مجموع أم البراهين

العقيدة الصغرى للسنوسي

١

ويشتمل على الكتب الآتية:

١. "شَرحُ السَّنوسِيّ على أُمِّ البَرَاهِين" لمحمد بن يوسف السنوسي
٢. "شَرحُ أُمِّ البَرَاهِين" لمحمد بن إبراهيم الملالي
٣. "إعانة المجدين في تصحيح الدين بشرح أم البراهين" لإسماعيل القيرواني
٤. "حَاشِيَةٌ عَلَى إعانة المجدين" لأحمد الملوي
٥. "الأنوارُ الإلهيّة في شرح المقدمة السنوسية" لعبد الغني النابلسي
٦. "شَرحُ الهُدهُدِيّ عَلَى أُمِّ البَرَاهِين" لمحمد بن منصور الهدهدي
٧. "حَاشِيَةُ البَاجُورِيّ عَلَى أُمِّ البَرَاهِين" لإبراهيم الباجوري
٨. "طَالِعُ البُشرى عَلَى العَقِيدَةِ الصُّغرَى" لإبراهيم المارغني

عُني به وضبطه:

ماهر محمد عدنان عثمان

[مُقَدِّمَةُ الشَّارِحِ]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ ثِقَتِي

الحَمْدُ للهِ المَوْصُوفِ بِالجَلَالِ، المَنْعُوتِ بِالإِكْرَامِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الرُّسُلِ الكِرَامِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ هُدَاةِ الأَنَامِ؛ **وَبَعْدُ**:

فَإِنِّي فِيمَا مَضَى مِنْ سِنِينَ، قَدْ شَرَحْتُ العَقِيدَةَ المُسَمَّاةَ بِـ: «أُمِّ البَرَاهِينِ» ـ الفَائِقَةَ مَعَ صِغَرِ حَجْمِهَا كِبَارَ الدَّوَاوِينِ، عَرَفَ ذَلِكَ لَهَا مَنْ أَشْرَقَ قَلْبُهُ بِأَنْوَارِ اليَقِينِ، وَشَهِدَ بِهِ مَنْ وَقَفَ عَلَيْهَا مِنَ العُلَمَاءِ العَامِلِينَ ـ، شَرْحاً مُشْتَمِلاً عَلَى كَثْرَةِ البَحْثِ وَالتَّحْقِيقِ، وَالنَّظَرِ فِي الكَلَامِ بِالجَمْعِ وَالفَرْقِ مَعَ نِهَايَةِ التَّدْقِيقِ، فَكَانَ غَزِيرَ الفَوَائِدِ، عَزِيزَ الفَرَائِدِ، لَكِنَّهُ خَفِيُّ المَقَاصِدِ، ....

حاشية الملوي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ربِّ العالمين، والصَّلاةُ والسَّلامُ على سيِّدِنا ومولانا محمَّدٍ وسائر الأنبياء والمرسلين، وآل كلٍّ والصَّحابة أجمعين؛ **وبعدُ**:

فهذه **تقييداتٌ على شرح العلّامة القيروانيِّ** للعقيدة المسمَّاة بـ: **«أُمِّ البراهين»**، يحلُّ ما تعسَّر منه؛ رَوماً لتيسيره على الطَّالبين، وبالله العظيم أعتصم ممَّا يُصِمُّ، وهو خيرُ المسؤولين.

✿ ✿ ✿

قوله: **(بِالجَلَالِ)** هو: «وصف القهر»، وبينه وبين **قوله**: **(بِالإِكْرَامِ)** الطِّباق؛ باعتبار أنَّ الإكرام ناشئٌ عن صفات الجمال، وذِكْرُ «الوصفِ» في «الجلال»، و«النَّعتِ» في «الإكرام» تفنُّنٌ.

قوله: **(وَالتَّحْقِيق)** هو: «إثباتُ الشَّيء بدليله»، ويُطلق أيضاً على: «الإتيان بالمسألة على الوجه الحقِّ»، وَ: **(التَّدْقِيق)**: «إثباتُه بدليلٍ آخر».

لَا يَرْتَوِي مِنْهُ كُلُّ وَارِدٍ.

وَمِنْ ثَمَّ لَمَّا رَأَيْتُ جَمَاعَةً رَغِبُوا فِيهَا، وَاهْتَمُّوا بِفَهْمِ مَعَانِيهَا، أَعْنَتُهُمْ بِذَلِكَ الْمَرَامِ، بِشَرْحٍ وَضَعَ مَعَانِيهَا عَلَى طَرَفِ الثُّمَامِ، وَأَحَاطَ بِمَبَانِيهَا إِحَاطَةَ الأَطْوَاقِ بِالْحَمَامِ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ لَا يَخْلُو عَنْ طُرَفٍ مِنَ الظُّرَفِ، وَنُكَتٍ مِنَ الْفُنُونِ مَنْ وَقَفَ عَلَيْهَا وَقَفَ؛ وَسَمَّيْتُهُ:

«إِعَانَةُ الْمُجِدِّينَ فِي تَصْحِيحِ الدِّينِ، بِشَرْحِ أُمِّ الْبَرَاهِينِ»

عَلَى أَنِّي لَا أُبَرِّئُهُ كَأَصْلِهِ وَلَا نَفْسِي مِنَ الْهَفَوَاتِ، فَقَلَّمَا يَنْجُو مُؤَلِّفٌ وَإِنْ بَرَعَ مِنَ الْعَثَرَاتِ: [من الطويل]

فَمَنْ ذَا الَّذِي تُرْضَى سَجَايَاهُ كُلُّهَا؟ ... كَفَى الْمَرْءُ نُبْلاً أَنْ تُعَدَّ مَعَايِبُهْ

حاشية الملوي

قوله: (لَا يَرْتَوِي مِنْهُ كُلُّ وَارِدٍ) فيه استعارةٌ مكنيَّةٌ؛ حيث شبَّهه بماءٍ عَذْبٍ، وتخييليَّةٌ حيث ذكر لفظ الوارد، وترشيحٌ وهو «يرتوي»، أو أنَّ «يرتوي» تخييلٌ و«الوارد» ترشيحٌ، لكنَّ الأظهر الأوَّل؛ لأنَّ الورود أقوى اختصاصاً مِنَ الارتواء؛ إذِ الورودُ قد يكون معه ارتواءٌ وقد لا؛ **وكذا في قوله**: (**وَضَعَ مَعَانِيهَا عَلَى طَرَفِ الثُّمَامِ**) مكنيَّةٌ وتخييليَّةٌ وترشيحٌ.

والثُّمَامُ ـ بثاءٍ مُثلَّثة ـ: «نبتٌ ضعيفٌ سهلُ التَّناول، ربَّما سُدَّ به فُرَجُ البيوت».

وطرفُهُ: «حدُّه الأعلى»، ويحتمل أن يُراد بـ«طَرَفِهِ»: طريقُه؛ وما كان على طَرفه أو طريقِه يكون سهل التَّناول.

قوله: (**عَنْ طُرَفٍ**) ـ بضمِّ الطَّاء المشالة وفتح الرَّاء ـ جمع: «طُرْفَةٍ»، وهي: «الشَّيءُ الحَسَن المُستحدَث»، و: (**الظُّرَفُ**) ـ بضمِّ الظَّاء المثلَّثة وفتح الرَّاء ـ جمع: «ظَرِيفَةٍ»، ولا يخفى ما فيه مع ما قبله مِنَ: «الجِناس المحرَّف».

قوله: (**مَنْ وَقَفَ عَلَيْهَا وَقَفَ**) ضمَّن «وَقَفَ» الثَّاني معنى: الاكتفاء؛ أي: مَن وقف عليها اكتفى بها.

قوله: (**كَفَى الْمَرْءُ نُبْلاً أَنْ تُعَدَّ مَعَايِبُهْ**) النُّبْلُ ـ بضمِّ النُّون ـ: «النَّباهة والشَّرف»؛ أي: لأنَّ عَدَّ معايبه دليلُ قِلَّتها، بخلاف غير النَّبيل لا تُعدُّ معايبه لكَثْرتها.

[شَرْحُ مُقَدِّمَةِ المُصَنِّفِ]

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ

فَقُلْتُ: لَمَّا كَانَ تَصْنِيفُ هَذِهِ العَقِيدَةِ مِنْ أَشْرَفِ ذِي البَالِ، ابْتَدَأَهَا حَقِيقَةً بِالبَسْمَلَةِ، فَقَالَ:

(**بِسْمِ اللهِ**) أَيْ: «أُؤَلِّفُ» أَوْ: «أَفْتَتِحُ»، مُتَبَرِّكاً أَوْ مُسْتَعِيناً بِاللهِ.

(**الرَّحْمَنِ**) المُتَفَضِّلِ بِإِرَادَةِ الخَيْرِ لِكُلِّ الخَلْقِ، (**الرَّحِيمِ**) مُرِيدِهِ لِلمُؤْمِنِينَ.

وَالجُمْلَةُ لِإِنْشَاءِ جَعْلِ العَقِيدَةِ مَبْدُوءَةً بِهَا.

(**الحَمْدُ**) أَيِ: «الوَصْفُ بِالجَمِيلِ عَلَى قَصْدِ التَّعْظِيمِ»، وَالمُرَادُ: كُلُّ أَفْرَادِهِ، أَوْ مَاهِيَّتُهُ، ....

حاشية الملوي

قوله: (المُتَفَضِّلِ بِإِرَادَةِ الخَيْرِ) أي: بتعلُّق الإرادة بالخير، وإلَّا فالإرادةُ صفةٌ قديمةٌ قائمةٌ بذاته تعالى لا معنى للتَّفضُّل بها.

وكان المناسب لقوله في «الرَّحِيمِ»: «مُرِيدِهِ لِلمُؤْمِنِينَ»، أن يقول في «الرَّحمن»: «مريدِ الخير»، مع أنَّه أخصر.

فإن قلت: البحثُ واردٌ أيضاً على ما قدَّرت؛ لأنَّ تعلُّق الإرادة قديمٌ.

فالجواب: أنَّ مرادَنا: التَّعلُّقُ التَّنجيزيُّ الَّذي فيما لا يزال، وهو حادثٌ على ما يأتي مِن أنَّ لها ثلاثَ تعلُّقاتٍ.

قوله: (وَالجُمْلَةُ لِإِنْشَاءِ جَعْلِ... إلخ) لأنَّه لا جائز أن تكون جملة البسملة خبريَّةً؛ إذ ليس لها خارجٌ تُطابقه أو لا تطابقه، والإنشاءُ ما كان محصِّلاً للمعنى الخارجيِّ بنفس اللَّفظ كـ: «بِعْتُ»، وهنا الجملة لإنشاء الجعل؛ أي: جعلِ العقيدةِ مفتتَحةً ومؤلَّفةً بنفس التَّلفُّظ بـ«أُؤَلِّفُ» أو: «أَفْتَتِحُ»، وهذا الجعل مقارنٌ للتَّلفُّظ.

قوله: (أَوْ مَاهِيَّتُهُ) أي: حقيقته، لا بقيد صِدقها على الأفراد.

أَوْ جِنْسُهُ (لِلَّهِ) عَزَّ وَجَلَّ؛ أَيْ: مُخْتَصٌّ بِهِ، فَلَا فَرْدَ مِنْهُ لِغَيْرِهِ، فَحَمْدُ غَيْرِهِ كَالعَارِيَّةِ؛ إِذِ الكُلُّ مِنْهُ وَإِلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ مَبْدَأُ كُلِّ جَمِيلٍ، وَالمَعْنَى: «إِيْجَادُ الحَمْدِ»، لَا الإِخْبَارُ بِثُبُوتِهِ.

○ **وَأَرْدَفَ التَّسْمِيَةَ بِهَا:**

- اقْتِدَاءً بِالكِتَابِ العَزِيزِ.
- وَإِشَارَةً إِلَى أَنَّهُ تَعَالَى حَيٌّ عَالِمٌ مُرِيدٌ قَادِرٌ؛ إِذِ الحَمْدُ لَا يَسْتَحِقُّهُ إِلَّا مَنْ هُوَ كَذَلِكَ.
- وَامْتِثَالاً لِحَدِيثَيِ الِابْتِدَاءِ، وَالتَّعَارُضُ مَدْفُوعٌ بِحَمْلِ الِابْتِدَاءِ عَلَى الأَعَمِّ مِنَ الحَقِيقِيِّ، أَوْ عَلَى العُرْفِيِّ المُمْتَدِّ، أَوِ المُرَادُ الِابْتِدَاءُ بِأَحَدِهِمَا؛ لِمَا تَقَرَّرَ فِي الأُصُولِ مِنْ أَنَّ الحُكْمَيْنِ إِذَا تَعَارَضَا وَلَمْ يُعْلَمْ سَبْقٌ، حُمِلَ عَلَى التَّخْيِيرِ، كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ.

(وَالصَّلَاةُ) أَيِ: الرَّحْمَةُ المَقْرُونَةُ بِالتَّعْظِيمِ، **(وَالسَّلَامُ)** مِنْ كُلِّ آفَةٍ مُنَافِيَةٍ لِغَايَةِ الكَمَالِ، **(عَلَى رَسُولِ اللهِ)** ﷺ؛ أَيِ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ وَسَلِّمْ.

○ وَلَمْ يَذْكُرِ الآلَ؛ اكْتِفَاءً بِاللَّفْظِ.

❀ ❀ ❀

حاشية الملوي

وقوله: **(أَوْ جِنْسُهُ)** أي: حقيقته، باعتبار صدقها على بعض الأفراد.

قوله: **(كَالعَارِيَّةِ)** لم يقل: «إنّه عاريّةٌ حقيقةً»؛ لأنَّ العاريَّة في اللُّغة والعرف إنَّما تُطلق على الأعيان، والحمدُ وصفٌ لا عينٌ.

قوله: **(لَا الإِخْبَارُ بِثُبُوتِهِ)** أي: لأنَّه حينئذٍ لا يكون المتكلِّم مثبتاً إلَّا بطريق اللُّزوم، فجعل القضيَّة إنشائيَّةً أولى، لكن يُعارضه أنَّ إطلاق الخبر على الإنشاء خلافُ الأصل، فحينئذٍ يكون لكلٍّ مرجِّحٌ.

قوله: **(أَوْ عَلَى العُرْفِيِّ)** الفرق بينه وبين «الأعمِّ مِنَ الحقيقيِّ» إنَّما هو بحسب المفهوم، فالإضافيُّ: «ما هو بالنِّسبة لِمَا بعده»، والعرفيُّ: «ما يعدُّه العرفُ افتتاحاً».

❀ ❀ ❀

[مُقَدِّمَةُ الأَحْكَامِ]

اعْلَمْ أَنَّ الحُكْمَ العَقْلِيَّ يَنْحَصِرُ فِي ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: الوُجُوبِ، وَالِاسْتِحَالَةِ، وَالجَوَازِ.

فَالوَاجِبُ: «مَا لَا يُتَصَوَّرُ فِي العَقْلِ عَدَمُهُ»، وَالمُسْتَحِيلُ: «مَا لَا يُتَصَوَّرُ فِي العَقْلِ وُجُودُهُ»، والجَائِزُ: «مَا يَصِحُّ فِي العَقْلِ وُجُودُهُ وَعَدَمُهُ».

ثُمَّ لَمَّا كَانَ مَا احْتَوَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ العَقِيدَةُ أَوْلَى مَا يَهْتَمُّ بِهِ كُلُّ مُكَلَّفٍ؛ إِذْ بِهِ يَخْرُجُ عَنِ التَّقْلِيدِ - المُخْتَلَفِ فِي إِيمَانِ صَاحِبِهِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا فِي نَفْسِ الأَمْرِ - إِلَى النَّظَرِ الصَّحِيحِ المُجْمَعِ عَلَى إِيمَانِ المُتَلَبِّسِ بِهِ، صَدَّرَهَا بِمَا يَدُلُّ عَلَى التَّنْبِيهِ؛ لِيُقْبِلَ عَلَيْهَا مَنْ أَرَادَ فَهْمَهَا بِكُلِّيَّتِهِ، فَقَالَ:

(**اعْلَمْ**) أَيُّهَا المُتَأَتِّي مِنْهُ العِلْمُ، الشَّاكُّ فِي الِانْحِصَارِ الآتِي، أَوِ المُتَغَافِلُ عَنْهُ، أَوْ أَيُّهَا السَّائِلُ المَوْصُوفُ بِمَا ذُكِرَ، (**أَنَّ الحُكْمَ**) مِنْ حَيْثُ هُوَ: «إِثْبَاتُ أَمْرٍ لِأَمْرٍ، أَوْ نَفْيُهُ عَنْهُ».

- فَإِنْ كَانَ الحَاكِمُ بِهِ الشَّارِعَ سُمِّيَ: «الشَّرْعِيَّ»، وَتَعْرِيفُهُ: «**خِطَابُ اللهِ تَعَالَى المُتَعَلِّقُ**

حاشية الملوي

قوله: (بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا فِي نَفْسِ الأَمْرِ) توجيهٌ لوقوع الاختلاف في إيمان المقلِّد؛ يعني: أنَّه لمَّا كان يَحتمِلُ أن يُوافِقَ اعتقادُهُ نفسَ الأمر وأن لا يُوافق، وقع في إيمانه اختلافٌ.

قوله: (الشَّاكُّ) إلى قوله: (أَوِ المُتَغَافِلُ) توجيهٌ للإتيان بـ«أنَّ»؛ إذ لا يؤتى بها إلَّا للشَّاكِّ، أوِ المُنكِر، أوِ المُنزَلِ منزلتَهما، فالمتغافلُ بمنزلة المنكر.

وقوله: (أَوْ أَيُّهَا السَّائِلُ) يعني: أنَّ المؤلِّف إمَّا أن يكون خاطَب غيرَ سائلٍ ممَّن يتأتَّى منه العِلم، أو شخصاً سأله، وكلٌّ منهما إمَّا شاكٌّ أو متغافلٌ، **فقوله: (المَوْصُوفُ بِمَا ذُكِرَ)** أي: بالشَّكِّ في الانحصار الآتي، أوِ التَّغافلِ عنه.

قوله: (خِطَابُ) بمعنى: المخاطَب به، وهو كلامه تعالى، ففي إدخاله في المقسم استخدامٌ، فأعاد الضَّمير على الشَّرعيِّ بمعنًى آخر وهو الكلام؛ إذ لا يصدق عليه إثباتٌ أو نفيٌ، وإنَّما هما مدلولان له، **وكذا قوله: (سُمِّيَ: «الشَّرْعِيَّ»)** أي: سمِّي الكلامُ الدَّالُّ عليه: الشَّرعيَّ، ويحتمل أنَّ الحكم الشَّرعيَّ يطلق على الإثبات والنَّفي المستفادَين مِنَ الشَّارع، وعلى كلامه تعالى أيضاً.

بِفِعْلِ المُكَلَّفِ اقْتِضَاءً أَوْ تَخْيِيراً، أَوْ بِأَعَمِّ وَضْعاً».

ـ وَإِنْ كَانَ العَادَةَ ـ أَيِ: التَّجْرِبَةَ وَالتَّكْرَارَ ـ سُمِّيَ: «العَادِيَّ»، وَحَدُّهُ: «إِثْبَاتُ الرَّبْطِ بَيْنَ أَمْرٍ وَآخَرَ، وُجُوداً أَوْ عَدَماً، بِوَاسِطَةِ تَكَرُّرِ القِرَانِ بَيْنَهُمَا عَلَى الحِسِّ، مَعَ صِحَّةِ التَّخَلُّفِ، وَعَدَمِ تَأْثِيرِ أَحَدِهِمَا فِي الآخَرِ البَتَّةَ».

ـ وَإِنْ كَانَ العَقْلَ سُمِّيَ: (العَقْلِيَّ)، وَتَعْرِيفُهُ: «إِثْبَاتُ أَمْرٍ لِآخَرَ أَوْ نَفْيُهُ عَنْهُ، مِنْ غَيْرِ تَوَقُّفٍ عَلَى تَكَرُّرٍ، وَلَا وَضْعِ وَاضِعٍ».

○ **وَإِنَّمَا تَعَرَّضَ لِهَذَا، دُونَ الأَوَّلَيْنِ؛** لِأَنَّهُ مِنْ مَبَادِئِ التَّوْحِيدِ ـ وَهُوَ: «العِلْمُ الَّذِي يُبْحَثُ فِيهِ عَنْ ذَاتِ اللهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ» ـ؛ إِذِ العَقَائِدُ أَحْكَامٌ عَقْلِيَّةٌ، لَا يَكْفِي النَّقْلُ فِيمَا تَتَوَقَّفُ المُعْجِزَةُ عَلَيْهِ مِنْهَا، كَمَا يَأْتِي، وَلِهَذَا كَانَتْ عَلَى نَحْوِ أَقْسَامِهِ؛ المُشَارِ إِلَيْهَا بِقَوْلِهِ:

(يَنْحَصِرُ) يَنْضَبِطُ وَيَتَعَيَّنُ **(فِي ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ)** حَقِيقِيَّةٍ:

حاشية الملوي

قوله: (بِفِعْلِ المُكَلَّفِ) لم يقل: «بأفعال المكلَّفين»؛ ليشمل ما كُلِّف النَّبيُّ ﷺ به في خاصَّة نفسه، وإن كان أُجيب عنِ العِبارة الثَّانية بأنَّ المراد بـ«المكلَّفين» الجنس.

قوله: (أَوْ بِأَعَمِّ) معطوفٌ على «فِعْلِ»، و**(وَضْعاً)** راجعٌ لـ«أَعَمِّ»، وهو:

ـ مفعولٌ مطلقٌ؛ أي: تعلُّق وضعٍ، ثمَّ حُذِف المضاف وأُقيم المضاف إليه ـ وهو وضع ـ مقامه.

ـ أو حالٌ؛ أي: حال كون الأعمِّ موضوعاً.

○ والمرادُ بـ«الأعمِّ»: سببٌ أو شرطٌ أو مانعٌ وضعه الشَّارع، ومعنى «كونه أعمَّ»: أنَّه قد يكون فعلَ مكلَّفٍ، وقد لا:

ـ فمثالُ كون السَّبب فعلَ مكلَّفٍ: إتلافُ المكلَّف شيئاً، فإنَّه سببٌ في الضَّمان.

ـ ومثالُ كون السَّبب غيرَ فعل المكلَّف: إتلافُ المجنون ونحوِه، فإنَّه سببٌ للضَّمان أيضاً.

ـ ومثالُ كون الشَّرط فعلَ مكلَّفٍ: الوضوءُ منه، فإنَّه شرطٌ لصحَّة الصَّلاة.

ـ ومثالُ كون الشَّرط غيرَ فعل المكلَّف: البلوغُ، فإنَّه شرطٌ لوجوب نحو الصَّلاة.

ـ ومثالُ كون المانع فعلَ مكلَّفٍ: القتلُ، فإنَّه مانعٌ مِنَ الإرث؛ سواءٌ كان عمداً أو خطأً.

ـ ومثالُ كونه غيرَ فعل المكلَّف: الحيضُ، فإنَّه مانعٌ مِن وجوب الصَّلاة.

قوله: (حَقِيقِيَّةٍ) أي: لأنَّ الثَّلاثة متباينةٌ في الصِّدق، بخلاف الأقسام الاعتباريَّة كـ: «تقسيم

(١) ـ إِثْبَاتِ (الوُجُوبِ) وَهُوَ هُنَا: «انْتِفَاءُ العَدَمِ فِي جَمِيعِ الأَزْمِنَةِ».

(٢) ـ (وَ) إِثْبَاتِ (الاسْتِحَالَةِ) وَهِيَ: «انْتِفَاءُ الوُجُودِ فِي جَمِيعِ الأَزْمِنَةِ».

(٣) ـ (وَ) إِثْبَاتِ (الجَوَازِ) وَهُوَ: «تَأَتِّي الوُجُودِ وَالعَدَمِ».

حاشية الملوي

نتيجة الفعل إلى: غايةٍ، وغرضٍ»، فإنَّهما متَّحدان ذاتاً مختلفان اعتباراً، فمِن حيث إنَّها آخِرُ الفعل تسمَّى: «غايةً»، ومِن حيث إنَّها الباعثُ على الفعل تسمَّى: «غرضاً».

قوله: (وَهُوَ هُنَا) احترازاً عنِ «الوجوب» بمعنى: «طلب الفعل طلباً جازماً»، وعنِ «الوجوب» بمعنى: «السُّقوط» وبمعنى: «الموت».

قوله: (انْتِفَاءُ العَدَمِ فِي جَمِيعِ الأَزْمِنَةِ) استُفيد مِن هذا:

ـ أنَّ معاني الوجوب والجواز والاستحالة أمورٌ اعتباريَّةٌ في الأذهان، لا وجود لها في الأعيان.

ـ وأنَّ الوجوبَ والاستحالة معناهما سلبيَّان.

وأمَّا معنى الجواز على ما ذكره فأمرٌ ثبوتيٌّ اعتباريٌّ وهو التَّأَتِّي، فإن فُسِّر بأنَّه: «سلب الضَّرورة عنِ الطَّرفين» ـ أيِ: الوجوب والعدم ـ، كان معناه أيضاً سلبيًّا.

وقوله: **(إِثْبَاتِ)** مع قوله: **(أَوِ المُرَادُ... إلخ)** ومع قوله: **(كَمَا لَوْ جُعِلَ الحُكْمُ... إلخ)** جوابٌ **عمَّا يُقال**: إنَّ المقسَم لا بدَّ وأنَّه يصحُّ حمله على كلٍّ مِن أقسامه، والوجوبُ مثلاً لا يصحُّ أن يُحمل عليه الحكم، فلا يُقال: «الوجوب حكمٌ»؛ لأنَّ الوجوب كيفيَّةٌ للحكم، والكيفيَّةُ غير المكيَّف؛ إذِ الحكمُ: «إثباتُ أمرٍ لآخر أو نفيه، أو: إدراك ذلك»، والوجوبُ: «انتفاء العدم في جميع الأزمنة».

فأجاب: بأنَّه:

ـ إمَّا أن يقدَّر «إِثْبَات» مضافاً للوجوب وتالِيَيْه، فيَصدقُ عليه الحكم.

ـ أو يقدَّر مضافٌ للحكم؛ أيِ: اعلم أنَّ متعلَّق الحكم، أو كيفيَّة الحكم، فالأقسامُ لمتعلَّق الحكم أو كيفيَّته.

ـ أو لا يقدَّر شيءٌ، والانحصارُ بمعنى عدم الخروج؛ كما في قولهم: «انْحَصَرَتْ فِكْرَتِي فِي ذُنُوبِي»، ومعلومٌ أنَّ الفِكرةَ غيرُ الذُّنوب، ولا تحمَل عليها، فلا يُقال: «الذُّنوبُ فكرةٌ»، فكما أنَّ الانحصار فيه صحيحٌ؛ بمعنى: عدم الخروج، فكذا هنا هو صحيحٌ بهذا المعنى، وإن كان الوجوبُ وتالياه غيرَ الحكم، ولا صادقاً عليها الحكم، وتسميتُها حينئذٍ: «أقساماً» باعتبار أنَّها أقسامٌ للكيف، لا لنفس الحكم؛ إذ لا يلزم مِن تسميتِها أقساماً أنَّها أقسامٌ للمذكور؛ أعني: الحكم.

فَمَا هُنَا: جِهَاتٌ وَمَوَادٌّ لِلقَضَايَا مُطْلَقاً، فَتَدَبَّرْ.

أَوِ المُرَادُ أَنَّ كُلَّ مَا يُثْبِتُهُ العَقْلُ أَوْ يَنْفِيهِ لَا يَخْرُجُ عَمَّا ذُكِرَ عَلَى حَدِّ قَوْلِهِمْ: «انْحَصَرَتْ فِكْرَتِي فِي ذُنُوبِي»، فَلَا حَاجَةَ إِلَى مَا قَدَّرْنَاهُ، كَمَا لَوْ جُعِلَ الحُكْمُ عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ.

حاشية الملوي

وقوله: (**فَمَا هُنَا جِهَاتٌ وَمَوَادٌّ لِلقَضَايَا**) «ما» موصولٌ بمعنى: الَّذي، لا نافيةٌ.

والجهةُ: اللَّفظُ الدَّالُّ على كيفيَّة النِّسبة في القضيَّة الملفوظة، أو حكم العقل بها في القضيَّة المعقولة.

والمادَّةُ: هي الكيفيَّة الَّتي في نفس الأمر للنِّسبة، وتلك الكيفيَّة: إمَّا الوجوب، وإمَّا الجواز، وإمَّا الاستحالة.

فهي ـ أي: ألفاظها ـ باعتبار دلالتها على معانيها في القضيَّة الملفوظة، والحكمُ بها في القضيَّة المعقولة جهاتٌ، ومعانيها موادٌّ.

وقوله: (**مُطْلَقاً**) يعني: سواءٌ جُعلت تلك الثَّلاثة محمولاتٍ أم لا.

أمَّا إذا ذُكرت ولم تُجعل محمولاتٍ، فكونُها جهاتٍ ظاهرٌ؛ كقولك: «اللهُ تعالى قادرٌ وجوباً، وزيدٌ قائمٌ جوازاً، والإنسانُ حجرٌ امتناعاً».

وأمَّا إذا جُعلت محمولاتٍ؛ أي: بواسطة الاشتقاق؛ كقولك: «اللهُ تعالى يجب له القدرة، وزيدٌ يجوز قيامُهُ، والإنسانُ يمتنع أن يكون حجراً» فوجهُ كونها جهاتٍ: أنَّ المحمول في الحقيقة هو القدرة والقيام والحجر، وأمَّا الوجوب والجواز والاستحالة فهي في الحقيقة جهاتٌ.

لكن يلزم على ما ذُكر مِنَ التَّقدير الأوَّل ـ وهو قوله: «إِثْبَاتِ الوُجُوبِ... إلخ» ـ أن يخرج بعض أفراد الحكم؛ كقولك: «اللهُ تعالى قادرٌ»؛ إذِ الحكمُ هنا ليس إثبات الوجوب، بل إثبات القادريَّة، بل على ما ذكرنا مِن أنَّ الوجوب وتالِيَيه لا تكون إلَّا جهات، ولو وقعت في الظَّاهر محمولات، لا يصدق التَّعريف على شيءٍ مِن أفراد الحكم.

ويجابُ: بأنَّ إضافة «إِثْبَات» إلى: «الوجوب، والجواز، والاستحالة» لأدنى ملابسةٍ، وإن كان ذلك بعيداً؛ أي: إثباتٌ يتعلَّق به الوجوب والجواز والاستحالة، فقولُك: «اللهُ تعالى قادرٌ» مثلاً إثباتُ القادريَّة فيه لله تعالى إثباتٌ يتعلَّق به الوجوب، فيدخل جميع أفراد الحكم، وأمَّا نحو قولك: «الله تعالى يجب له القدرة» فقدَّمنا أنَّ الوجوب فيه ليس هو المحمول في الحقيقة، بل هو القدرة.

وَإِذَا أَرَدْتَ مَعْرِفَةَ كُلٍّ مِنْ هَذِهِ:

○ (فَالوَاجِبُ) المُشْتَقُّ مِنَ «الوُجُوبِ» السَّابِقِ: (مَا) حُكْمُ (لَا) هُنَا مُفِيدَةٌ لِنَفْيِ جَمِيعِ التَّصَوُّرَاتِ فِي جَمِيعِ الأَزْمَانِ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ مَعَهَا كَالنَّكِرَةِ، وَلِأَنَّ المُعَيَّنَ مِنَ الأَزْمِنَةِ غَيْرُ مُرَادٍ فِي التَّعَارِيفِ.

(يُتَصَوَّرُ):

ـ بِضَمِّ اليَاءِ التَّحْتِيَّةِ؛ أَيْ: يُدْرَكُ إِدْرَاكاً تَصْدِيقِيًّا؛ ضَرُورَةَ أَنَّ ثُبُوتَ نَحْوِ «الوُجُوبِ» لِشَيْءٍ نِسْبَةً أَوْ مُطْلَقاً[1]، فَيَعُمُّ إِدْرَاكَ وُجُوبِ الشَّيْءِ فِي نَفْسِهِ.

ـ وَيَجُوزُ فَتْحُهَا؛ أَيْ: يَصِيرُ ذَا صُورَةٍ، نِسْبَةً أَوْ مُطْلَقاً أَيْضاً.

فَإِنْ قُلْتَ: إِطْلَاقُ التَّصَوُّرِ عَلَى التَّصْدِيقِ مَجَازٌ، وَهُوَ لَا يَدْخُلُ فِي التَّعَارِيفِ إِلَّا مَعَ القَرِينَةِ، فَأَيْنَ هِيَ؟

حاشية الملوي

لكن بقي شيءٌ آخر، وهو أنَّ مِن أفراد الحكم نفيَ أمرٍ عن أمر، وهو لم يدخل في إثبات الوجوب... إلخ، فينبغي أن يقدَّر: «إثبات أو نفي الوجوب، وإثبات أو نفي الجواز،... إلخ».

هذا؛ ولو جعل الوجوب بمعنى الواجب، والجواز بمعنى الجائز، والاستحالة بمعنى المستحيل، فيكون المصدر بمعنى اسم الفاعل كما هو مستعملٌ كثيراً، ويكون المراد بالحكم النِّسبة؛ لأنَّها أحد معاني الحكم؛ إذ له إطلاقات، لَخَلَصْنَا مِن هذا المضيق، ولم يرد إثبات شيءٍ مِمَّا سبق.

قوله: (أَوْ مُطْلَقاً) معطوفٌ على «تَصْدِيقِيًّا».

قوله: (فَيَعُمُّ إِدْرَاكَ وُجُوبِ الشَّيْءِ فِي نَفْسِهِ) هذا لا يناسب كون «مَا» مراداً بها «الحكم»؛ إلَّا أن يكون هذا إشارةً إلى أنَّ «ما» يجوز أن يُراد بها «أمر»، فيشمل المفردات، ويكون التَّعريف للواجب مِن حيث هو، لا للواجب الموصوف بالوجوب السَّابق؛ الَّذي هو كيفيَّة الحكم، وكذا الكلامُ في قوله الآتي: «أَوْ مُطْلَقاً».

---

(١) «لِشَيْءٍ» خبرُ «أَنَّ»، وقولُهُ: «نِسْبَةً» تمييزٌ لـ«ثُبُوت»؛ أي: مِن جهة النِّسبة، أو مفعولٌ مطلقٌ له؛ أي: ثبوتاً نسبيًّا كما في ثبوت الواجب له تعالى في قولنا: «اللهُ واجبٌ»، وقولُهُ: «مُطْلَقاً» عطفٌ على «نِسْبَةً» بتقدير: «إمَّا» عليه، حتَّى يجوز العطف عليه بـ«أو».

قُلْتُ: السِّيَاقُ، أَوِ التَّعْبِيرُ فِي حَدِّ «الجَائِزِ» بِـ«الصِّحَّةِ»؛ إِذْ هِيَ مِنْ عَوَارِضِ التَّصْدِيقِ، عَلَى مَا هُوَ الحَقُّ عِنْدَهُمْ، أَوْ هُمَا مَعاً، فَتَأَمَّلْ.

(فِي) سَبَبِيَّةٌ؛ لِاتِّفَاقِ المُحَقِّقِينَ عَلَى أَنَّ المُدْرِكَ لِلْكُلِّيَّاتِ وَالجُزْئِيَّاتِ هُوَ النَّفْسُ النَّاطِقَةُ، وَأَنَّ نِسْبَةَ الإِدْرَاكِ إِلَى قُوَاهَا كَنِسْبَةِ القَطْعِ إِلَى السِّكِّينِ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ عَلَى بَابِهَا لِلظَّرْفِيَّةِ المَجَازِيَّةِ؛ لِانْتِفَاءِ تَحَيُّزِ العَدَمِ، وَاحْتِوَاءِ (العَقْلِ).

وَهُوَ لُغَةً - كَمَا فِي «القَامُوسِ» -: «نُورٌ رُوْحَانِيٌّ، بِهِ تُدْرِكُ النَّفْسُ العُلُومَ الضَّرُورِيَّةَ وَالنَّظَرِيَّةَ، وَابْتِدَاؤُهُ مِنِ اجْتِنَانِ الجَنِينِ، وَلَا يَزَالُ يَنْمُو حَتَّى يَكْمُلَ عِنْدَ البُلُوغِ» [اهـ][1]؛ يَعْنِي: القَدْرِ المَنُوطِ بِهِ التَّكْلِيفُ.

حاشية الملوي

قوله: (السِّيَاقُ) أي: لأنَّ المحدَّث عنه هو الحكم؛ إذِ الكلامُ في الأحكام، فدلَّ على أنَّ المراد بـ«التَّصوُّر»: التَّصديق؛ لأنَّ الأحكام تصديقاتٌ على مذهب الحكماء، أو جزءُ التَّصديق الأعظمُ عند الإمام.

قوله: (أَوِ التَّعْبِيرُ فِي حَدِّ «الجَائِزِ» بِـ«الصِّحَّةِ») هذا الجواب أصلُهُ للعلَّامة السَّكتانيِّ في «حاشية شرح المصنِّف»، وقد ردَّه شيخ شيخنا العلَّامة اليوسيُّ في «حاشية الكبرى» بما حاصلُهُ: «أنَّ ذلك تعريفٌ آخر، والقرينةُ لا بدَّ وأن تكون في ذلك التَّعريف الَّذي وقع فيه المجاز بقطع النَّظر عن تعريفٍ آخر»[2].

ولك أن تقول: إنَّ هذا يرجع إلى كون القرينة السِّياقَ أيضاً؛ غايةُ الأمر أنَّ السِّياق الأوَّل باعتبار ما سبق ويُقال له: «السِّباق» - بالباء الموحَّدة -، ولعلَّه هو اللَّفظ الواقع في الشَّارح، وإن كانتِ النُّسخ الَّتي اطَّلعنا عليها بالمثنَّاة، والسِّياقُ الثَّاني باعتبار ما يلحق.

قوله: (كَنِسْبَةِ القَطْعِ إِلَى السِّكِّينِ) أي: فإنَّها نسبةٌ للآلة، والقاطعُ هو الشَّخص.

قوله: (لِانْتِفَاءِ تَحَيُّزِ العَدَمِ) أي: عدم الواجب؛ يعني: أنَّ عدم الواجب لا يتحيَّز في العقل، ولا يحتوي العقل عليه.

قوله: (يَعْنِي: القَدْرِ المَنُوطِ بِهِ التَّكْلِيفُ) يحتمل رجوعه لأقرب مذكورٍ وهو «البلوغ»، ويحتمل رجوعه للعقل؛ وكلٌّ صحيحٌ.

---

(١) انظر: «القاموس المحيط» (ص: ١٠٣٤).
(٢) انظر: «حواشي اليوسي على شرح الكبرى» (١/ ٣٣٦).

وَاصْطِلَاحاً: «قُوَّةٌ لِلنَّفْسِ بِهَا تَسْتَعِدُّ لِلعُلُومِ وَالإِدْرَاكَاتِ».

هَذَا؛ وَنَائِبُ الفَاعِلِ أَوِ الفَاعِلُ: (عَدَمُهُ) أَيْ: نَفْيُهُ؛ بِنَاءً عَلَى أَعَمِّيَّةِ النَّفْيِ؛ لِيَشْمَلَ التَّعْرِيفُ: غَيْرَ الوُجُودِيِّ مِنَ الوَاجِبَاتِ كَـ: «السُّلُوبِ، وَالأَحْوَالِ».

حاشية الملوي

ولا يرد: أنَّ الواجب لا يُتصوَّر في عقل الصَّبيِّ المميِّز عدمُهُ كالبالغ، مع أنَّه لم يُنَط به التَّكليف.

لأنَّا نقول: لو وقف عقله على هذا القدر بحيث لم يزدَدْ عقله حتَّى بلغ، صار مناط التَّكليف.

قوله: (وَنَائِبُ الفَاعِلِ) أي: على ضمِّ ياء «يتصوَّر»، وقوله: (أَوِ الفَاعِلُ) أي: على فتحها، فهو نشرٌ على ترتيب اللَّفِّ.

قوله: (لِيَشْمَلَ التَّعْرِيفُ: غَيْرَ الوُجُودِيِّ مِنَ الوَاجِبَاتِ) هذا إنَّما يُناسب كون المعرَّف هو الواجب مطلقاً، أمَّا على أنَّ المعرَّف: الحكمُ الواجب، وأنَّ المراد بـ«ما»: الحكم، فلا تدخل المفردات؛ سواءٌ كانت وجوديَّةً أو غير وجوديَّةٍ.

نعم؛ يدخل الحكم بها.

قوله: (كَـ: «السُّلُوبِ، وَالأَحْوَالِ») يعني: الواجبة، ولا حاجة إلى تأويل العدم بالنَّفي بالنِّسبة للأحوال الواجبة؛ لأنَّها يَصدُق عليها أنَّها لا يُتصوَّر في العقل عدمها؛ إذ هي واسطةٌ لا تتَّصف بالوجود ولا بالعدم.

نعم؛ يُحتاج إليه بالنِّسبة لإخراج الأحوال الحادثة، فإنَّها يصدق عليها أيضاً أنَّها لا يُتصوَّر في العقل عدمها، كما لا يُتصوَّر في العقل وجودها، فتحتاج إلى أن نؤوِّل العدم بالنَّفي أوِ الانتفاء.

ويصحُّ أن يُريد الشَّارح بالنَّفي الانتفاء؛ مِن قولهم: «نفَى الشَّيءُ» - بفتح الفاء ورفعِ لفظ «الشَّيء» -؛ أيِ: انتفى.

هذا؛ والمراد بالنَّفي بالنِّسبة إلى السُّلوب النَّفيُ الخارج عن مفهومها؛ مثلاً: «القِدَمُ: نفي العدم السَّابق»، ولا يتصوَّر في العقل نفيُ هذا النَّفي بالنِّسبة إلى الله تعالى وصفاته، فلا يَرِدُ أنَّه يتصوَّر في العقل نفيه؛ يعني: النَّفي الدَّاخل في مفهومه، فافهم.

ثمَّ هذا كلُّه بناءً على جعل التَّعريف شاملاً للواجبات الَّتي هي مُفرداتٌ؛ أمَّا على كون التَّعريف للحكم الواجب، فلا يَرِدُ شيءٌ مِن ذلك، وكذا يقال في تعريف المستحيل وتعريف الجائز.

مِثَالُهُ: «وُجُودُهُ تَعَالَى»، وَكَذَا: «اتِّصَافُ الجِرْمِ بِوَاحِدٍ مِنَ الحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ».

وَلَمَّا كَانَ الوَاجِبُ أَشْرَفَ مِنْ أَخَوَيْهِ؛ لِأَنَّهُ ثُبُوتِيٌّ أَبَداً، وَوَصْفٌ لِلبَارِي؛ قَدَّمَهُ عَلَى أَخَوَيْهِ.

○ وَلِقُرْبِ المُسْتَحِيلِ مِنْهُ قَدَّمَهُ عَلَى الجَائِزِ، فَقَالَ:

(وَ) الأَمْرُ **(المُسْتَحِيلُ)** المُشْتَقُّ مِنَ «الِاسْتِحَالَةِ» السَّابِقَةِ: **(مَا)** أَيْ: أَمْرٌ، أَوْ شَيْءٌ بِالمَعْنَى اللُّغَوِيِّ، وَهُوَ: «مَا يَصِحُّ أَنْ يُعْلَمَ وَيُخْبَرَ عَنْهُ»، **(لَا يُتَصَوَّرُ فِي العَقْلِ)** فِيهِ نَحْوُ مَا مَرَّ، كَالَّذِي بَعْدَهُ، **(وُجُودُهُ)** أَيْ: ثُبُوتُهُ؛ لِيَخْرُجَ: «السُّلُوبُ، وَالأَحْوَالُ» أَيْضاً.

مِثَالُهُ: «اتِّصَافُ البَارِي بِأَنْ لَا يَكُونَ قَادِراً»، وَكَذَا: «اتِّصَافُ الجِرْمِ بِأَنْ لَا يَكُونَ مُتَحَرِّكاً وَلَا سَاكِناً».

○ **(والجَائِزُ)** المَشْتَقُّ مِنَ «الجَوَازِ» السَّابِقِ: **(مَا)** فِيهِ مَا ذُكِرَ آنِفاً، **(يَصِحُّ)** يَتَمَكَّنُ بِسَلَامَتِهِ مِنَ المُعَارِضِ، **(فِي العَقْلِ وُجُودُهُ)** أَيْ: ثُبُوتُهُ؛ لِيَدْخُلَ: «الأَحْوَالُ الحَادِثَةُ» كَـ: «عَالِمِيَّتِنَا»، **(وَعَدَمُهُ)** أَيِ: الأَمْرِ.

مِثَالُهُ: «اتِّصَافُ البَارِي بِتَعْذِيبِ المُطِيعِ وَإِثَابَةِ العَاصِي»، وَكَذَا: «اتِّصَافُ الجِرْمِ بِخُصُوصِ الحَرَكَةِ مَثَلاً».

✿ ✿ ✿

حاشية الملوي

قوله: (مِثَالُهُ: «وُجُودُهُ تَعَالَى») مثالٌ للواجب النَّظريِّ، وما بعده مثالٌ للواجب الضَّروريِّ، وكذا يُفعل في المستحيل والجائز، فإنَّه سيُقدَّم فيهما مثال النَّظريِّ على الضَّروريِّ.

قوله: (وَالأَمْرُ) مع قوله: **(مَا: أَيْ: أَمْرٌ، أَوْ شَيْءٌ بِالمَعْنَى اللُّغَوِيِّ)** إشارةٌ إلى جواز حمل التَّعاريف الثَّلاثة على كونها تعريفاتٍ للواجب والمستحيل والجائز، لا بقيد كونها أحكاماً، وعليه يتمشَّى قوله في تعريف المستحيل: «لِتَخْرُجَ: السُّلُوبُ، وَالأَحْوَالُ»؛ لأنَّها ليست أحكاماً، وكذا قوله: «مِثَالُهُ: اتِّصَافُ البَارِي... إلخ».

قوله: (أَوْ شَيْءٌ بِالمَعْنَى اللُّغَوِيِّ) أي: ليَصدق على المستحيل، بخلاف الشَّيء بالمعنى الاصطلاحيِّ، فإنَّه خاصٌّ بالموجود.

قوله: (وَعَدَمُهُ: أَيِ: الأَمْرِ) انظر ما حكمة تفسير الضَّمير هنا؟

. . . .

حاشية الملوي

ولعلَّ حكمته: بيانُ أنَّ العدم الَّذي بمعنى النَّفي واردٌ على ما ورد عليه الوجود؛ أيِ: الثُّبوت، فليس هو كالنَّفي في قولهم في تعريف الحكم: «إثباتُ أمر أو نفيُهُ»، فإنَّه ليس المراد نفي ذلك الأمر المثبت أوَّلاً؛ بل أعمُّ.

✿ ✿ ✿

[الوَاجِبُ شَرْعاً عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ]

وَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ شَرْعاً أَنْ يَعْرِفَ مَا يَجِبُ فِي حَقِّ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ، وَمَا يَسْتَحِيلُ، وَمَا يَجُوزُ، وَكَذَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَعْرِفَ مِثْلَ ذَلِكَ فِي حَقِّ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(وَ) اعْلَمْ أَيْضاً: أَنَّهُ (يَجِبُ) أَيْ: يَتَحَتَّمُ بِالطَّلَبِ الجَازِمِ التَّنْجِيزِيِّ (عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ) أَيْ: «بَالِغٍ عَاقِلٍ» فَرْدٍ فَرْدٍ.

(شَرْعاً) تَمِييزٌ، وَإِنْ لَمْ يَصْلُحْ فَاعِلاً لِـ«يَجِبُ»؛ لِكَوْنِهِ لَازِماً؛ لِأَنَّهُ يَكْفِي صَلَاحِيَّتُهُ لِفَاعِلِيَّةِ المُتَعَدِّي وَلَوْ مَجَازاً؛ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَفْعُولاً مُطْلَقاً، أَوْ مَنْصُوباً عَلَى نَزْعِ الخَافِضِ.

وَالتَّقْيِيدُ بِهِ؛ لِدَفْعِ تَوَهُّمِ أَنَّ الوُجُوبَ عَقْلِيٌّ، وَلِلرَّدِّ عَلَى المُعْتَزِلَةِ أَيْضاً، حَيْثُ أَوْجَبُوا المَعْرِفَةَ عَقْلاً، وَهُوَ بَاطِلٌ؛ إِذْ لَوْ وَجَبَتْ عَقْلاً لَعُذِّبَ تَارِكُهَا وَإِنْ لَمْ يَرِدْ شَرْعٌ أَوْ وَرَدَ وَلَمْ يَبْلُغِ التَّارِكَ، وَاللَّازِمُ بَاطِلٌ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

وَحَمْلُ «الرَّسُولِ» فِي الآيَةِ عَلَى «العَقْلِ» خِلَافُ الظَّاهِرِ، لَا يُصَارُ إِلَيْهِ إِلَّا بِمُوجِبٍ، وَهُوَ مُنْتَفٍ هُنَا، وَجَعْلُ نَفْيِ التَّعْذِيبِ فِيهَا خَاصًّا بِالدُّنْيَا تَخْصِيصٌ بِغَيْرِ مُخَصِّصٍ، وَهُوَ غَيْرُ جَائِزٍ.

حاشية الملوي

قوله: (فَرْدٍ فَرْدٍ) بدلٌ مِن «مُكَلَّفٍ».

قوله: (وَإِنْ لَمْ يَصْلُحْ فَاعِلاً) كما في قولهم: «امْتَلَأَ الإِنَاءُ مَاءً»، فإنَّه وإن لم يصلح «الماء» فاعلاً لـ«امتلأ»، لكنَّه يصلح فاعلاً لـ«ملأ»؛ تقول: «مَلَأَ المَاءُ الإِنَاءَ».

قوله: (لِكَوْنِهِ) أي: «يَجِب» (لَازِماً) يعني: و«الشَّرع» في مثل هذا التَّركيب لا يصلح كونه فاعلاً إلَّا لفعلٍ متعدٍّ كـ: «أوجب»؛ فتقول: «أَوْجَبَ الشَّرْعُ»، فيكون فاعلاً مجازاً.

قوله: (مَفْعُولاً مُطْلَقاً) أي: وجوبَ شرعٍ، ثمَّ حُذف المضاف وأقيم المضافُ إليه مقامَه.

قوله: (أَوْ مَنْصُوباً عَلَى نَزْعِ الخَافِضِ) أي: بناءً على مذهب مَن يرى أنَّه غيرُ مقصورٍ على السَّماع.

وَاعْلَمْ أَنَّهُ يُؤخَذُ مِنْ كَلَامِ الـمُصَنِّفِ مَا اخْتَارَهُ الـمُحَقِّقُونَ مِنْ: «أَنَّ الـمَعْرِفَةَ أَوَّلُ الوَاجِبَاتِ»؛ لِأَنَّ تَعْلِيقَ الوُجُوبِ بِالمُكَلَّفِ إِنَّمَا هُوَ لِوَصْفِ التَّكْلِيفِ.

فَإِذَنْ أَوَّلُ وَقْتٍ يَتَّصِفُ بِهِ الإِنْسَانُ بِالتَّكْلِيفِ يَتَعَلَّقُ بِهِ الخِطَابُ؛ بِأَنْ يَكُونَ عَلَى عَقْدٍ صَحِيحٍ، وَهُوَ (أَنْ يَعْرِفَ) أَيْ: يَجْزِمَ جَزْماً مُطَابِقاً لِمَا فِي نَفْسِ الأَمْرِ، عَنْ دَلِيلٍ وَلَوْ جُمْلِيًّا، بِجَمِيعِ مَا قَامَتْ عَلَيْهِ الأَدِلَّةُ مِنْ كَمَالَاتِهِ تَعَالَى، وَانْتِفَاءِ النَّقَائِصِ عَنْهُ، وَاتِّصَافِهِ بِمَا يَجُوزُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى.

فَالمُرَادُ بِقَوْلِهِ: (مَا) المَطْلُوبُ مِنَ المُكَلَّفِ مَعْرِفَتُهُ، وَهُوَ مَا قَامَتْ عَلَيْهِ الأَدِلَّةُ لَيْسَ غَيْرُ، وَالقَرِينَةُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ: (يَجِبُ) أَيْ: عَقْلاً وَشَرْعاً، أَوْ شَرْعاً فَقَطْ؛ لِمَا يَأْتِي مِنْ أَنَّ دَلِيلَ السَّمْعِ وَالبَصَرِ وَالكَلَامِ التَّامَّ شَرْعِيٌّ.

(فِي حَقِّ مَوْلَانَا) وَالِي أُمُورِنَا (جَلَّ) أَيْ: عَظُمَ، (وَعَزَّ) أَيْ: غَلَبَ، فَإِنَّ إِقْحَامَ لَفْظَةِ «حَقِّ» ـ كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ ـ لِلاعْتِرَافِ بِمَا ثَبَتَ لَهُ تَعَالَى مِمَّا ذُكِرَ، وَهُوَ يُشْعِرُ بِأَنَّ المُرَادَ مَا

حاشية الملوي

قوله: (بِأَنْ يَكُونَ عَلَى عَقْدٍ) متعلِّقٌ بـ«الخِطَاب».

وفيما ذكره بحثٌ؛ لأنَّا إذا قلنا مثلاً: «يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ الصَّلَاةُ» لا يلزم أن تكون الصَّلاة أوّلَ الواجبات.

ويُجابُ: بأنَّه يؤخذ ذلك بمعونةٍ، وهو أنَّ مرتبة بقيَّة التَّكاليف متأخِّرةٌ عن مرتبة المعرفة بمَن كلَّفنا بها.

قوله: (مَا: المَطْلُوبُ مِنَ المُكَلَّفِ مَعْرِفَتُهُ) تحقيقُ المقام أن يقال: «أن يعرف ما يجب في حقِّ مولانا إجمالاً فيما قام الدَّليل عليه إجمالاً، وتفصيلاً فيما قام الدَّليل عليه تفصيلاً».

قوله: (عَقْلاً وَشَرْعاً، أَوْ شَرْعاً فَقَطْ) الظَّاهرُ أن يُقال: «عقلاً فقط، أو شرعاً فقط»؛ لأنَّ غير السَّمع والبصر والكلام المعتمَدُ في إثباتها الدَّليلُ العقليُّ فقط، ولا يكفي فيها النَّقليُّ للدَّور، فإن أراد أنَّه مقوٍّ للعقليِّ، قلنا: الدَّليلُ العقليُّ في السَّمع والبصر والكلام كذلك.

وقد يُجاب: بأنَّ الدَّليل النَّقليَّ أشرفُ، فلذا اعتدَّ به.

قوله: (وَالِي أُمُورِنَا) لا يخفى ما في هذا التَّفسير مِنَ الحُسْنِ؛ لكونه بيَّن به أنَّه مأخوذٌ مِنَ «الموالاة».

قوله: (فَإِنَّ إِقْحَامَ لَفْظَةِ «حَقِّ»... إلخ) تعليلٌ لقوله: «وَهُوَ مَا قَامَتْ عَلَيْهِ الأَدِلَّةُ لَيْسَ غَيْرُ»؛

نُصِبَتْ عَلَيْهِ الأَدِلَّةُ، وَوَقَعَتْ بِهِ المُطَالَبَةُ مِمَّا يَجِبُ لَهُ تَعَالَى، **(وَمَا يَسْتَحِيلُ)** عَلَيْهِ عَقْلاً وَشَرْعاً، **(وَمَا يَجُوزُ)** مِنْ فِعْلِ كُلِّ مُمْكِنٍ أَوْ تَرْكِهِ عَقْلاً وَشَرْعاً.

فَإِنْ قُلْتَ: المَعْرِفَةُ مُتَوَقِّفَةٌ عَلَى النَّظَرِ، وَمَا لَا يَتِمُّ الوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ، وَحِينَئِذٍ يَكُونُ النَّظَرُ أَوَّلَ الوَاجِبَاتِ.

قُلْتُ: الكَلَامُ فِي المَقَاصِدِ، لَا فِي الوَسَائِلِ، وَالنَّظَرُ وَسِيلَةٌ، فَلَمْ تَخْرُجِ المَعْرِفَةُ عَنْ كَوْنِهَا أَوَّلَ الوَاجِبَاتِ الِاسْتِقْلَالِيَّةِ.

وَلَمَّا كَانَ التَّشْرِيكُ بَيْنَ مَا للهِ تَعَالَى وَمَا لِغَيْرِهِ مَنْهِيًّا عَنْهُ لَمْ يَقُلْ: «وَمَا يَجِبُ فِي حَقِّ الرُّسُلِ - مَثَلاً - . . . إلخ»، بَلْ أَتَى بِكَلَامٍ مُسْتَقِلٍّ، وَكَانَ عَلَى وَجْهِ التَّشْبِيهِ؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّ الجَهْلَ بِمَا لِلرُّسُلِ لَيْسَ كَالجَهْلِ بِمَا للهِ تَعَالَى فِي الِاخْتِلَافِ فِي صِحَّةِ إِيْمَانِ المُتَلَبِّسِ بِهِ؛ لِأَنَّهُ مُتَّفَقٌ عَلَى صِحَّتِهِ حَيْثُ اعْتَقَدَ فِيهِمْ مَا يَلِيقُ بِهِمْ وَنَزَّهَهُمْ عَمَّا لَا يَلِيقُ إِجْمَالاً، أَوْ غَفَلَ، فَقَالَ:

(وَكَذَا) أَيْ: وَكَالوُجُوبِ المُتَقَدِّمِ فِي الإِثْمِ بِتَرْكِهِ **(يَجِبُ عَلَيْهِ)** أَيِ: المُكَلَّفِ **(أَنْ يَعْرِفَ مِثْلَ ذَلِكَ)** وَهُوَ مَا يَجِبُ، وَمَا يَسْتَحِيلُ، وَمَا يَجُوزُ **(فِي حَقِّ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ)** وَالأَنْبِيَاءِ مِمَّا يَعُمُّهُمْ، وَمَا يَخْتَصُّ بِالرُّسُلِ.

✿ ✿ ✿

حاشية الملوي

أي: لأنَّها تُشعر بأنَّه حقَّ علينا شيءٌ؛ أي: ثَبَتَ، ولا يثبت علينا تفصيلاً إلَّا ما قام لنا عليه الدَّليل تفصيلاً.

وذكر شيخنا سيِّدي عبد الله القصريُّ الكنكسيُّ رَحِمَهُ اللهُ: أنَّ «حقّ» بمعنى: «الذَّات»، و«في» بمعنى: «اللَّام».

قوله: (أَوْ غَفَلَ) بغين معجمة ثمَّ فاء؛ أي: عن ما يليق بهم وما لا يليق، فهو معطوفٌ على «اعْتَقَدَ».

قوله: (فَقَالَ) معطوفٌ على «أتى».

قوله: (مِمَّا يَعُمُّهُمْ) وهو: الصِّدقُ والأمانةُ الواجبان، وضدُّهما المستحيلان، والأعراض البشريَّة الَّتي لا تؤدِّي إلى نقصٍ، **(وَمَا يَخْتَصُّ بِالرُّسُلِ)**: وجوبُ التَّبليغ.

✿ ✿ ✿

[الصِّفَاتُ الوَاجِبَةُ عَقْلاً فِي حَقِّ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ]

فَمِمَّا يَجِبُ لِمَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ عِشْرُونَ صِفَةً.

وَإِذَا أَرَدْتَ مَعْرِفَةَ مَا يَجِبُ لِمَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ، (**فَمِمَّا يَجِبُ**) أَيْ: فَبَعْضُ الوَاجِبِ (**لِمَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ**) مُطْلَقاً؛ إِذْ يَجِبُ لَهُ تَعَالَى كُلُّ كَمَالٍ، وَكَمَالَاتُهُ تَعَالَى لَا تَتَنَاهَى، لَكِنِ الَّذِي قَامَتْ عَلَيْهِ الأَدِلَّةُ مِنْهَا: (**عِشْرُونَ صِفَةً**) عَلَى رَأْيِ المُصَنِّفِ.

[الصِّفَةُ النَّفْسِيَّةُ: الوُجُودُ]

وَهِيَ: الوُجُودُ.

وَبَدَأَ مِنْهَا بِـ: «مَا لَا تُعْقَلُ الذَّاتُ بِدُونِهِ»، فَقَالَ: (**وَهِيَ**) أَيِ: العِشْرُونَ: (**الوُجُودُ**) وَمَا بَعْدَهُ.

حاشية الملوي

قوله: (مُطْلَقاً) إشارةً إلى أنَّ التَّبعيض باعتبار مطلق الواجب؛ لأنَّه يجب لله تعالى كمالاتٌ وجوديَّةٌ لا نهاية لها؛ كما دلَّ عليه الدَّليل مِنَ السُّنَّة، فلا يُلتفت إلى قول مَن قال: «عدم نهاية الواجب لله تعالى إنَّما هو باعتبار السُّلوب».

ولا يصحُّ أن يكون التَّبعيض باعتبار الواجب التَّفصيليِّ الواجبِ علينا معرفتُه تفصيلاً؛ إذ هو العشرون لا غير.

قوله: (عَلَى رَأْيِ المُصَنِّفِ) أي: حيث أثبت الأحوال.

أمَّا على رأي نافيها ـ ووافقه المصنِّف في «شرح الكبرى»[1]، فقال: «الحقُّ أنَّ الحال محالٌ، وأنَّه لا واسطة بين الوجود والعدم» ـ فالواجبُ التَّفصيليُّ ثلاثةَ عشر؛ لأنَّه يجعل «كونه تعالى قادراً... إلخ» عبارةً عن قيام المعاني بذاته تعالى.

قوله: (وَمَا بَعْدَهُ) نبَّه به على أنَّ قول المؤلِّف: «ثُمَّ يَجِبُ لَهُ تَعَالَى سَبْعُ صِفَاتٍ... إلخ» دليلٌ على تمام الخبر؛ أي: والقدرة... إلخ؛ لأنَّ المعاطيف الَّتي مجموعها خبرٌ عن مبتدأ هو جمعٌ

(١) انظر: «شرح الكبرى» (ص: ٣٠٣).

وَمَعْنَاهُ ظَاهِرٌ يُنَبِّهُ عَلَيْهِ بِـ: «أَنَّهُ التَّحَقُّقُ فِي الأَعْيَانِ»؛ أَيْ: خَارِجَ الذِّهْنِ.

وَوُجُودُ كُلِّ شَيْءٍ عَيْنُهُ عِنْدَ الشَّيْخِ، فَعَدُّهُ صِفَةً عَلَى مَذْهَبِهِ تَجَوُّزٌ.

[الصِّفَاتُ السَّلْبِيَّةُ]

[١، ٢ ـ القِدَمُ وَالبَقَاءُ]

وَالقِدَمُ وَالبَقَاءُ.

(وَالقِدَمُ) وَهُوَ هُنَا: «سَلْبُ العَدَمِ السَّابِقِ لِلوُجُودِ»، أَوْ: «عَدَمُ الأَوَّلِيَّةِ لِلوُجُودِ»، أَوْ: «عَدَمُ افْتِتَاحِ الوُجُودِ»، أَوِ: «اسْتِمْرَارُ الوُجُودِ فِي المَاضِي»؛ وَالكُلُّ بِمَعْنًى.

حاشية الملوي

في المعنى لا يكون بعضها مفرداً وبعضها جملةً معطوفة بـ«ثمَّ»؛ لأنَّ الفرض أنَّ الخبر مجموع المعاطيف المفرداتِ، لا كلُّ واحدٍ منها.

قوله: (ظَاهِرٌ) أي: بالنِّسبة لمقابله وهو العدم، وإلَّا فقد وقع فيه خلافٌ مشهورٌ، وهو: كونه مِنَ الأحوال أم لا، في القديم والحادث، أو زائداً على الوجود في الحادث دون القديم.

قوله: (التَّحَقُّقُ) بضمِّ القاف؛ مِن: «تَحَقَّقَ الشَّيْءُ» [إذا] ثَبَتَ، لا التَّحقِيق ـ بكسر القاف بعدها ياءٌ ـ بمعنى: الإثبات.

قوله: (وَوُجُودُ كُلِّ شَيْءٍ عَيْنُهُ) بمعنى: أنَّه ليس في الخارج صفةٌ وجوديَّةٌ هي الوجود، بلِ الوجودُ أمرٌ اعتباريٌّ؛ عبارةٌ عنِ التَّحقُّق.

فالشَّيخُ الأشعريُّ لا يُنكر أنَّ التَّحقُّقَ غيرُ المتحقِّق، وإنَّما يُنكر أن يكون الوجود عبارةً عن صفةٍ وجوديَّةٍ قائمةٍ بالذَّات، ويُنكر أيضاً كونَ الوجود عبارةً عن صفةٍ ثبوتيَّةٍ واسطةٍ بين الوجود والعدم ثابتةٍ في الخارج؛ لأنَّه يُنكر الأحوال، بخلاف الإمام الرَّازي فإنَّه يثبت الأحوال، ويقول: «إنَّ منها الوجودَ».

قوله: (فَعَدُّهُ صِفَةً عَلَى مَذْهَبِهِ تَجَوُّزٌ) وكذا عدُّ السُّلوب صفاتٍ تجوُّزٌ؛ لأنَّها أعدامٌ مقيَّداتٌ، لكن لمَّا كانتِ الذَّاتُ تُوصف بها في اللَّفظ، أُطلق عليها: «صفات».

قوله: (وَالكُلُّ بِمَعْنًى) ووجهه في الأخير: أنَّه عبَّر باستمرار الوجود في الماضي عن لازمه؛ وهو انتفاء العدم السَّابق.

(وَالبَقَاءُ) وَهُوَ: «سَلْبُ العَدَمِ اللَّاحِقِ لِلوُجُودِ»، أَوِ: «اسْتِمْرَارُ الوُجُودِ فِي المُسْتَقْبَلِ إِلَى غَيْرِ نِهَايَةٍ»، وَهُمَا بِمَعْنًى، كَمَا يُصَرِّحُ بِهِ كَلَامُ المُقْتَرِحِ فِي «شَرْحِ الإِرْشَادِ»[1].

○ وَاعْلَمْ أَنَّ عَطْفَ «القِدَمِ» وَ«البَقَاءِ» عَلَى «الوُجُودِ»:

- مِنْ عَطْفِ اللَّازِمِ عَلَى المَلْزُومِ، عَلَى مَا مَشَى عَلَيْهِ المُصَنِّفُ؛ لِأَنَّ «الوُجُودَ» دَالٌّ بِالمُطَابَقَةِ عَلَى حَالٍ وَاجِبٍ لِلذَّاتِ أَزَلاً وَأَبَداً، وَعَلَى سَلْبِ العَدَمِ السَّابِقِ وَاللَّاحِقِ بِالِالْتِزَامِ.

- وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ عَطْفِ الخَاصِّ عَلَى العَامِّ.

حاشية الملوي

قوله: (وَهُمَا بِمَعْنًى) وجهه على قياس ما سبق: أنَّه عبَّر باستمرار الوجود في المستقبل عن لازمه؛ وهو انتفاء العدم اللَّاحق.

قوله: (أَزَلاً وَأَبَداً) هذا باعتبار أخذ الوجود موصوفاً بالوجوب الَّذي هو انتفاء العدم في جميع الأزمنة، ولو كان الزَّمن متوهَّماً؛ ليدخل انتفاء العدم في الأزل، فإنَّ الأزل أزمنةٌ تُوهِّمت لا تنتهي، أمَّا الوجودُ لا باعتبار وصفه بالوجوب المذكور فلا يستلزم القِدم والبقاء، وكذا لا يدلُّ على الوجود أزلاً ولا الوجود أبداً.

قوله: (وَعَلَى سَلْبِ العَدَمِ السَّابِقِ وَاللَّاحِقِ بِالِالْتِزَامِ) الظَّاهرُ أنَّه بالتَّضمُّن؛ لأنَّه اعتبر وصفه بالوجوب، فكأنَّه قيل: «الوجود الواجب»، فكأنَّه أراد بالالتزام ما يشمل استلزام الكلِّ لجزئه.

قوله: (وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ عَطْفِ الخَاصِّ عَلَى العَامِّ) قد تُتوهَّم المنافاةُ بين كونه مِن عطف اللَّازم على الملزوم وكونه مِن عطف الخاصِّ على العامِّ؛ لأنَّ الخاصَّ لا يكون لازماً للعامِّ لزوماً كلِّيًا؛ إذِ اللُّزومُ إذا أطلق انصرف إلى اللُّزوم الكلِّيِّ.

والجواب: أنَّ المراد العموم والخصوص في القضايا، فالقضيَّةُ الكلِّيَّة ملزومةٌ لجزئيَّتها، وجزئيَّتُها لازمةٌ لها، والكلِّيَّةُ يطلق عليها أنَّها أعمُّ مِن جزئيَّتها باعتبار أنَّها - أعني: الكلِّيَّة - أكثر أفراداً، ويُطلق عليها أيضاً أنَّها أخصُّ باعتبار أنَّها لا تنفرد عن جزئيَّتها، وجزئيَّتُها تنفرد عنها؛ أي: لا يلزم مِن وجود الجزئيَّة وجود الكلِّيَّة، وهنا قولنا: «يَجِبُ للهِ تَعَالَى الوُجُودُ» في قوَّة قضيَّةٍ كلِّيَّةٍ قائلةٍ: «كُلُّ عَدَمٍ منتفٍ عَنْ وُجُودِ اللهِ تَعَالَى»، والقِدمُ فردٌ مِن أفراد تلك الكلِّيَّة، فإذا قيل: «يَجِبُ للهِ تَعَالَى القِدَمُ» كان في قوَّة: «بَعْضُ العَدَمِ مُنْتَفٍ عَنْ وُجُودِ اللهِ تَعَالَى»، وهي لازمةٌ للكلِّيَّة باعتبار

(١) انظر: «شرح الإرشاد» للمقترح (ص: ٩٩).

[٣ ـ المُخَالَفَةُ لِلحَوَادِثِ]

وَالمُخَالَفَةُ لِلْحَوَادِثِ(١).

وَقَوْلُهُ: (وَالمُخَالَفَةُ لِلْحَوَادِثِ) أَيْ: لَا يُمَاثِلُ شَيْئاً مِنْهَا؛ مِنْ عَطْفِ اللَّازِمِ عَلَى المَلْزُومِ؛ إِذْ لَا تَجِبُ المُخَالَفَةُ إِلَّا لِمَنْ ثَبَتَ لَهُ الوُجُودُ وَالقِدَمُ وَالبَقَاءُ.

[٤ ـ القِيَامُ بِالنَّفْسِ]

وَقِيَامُهُ تَعَالَى بِنَفْسِهِ؛ أَيْ: لَا يَفْتَقِرُ إِلَى مَحَلٍّ وَلَا مُخَصِّصٍ.

(**وَقِيَامُهُ تَعَالَى بِنَفْسِهِ**) أَيْ: ذَاتِهِ؛ أَخَصُّ مِنَ «المُخَالَفَةِ»:

إِذْ كُلُّ مَنْ ثَبَتَ لَهُ القِيَامُ بِالنَّفْسِ بِتَفْسِيرٍ خَاصٍّ؛ ـ (**أَيْ: لَا يَفْتَقِرُ إِلَى مَحَلٍّ**) مِنْ: «حَلَّ يَحُلُّ» ـ بِالضَّمِّ وَبِالكَسْرِ ـ، فَالأَوْلَى فَتْحُ حَائِهِ؛ لِيَمْتَازَ عَنِ المَحَلِّ مِنْ: «حَلَّ يَحِلُّ» بِالكَسْرِ

حاشية الملوي

أنَّها متى تحقَّقت الكلِّيَّة تحقَّقت هي، وأخصُّ منها باعتبار كون المحكوم عليه فيها بعض أفراد الكلِّيَّة، والكلِّيَّة ملزومةٌ لها، وأعمُّ باعتبار كونها أكثر أفراداً.

قوله: (بِنَفْسِهِ؛ أَيْ: ذَاتِهِ) وإطلاقُهُ على «الذَّات» واردٌ لغةً في القرآن: ﴿وَلَآ أَعۡلَمُ مَا فِي نَفۡسِكَۚ﴾ [المائدة: ١١٦].

وذهب فرقةٌ مِنَ العلماء إلى أنَّه مِن باب المشاكلة، وبُحث فيه: بأنَّه لا داعي إليه، والأصلُ في الإطلاق الحقيقة.

قوله: (إِذْ كُلُّ مَنْ ثَبَتَ لَهُ القِيَامُ بِالنَّفْسِ) «كُلُّ»: مبتدأ؛ خبرُهُ قوله: «ثَبَتَتْ لَهُ المُخَالَفَةُ».

قوله: (بِتَفْسِيرٍ خَاصٍّ) أي: وهو قول المؤلِّف رضي الله عنه: «أَيْ: لَا يَفْتَقِرُ إِلَى مَحَلٍّ».

قوله: (مِنْ: حَلَّ... إلخ) يُقال: حَلَّ المَكَانَ، وَبِهِ يَحُلُّ [ويَحِلُّ]، حَلًّا وَحُلُولاً وَحَلَلاً ـ محرَّكةً نادرٌ ـ: نَزَلَ به، وَحَلَّ مِنْ إِحْرَامِهِ يَحِلُّ حِلًّا ـ بالكسر ـ، وحَلَّ: عَدَا، وَ[حَلَّ] العُقْدَةَ: نَقَضَها فانْحَلَّتْ، وَكُلُّ جَامِدٍ أُذِيبَ فقد حُلَّ، وَحَلَّ أَمْرُ اللهِ عليه يَحِلُّ حُلولاً: وَجَبَ، وَحَقِّي عليه يَحِلُّ مَحِلًّا: وَجَبَ، مصدَرُهُ كالمرجع، والدَّيْنُ صار حالًّا، وحُلَّ المكانُ: سُكِنَ. اهـ «قاموس» باختصار(٢).

---

(١) هكذا مثبت في جميع النسخ الخطية، والمثبت في باقي الشروح ومنها شرح المصنف: «وَمُخَالَفَتُهُ تَعَالَى لِلحَوَادِثِ».

(٢) انظر: «القاموس المحيط» (ص: ٩٨٦).

فَقَطْ، وَالمُرَادُ بِهِ: «الذَّاتُ»، لَا الحَيِّزُ، (وَلَا مُخَصِّصٍ) أَيْ: مُرِيدٍ يُخَصِّصُهُ هُوَ أَوْ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِهِ بِالوُجُودِ، - ثَبَتَتْ لَهُ المُخَالَفَةُ؛ كَذَاتِهِ تَعَالَى.

وَلَيْسَ كُلُّ مَنْ ثَبَتَتْ لَهُ المُخَالَفَةُ ثَبَتَ لَهُ القِيَامُ بِالنَّفْسِ؛ كَصِفَاتِهِ تَعَالَى.

كَمَا أَنَّ كُلَّ مَنْ ثَبَتَ لَهُ المُخَالَفَةُ ثَبَتَ لَهُ مَا قَبْلَهَا.

[٥ ـ الوَحْدَانِيَّةُ]

وَالوَحْدَانِيَّةُ؛ أَيْ: لَا ثَانِيَ لَهُ فِي ذَاتِهِ، وَلَا فِي صِفَاتِهِ، وَلَا فِي أَفْعَالِهِ.

(وَالوَحْدَانِيَّةُ) أَعَمُّ مِنَ «القِيَامِ بِالنَّفْسِ»؛ لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي الذَّاتِ العَلِيَّةِ، وَانْفِرَادِ الوَحْدَانِيَّةِ فِي الصِّفَاتِ، وَإِنِ اعْتُبِرَ انْفِرَادُ القِيَامِ بِالنَّفْسِ بِنَفْيِ كَوْنِهِ تَعَالَى صِفَةً، فَبَيْنَهُمَا عُمُومٌ وَخُصُوصٌ وَجْهِيٌّ.

وَلِكَوْنِ مَعْنَاهَا مُشْتَمِلاً عَلَى سَلْبِ أُمُورٍ مُتَعَدِّدَةٍ فَسَّرَهَا كَالصِّفَةِ الَّتِي قَبْلَهَا، فَقَالَ:

حاشية الملوي

فلفظُ «محلٍّ» هنا إنَّما يُناسب أن يكون مِن «حَلَّ» بمعنى: «نَزَلَ»، فيصحُّ فيه فتح الحاء وكسرها؛ لأنَّ مضارعه فيه الضَّمُّ والكسر، وأمَّا مِن «حَلَّ» بمعنى: «فَكَّ إحْرَامَهُ» فبكسر الحاء لا غير؛ لأنَّ مضارعه بالكسر فقط، وهو لا يُناسب هنا، ففتح حاء «مَحَلٍّ» يُزيل توهُّم كونه مِنَ الثَّاني، وإن كان يصحُّ كسرها، لكنَّه يشتبه لاشتراك الأوَّل والثَّاني في الكسر.

لكن يَرِدُ عليه: أنَّه يلتبس مع الفتح أيضاً بالمأخوذ مِن: «حَلَّ العُقْدَةَ»؛ لأنَّه يُضمُّ مضارعه، وبالمأخوذ مِن «حَلَّ» بمعنى: «وَجَب» وبمعنى: «سَكَن».

ويُجابُ: بأنَّ مُرادَهُ تمييزه عنِ «المحلِّ» مِن: «حَلَّ يَحِلُّ» بالكسرة فقط، وإن كان يلتبس بالمحلِّ مِن حَلَّ بمعنًى آخر؛ إذ لا يتأتَّى التَّمييز عنه بالفتح.

قوله: (وَإِنِ اعْتُبِرَ انْفِرَادُ القِيَامِ بِالنَّفْسِ بِنَفْيِ كَوْنِه تَعَالَى صِفَةً... إلخ) هذا الاعتبار صحيحٌ، لكن يكون عموم القيام بالنَّفس بمعنى مخالفٍ لمعنى العموم الَّذي في الوحدانيَّة، فإنَّ معنى «عموم الوحدانيَّة»: انفرادُها بكونها توصف بها الصِّفات[١]، ومعنى «عموم القيام بالنَّفس» على هذا ليس مِنَ العموم في الموصوفيَّة، بل في الإخراج؛ يعني: أنَّ القيام بالنَّفس يُخرج الكون صفة، والوحدانيَّة لا تخرج الكون صفة.

(١) وكذلك الذَّات، بخلاف القيام بالنَّفس الذي تُوصَف به الذَّات فقط.

(أَيْ: لَا ثَانِيَ لَهُ فِي ذَاتِهِ):

قَالَ وَلِيُّ الدِّيْنِ المُنَاوِيُّ: «وَالمُرَادُ بِالذَّاتِ الحَقِيقَةُ العُظْمَى، وَالعَيْنُ القَيُّومِيَّةُ المُسْتَلْزِمَةُ لِكُلِّ سُبُّوحِيَّةٍ وَقُدُّوسِيَّةٍ فِي كُلِّ جَمَالٍ وَجَلَالٍ اسْتِلْزَاماً لَا يَقْبَلُ الِانْفِكَاكَ البَتَّةَ».

وَهَذَا صَادِقٌ بِنَفْيِ التَّرْكِيبِ وَالنَّظِيرِ، فَهُوَ سَلْبُ الكَمِّ المُتَّصِلِ وَالمُنْفَصِلِ، ....

حاشية الملوي

والحاصلُ: أنَّ بين الوحدانيَّة والقيام بالنَّفس تبايناً في المفهوم وفي الـ"ماصدق"؛ لأنَّ ماصدق الوحدانيَّة غير ماصدق القيام بالنَّفس؛ إذ لا يصدق على فردٍ مِن أفراد الوحدانيَّة أنَّه قيامٌ بالنَّفس، ولا يصدقُ على فردٍ مِن أفراد القيام بالنَّفس أنَّه وحدانيَّةٌ.

وبينهما عمومٌ وخصوصٌ مطلقٌ باعتبار الموصوف؛ أي: كلُّ مَن وُصف بالقيام بالنَّفس موصوفٌ بالوحدانيَّة على تفسير المؤلِّف للقيام بالنَّفس بما ذكره، ولا عكس، وأمَّا على تفسيرها بأنَّها سلب الافتقار إلى ذاتٍ، فبينهما عمومٌ وخصوصٌ مِن وجهٍ؛ لانفراد القيام بالنَّفس في الأجرام.

وأمَّا جعل هذا الشَّارح بينهما عموماً وخصوصاً مِن وجهٍ على تفسير القيام بالنَّفس بما ذكره المؤلِّف، وأنَّ عموم الوحدانيَّة باعتبار الموصوف؛ أي: باعتبار انفرادها بكونها توصف بها الصِّفات، وعمومُ القيام بالنَّفس باعتبار ما يلزمه؛ أي: باعتبار نفي الكون صفة، فليس جارياً على القواعد؛ لأنَّه لم يجعل العموم باعتبار الموصوف في كلٍّ منهما.

قوله: (وَالعَيْنُ) الظَّاهرُ أنَّه عطف تفسيرٍ على «الحَقِيقَة».

قوله: (لِكُلِّ سُبُّوحِيَّةٍ وَقُدُّوسِيَّةٍ) العطفُ فيه مِن عطف أحد المترادفَين على الآخر، ومعناهما: «التَّنزُّه عنِ النَّقائص».

والمقصودُ مِن هذه العبارة: تعيينُ الذَّات بتلك الأوصاف.

فقوله: (وَهَذَا صَادِقٌ بِنَفْيِ التَّرْكِيبِ وَالنَّظِيرِ) الإشارةُ راجعةٌ لقول المتن: «لَا ثَانِيَ لَهُ فِي ذَاتِهِ»؛ أي: وينبغي الاعتناءُ بتوجيه أخذ نفي التَّركيب ونفي النَّظير مِن عبارة المؤلِّف، وتوجيهُهُ أن يقال: إنَّ الذَّات تُطلق على الحقيقة وعلى الذَّات المعيَّنة بالصِّفات، ولا يتأتَّى أخذ نفي التَّركيب ونفي النَّظير مِن عبارة المؤلِّف إلَّا إذا أريد المعنيان معاً، فيكون مِن استعمال المشترك في معنييه:

- فبالاعتبار الأوَّل يكون المعنى: لا ثاني له في حقيقته، فلا يكون له نظيرٌ؛ إذ لو كان له نظيرٌ لثبت أنَّ له ثانياً في حقيقته.

هذا إن لم تكن حقيقته تعالى عين ذاته، بل أعمَّ، وأمَّا على أنَّ حقيقته تعالى عين ذاته وإلَّا لزم

وَهُمَا مِنْ أَقْسَامِ العَرَضِ؛ لِأَنَّ مَا يَقْبَلُ القِسْمَةَ لِذَاتِهِ مِنْهُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ لِأَجْزَائِهِ المَفْرُوضَةِ حَدٌّ مُشْتَرَكٌ أَوْ لَا:

حاشية الملوي

التَّركيب، فلا يؤخذ نفي النَّظير مِن هذا الاعتبار إلَّا بتقدير؛ أي: لا ثاني له مماثلٌ لذاته، وتكون «في» مستعملة في معنى «اللَّام» بهذا الاعتبار، و«في» الظَّرفيَّة بالاعتبار الثَّاني، فهو مِن استعمال اللَّفظ في حقيقته ومجازه؛ بناءً على أنَّ «في» حقيقتُه في الظَّرفيَّة مجازٌ في غيرها، أو مِن استعمال المشترك في معنييه؛ بناءً على أنَّها مشتركة، وبناءً على جوازه، وما ذكر مِن لزوم التَّركيب على تقدير كون حقيقته تعالى أعمَّ مِن ذاته لا يَرِد؛ لأنَّه لا تركيب بين الصِّفاتِ المتعيِّنةِ بها الذَّاتُ وبين الذَّاتِ.

ومنشأ توهُّم ذلك: القياس على الحوادث مِن كون ذات زيدٍ مثلاً مركَّبةً مِنَ الحقيقة والتَّشخُّص، والله تعالى ليس له تشخُّصٌ، بل له صفاتٌ، والبحثُ وراء ذلك ممَّا لا ينبغي؛ لأنَّا عاجزون عن إدراك كُنْه ذاته تعالى وحقائق صفاته الرفيعة.

- **وبالاعتبار الثَّاني يكون المعنى**: لا ثاني له حاصلٌ في ذاته؛ أي: لا جزء ثانياً له حاصلٌ في ذاته؛ أيِ: الذَّات المعيَّنة في الخارج.

قوله: (وَهُمَا مِنْ أَقْسَامِ العَرَضِ) هذا مذهب الفلاسفة، وأمَّا على مذهب المتكلِّمين فالكمُّ ليس عَرَضاً؛ لأنَّ:

- المتَّصلَ منه هو: «امتدادُ الجسم»، والامتدادُ أمرٌ اعتباريٌّ لا وجود له في الخارج.
- والمنفصلَ هو: «العدد»، والعددُ هو الوحدات، والوحداتُ لا وجود لها في الخارج، وإنَّما توجد في الأذهان، والوجودُ في الخارج هو المعدود إن كان له تحقُّقٌ في الخارج، لا العدد.

وما ذكره الشَّارح كلُّه مبنيٌّ على مذهب الفلاسفة.

قوله: (حَدٌّ مُشْتَرَكٌ) هو ما يكون نسبتُه لكلٍّ مِنَ النُّقطتين نسبةً واحدةً، كالنُّقطة الَّتي في الخشبة الممتدة، فإنَّها بين نقطتين ونسبتُها لكلٍّ منهما نسبةٌ واحدةٌ؛ لأنَّها تصلح لأن تكون مبدأً مع كلٍّ منهما، ومنتهًى مع كلٍّ منهما، فتكوِّن مع كلٍّ منهما خطًّا؛ أي: فيكون مجموع تلك النُّقطة والنُّقطة الَّتي قبلها خطًّا، ومع ذلك أيضاً المجموعُ منها ومِنَ النُّقطة الَّتي بعدها خطٌّ، بخلاف الواحد السَّادس مِنَ العشرة فليس حدًّا مشتركاً؛ لأنَّه جزءٌ مِنَ السِّتَّة، فلا يكون جزءاً مِنَ الأربعة، وإن أخذْتَه جزءاً مع الأربعة ليكون المجموع خمسة لم يكن جزءاً مِنَ السِّتَّة؛ إذ تكون البقيَّة خمسة؛ لأنَّك إذا أخذته مع الخمسة ومع الأربعة كان المجموع أحد عشر، مع أنَّ الفرض أنَّ الكلام في العشرة، فحينئذٍ العشرة كمٌّ منفصل.

لِأَنَّ حَقِيقَتَهُ مَا يَجْتَمِعُ مِنَ الوَحْدَاتِ.

ـ الثَّانِي: المُنْفَصِلُ، وَهُوَ العَدَدُ لَا غَيْرَ؛ لِأَنَّ حَقِيقَتَهُ مَا يَجْتَمِعُ مِنَ الوَحْدَاتِ.

ـ وَالأَوَّلُ: المُتَّصِلُ؛ وَهُوَ: إِمَّا قَارُّ الذَّاتِ؛ أَيْ: مُجْتَمِعُ الأَجْزَاءِ فِي الوُجُودِ، أَوْ لَا، الثَّانِي الزَّمَانِيُّ، وَالأَوَّلُ المِقْدَارُ.

(وَلَا) ثَانِيَ لَهُ **(فِي صِفَاتِهِ)** كُلِّهَا، وَهُوَ صَادِقٌ بِنَفْيِ النَّظِيرِ لِكُلٍّ مِنْهَا، وَنَفْيِ التَّعَدُّدِ لِلْمُتَعَلِّقِ مِنْهَا بِتَعَدُّدِ مُتَعَلَّقَاتِهِ.

وَتَعْبِيرُ الشَّارِحِ عَنِ الأَوَّلِ بِـ: «الكَمِّ المُنْفَصِلِ»، وَعَنِ الثَّانِي بِـ: «المُتَّصِلِ» هُنَا تَجَوُّزٌ؛ إِذِ المَعْنَى مِنْ حَيْثُ هُوَ مَعْنًى لَا يَقْبَلُ التَّجَزُّؤَ.

(وَلَا فِي أَفْعَالِهِ) مِنْ إِيجَادٍ وَإِعْدَامٍ.

حاشية الملوي

قوله: **(الثَّانِي الزَّمَانِيُّ)** هو مبنيٌّ على تفسير الزَّمان بأنَّه: «مقدار حركات الفلك»، لا على: «أنَّه نفس الفلك»، ولا على: «أنَّه نفس حركات الفلك»، ولا على: «أنَّه مجرَّدٌ ـ أي: لا جسم ولا عَرَض ـ»، إلى غير ذلك مِن مذاهب الفلاسفة المبنيَّة على غير أساسٍ؛ إذ يدَّعون أنَّ الكمَّ عَرَضٌ، وأنَّه قائمٌ بالحركات، فيلزمهم قيام العَرَض بالعَرَض، ويدَّعون أنَّ الجسم التَّعليميَّ ـ وهو: الطُّول والعَرْض والعمق؛ أي: مجموع الثَّلاثة ـ مركَّبٌ مِنَ الامتدادات، إلى غير ذلك...

قوله: **(وَنَفْيِ التَّعَدُّدِ لِلْمُتَعَلِّقِ مِنْهَا... إلخ)** وكذا هو صادقٌ بنفي التَّعدُّد لغير المتعلِّق، وهو الحياة.

قوله: **(وَتَعْبِيرُ الشَّارِحِ عَنِ الأَوَّلِ بِـ: الكَمِّ... إلخ)** مرادُهُ بـ«الأوَّل»: النَّظير في الصِّفات، وبـ«الثَّاني»: التَّعدُّدُ للمتعلِّق منها.

ووجهُهُ: أنَّ الصِّفات لا توصف باتِّصالٍ ولا انفصالٍ؛ لأنَّ التَّجزُّؤَ لا تقبله الصِّفات.

فإن كان مرادُهُ أنَّ تسميتَه النَّظيرَ بالكمِّ المنفصل تسامحٌ، فجوابُهُ: أنَّ الضَّمير في قوله: «يسمَّى: الكمَّ» عائدٌ إلى العدد المفهوم مِنَ النَّظير، لا على النَّظير؛ إذ لا يصحُّ تسميتُه بالكمِّ.

وإن كان مرادُهُ أنَّ الصِّفة لا تُوصف بالاتِّصال، فجوابُهُ: أنَّه ليس المراد هنا بالكمِّ المتَّصل والكمِّ المنفصل معناهما عند الفلاسفة، مع أنَّهم جعلوا الكمَّ المنفصل مِنَ العَرَض، فيلزمهم التَّجزُّؤُ في الصِّفة؛ لأنَّ كلَّ عَرَضٍ صفةٌ.

وأمَّا على مذهب المتكلِّمين فلا يلزم ذلك؛ لأنَّ الكمَّ عندهم أمرٌ لا وجود له في الخارج، بل في الذِّهن، فليس مراد المصنِّف الكمَّ المتَّصل والمنفصل بالمعنى الَّذي عند الفلاسفة، بل:

فَفِي هَذِهِ الصِّفَةِ رَدٌّ عَلَى النَّصَارَى القَائِلِينَ «بِالتَّثْلِيثِ»، وَعَلَى الثَّنَوِيَّةِ مِنَ المَجُوسِ القَائِلِينَ «بِالأَصْلَيْنِ لِلعَالَمِ»، وَعَلَى المُعْتَزِلَةِ القَائِلِينَ «بِأَنَّ العَبْدَ يَخْلُقُ أَفْعَالَهُ الِاخْتِيَارِيَّةَ».

فَهَذِهِ سِتُّ صِفَاتٍ: الأُولَى نَفْسِيَّةٌ وَهِيَ الوُجُودُ، وَالخَمْسَةُ بَعْدَهَا سَلْبِيَّةٌ.

(**فَهَذِهِ**) المَعَانِي المَدْلُولُ عَلَيْهَا بِالأَلْفَاظِ، المَدْلُولِ عَلَيْهَا بِالنُّقُوشِ، (**سِتُّ صِفَاتٍ؛ الأُولَى**) مِنْهَا: («**نَفْسِيَّةٌ**»، **وَهِيَ: الوُجُودُ**) وَتَعْرِيفُهَا:

ـ عِنْدَ مَنْ نَفَى الأَحْوَالَ: «مَا لَا يَحْتَاجُ وَصْفُ الذَّاتِ بِهِ إِلَى تَعَقُّلِ أَمْرٍ زَائِدٍ عَلَيْهَا» كَ: كَوْنِ الشَّيْءِ ذَاتاً، أَوْ جَوْهَراً، أَوْ مَوْجُوداً.

ـ وَعِنْدَ مُثْبِتِهَا: «مَا لَا يَصِحُّ تَوَهُّمُ ارْتِفَاعِهَا عَنِ الذَّاتِ مَعَ بَقَائِهَا»؛ كَالأَمْثِلَةِ المَذْكُورَةِ.

حاشية الملوي

ه المرادُ بـ«الكمِّ المتَّصل»: التَّعدُّد مع الاتِّصال؛ أي: اتِّصال الأجزاء بعضها ببعضٍ، أوِ اتِّصال الصِّفات المتعدِّدة بذاتٍ؛ أي: قيامها بذاتٍ واحدةٍ.

ه والمرادُ بـ«الكمِّ المنفصل»: التَّعدُّد مع الانفصال؛ أيِ: انفصال ذاتٍ عن ذاتٍ، أوِ انفصال صفةٍ عن صفةٍ؛ بأن تقوم إحداهما بذاتٍ، والأخرى بذاتٍ أخرى.

قوله: (**رَدٌّ عَلَى النَّصَارَى القَائِلِينَ «بِالتَّثْلِيثِ»**) أي: قالوا: «إنَّ إلهَهُم ثلاث صفات: الوجود، والحياة، والعلم»، ويؤخذُ ردُّه أيضاً مِنَ القِيام بالنَّفس، وقالت فرقةٌ منهم: «الله إلهٌ، وعيسى إلهٌ، وأمُّه إلهٌ ـ تعالى الله عن قولهم علوًّا كبيراً ـ».

قوله: (**القَائِلِينَ بِالأَصْلَيْنِ**) أي: بالإلهَين (**لِلعَالَمِ**) أحدهما: خالق الخير، والآخر: خالق الشَّرِّ، وفسادُ معتقدهم غنيٌّ عنِ البيان.

قوله: (**مَا لَا يَحْتَاجُ وَصْفُ الذَّاتِ بِهِ إِلَى تَعَقُّلِ أَمْرٍ زَائِدٍ**) أي: ثابتٍ في الخارج، وإنَّما كان هذا مبنيًّا على القول بنفي الأحوال؛ لأنَّه على القول به لا يحتاج وصف الذَّات بالوجود إلى تعقُّل أمرٍ في الخارج موجودٍ، ولا واسطة، وأمَّا على القول بإثباتها فيحتاج وصف الذَّات به إلى تعقُّل أمرٍ زائدٍ ثابتٍ في الخارج واسطةٍ هو حالٌ، وهو الوجود؛ لأنَّه على القول بذلك حالٌ زائدٌ على الذَّات.

وإنَّما قيَّدنا الأمر الزَّائد بقولنا: «في الخارج»؛ لأنَّه على نفي الأحوال أيضاً يحتاج وصف الذَّات بالوجود إلى تعقُّل أمرٍ زائدٍ، لكنَّه أمرٌ اعتباريٌّ هو التَّحقُّق في الخارج.

قوله: (**مَا لَا يَصِحُّ**) أي: صفةٌ ثبوتيَّةٌ لا موجودةٌ ولا معدومةٌ، لا يصحُّ (**تَوَهُّمُ ارْتِفَاعِهَا**) أي: لا يمكن توهُّم ارتفاعها عنِ الذَّات مع بقاء تلك الذَّات؛ لأنَّ الصِّحَّة هنا هي الإمكان.

(وَ) الصِّفَاتُ (الخَمْسَةُ)، أَوْ: وَالخَمْسُ الصِّفَاتُ الَّتِي (بَعْدَهَا) وَهِيَ: «القِدَمُ، وَالبَقَاءُ، وَالمُخَالَفَةُ لِلحَوَادِثِ، وَالقِيَامُ بِالنَّفْسِ، وَالوَحْدَانِيَّةُ» (سَلْبِيَّةٌ) أَيْ: مَفْهُومُ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا: «سَلْبُ أَمْرٍ لَا يَلِيقُ بِهِ تَعَالَى» كَسَائِرِ السَّلْبِيَّاتِ مِمَّا لَا نِهَايَةَ لَهُ، كَمَا عُرِفَ مِنْ تَعَارِيفِهَا.

وَعَلَى كُلٍّ مِنَ التَّقْدِيرَيْنِ، فَتَأْنِيثُ العَدَدِ جَائِزٌ فَصِيحٌ؛ لِأَنَّ وُجُوبَ تَذْكِيرِهِ مَعَ المُؤَنَّثِ وَتَأْنِيثِهِ مَعَ المُذَكَّرِ مَحَلُّهُ مَا لَمْ يُحْذَفِ التَّمْيِيزُ، أَوْ يَكُنِ العَدَدُ صِفَةً.

وَلَمْ يَقُلْ: «سَالِبَةٌ»؛ لِأَنَّ السَّالِبَ أَعَمُّ مِنَ السَّلْبِيِّ؛ إِذِ المَعَانِي سَالِبَةٌ وَلَيْسَتْ سَلْبِيَّةً، وَالفَرْقُ بَيْنَهُمَا: أَنَّ دلَالَةَ السَّلْبِيِّ عَلَى السَّلْبِ مُطَابَقَةٌ، وَدلَالَةَ السَّالِبِ عَلَيْهِ الْتِزَامٌ.

[صِفَاتُ المَعَانِي]

ثُمَّ يَجِبُ لَهُ تَعَالَى سَبْعُ صِفَاتٍ تُسَمَّى: «صِفَاتِ المَعَانِي».

وَلِمُشَابَهَةِ السَّلْبِيَّةِ لِلتَّخْلِيَةِ قَدَّمَهَا عَلَى المَعَانِي لِمُشَابَهَتِهَا لِلتَّحْلِيَةِ - بِالمُهْمَلَةِ -

حاشية الملوي

قوله: (أَوْ: وَالخَمْسُ الصِّفَاتُ) بإثبات «أل» في «الصِّفَات»، وإن كان يوجد في بعض النُّسخ حذفها؛ وأشار بذلك إلى أنَّ «الخَمْسَة» صفةٌ لمحذوفٍ، أو موصوفةٌ بمحذوفٍ.

قوله: (مَا لَمْ يُحْذَفِ التَّمْيِيزُ... إلخ) هذا إنَّما يتأتَّى على نسخة حذف «أل» مِنَ «الصِّفات» بعد «الخَمْس»؛ بأن يقال: «وَالخَمْسُ صِفَاتٍ»؛ أمَّا على إثباتها فالمناسب أن يقال: «ما لم يحذف التَّمييز، أو يكن العدد صفةً، أو موصوفاً»؛ اللَّهمَّ إلَّا أن يكون مراده على جواز اقتران التَّمييز بـ«أل».

والنُّكتةُ في قول المصنِّف: «سِتُّ صِفَاتٍ»، وقوله: «الأُولَى نَفْسِيَّةٌ»، ثمَّ قوله: «وَهِيَ الوُجُودُ»، ثمَّ قوله: «وَالخَمْسَةُ»، ثمَّ قوله: «بَعْدَهَا»: الخوفُ مِن إسقاط بعضها، ومِن تقديم بعضها على بعضٍ مِن بعض الكَتَبة.

قوله: (أَنَّ دلَالَةَ السَّلْبِيِّ عَلَى السَّلْبِ مُطَابَقَةٌ) قد يقال: بل هو تضمُّنٌ؛ لأنَّ سلب كذا مركَّبٌ مِنَ السَّلب والإضافة لِمَا بعده.

وقد يجاب: بأنَّ مراده دلالتُه على السَّلب المقيَّد بالإضافة لِمَا بعده.

قوله: (وَلِمُشَابَهَةِ السَّلْبِيَّةِ لِلتَّخْلِيَةِ) عبَّر بذلك؛ لأنَّه ليس هنا تخليةٌ حقيقةً - بالخاء المعجمة -؛ لأنَّه ليس هنا شيءٌ ثَبَتَ هو نقصٌ، ثمَّ يُزَال؛ كما في البيت القذر الَّذي يُخلَّى مِنَ القذر، بل ما هنا نفيٌ لِمَا تتوهَّمه الأوهام.

وَلَمْ يُؤَخِّرِ المَعَانِي المُخْتَلَفَ فِيهَا عَنِ المَعْنَوِيَّةِ المُتَّفَقِ عَلَيْهَا، بَلْ قَدَّمَهَا؛ اعْتِنَاءً بِالرَّدِّ عَلَى مُنْكِرِيهَا، فَقَالَ:

(ثُمَّ) لِلتَّرْتِيبِ الذِّكْرِيِّ (يَجِبُ لَهُ تَعَالَى) عَقْلاً وَشَرْعاً (سَبْعُ صِفَاتٍ تُسَمَّى: «صِفَاتِ المَعَانِي») لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا مَعْنًى قَائِمٌ بِالذَّاتِ، وَ: «الصِّفَاتِ الذَّاتِيَّةَ»؛ لِأَنَّهَا لَا تَنْفَكُّ عَنِ الذَّاتِ، وَ: «الصِّفَاتِ الوُجُودِيَّةَ»؛ لِأَنَّهَا مُتَحَقِّقَةٌ بِاعْتِبَارِ نَفْسِهَا، كَمَا سَيَأْتِي؛ فَهِيَ: «المَعَانِي الوُجُودِيَّةُ القَائِمَةُ بِالذَّاتِ مَا دَامَتِ الذَّاتُ، غَيْرَ مُعَلَّلَةٍ بِعِلَّةٍ».

حاشية الملوي

قوله: (عَنِ المَعْنَوِيَّةِ المُتَّفَقِ عَلَيْهَا) أي: مِن حيث الإجماع على كونه تعالى قادراً مريداً عالِماً حيًّا سميعاً بصيراً متكلِّماً، وإن وقع فيها خلافٌ: هل هي عبارةٌ عن صفاتٍ ثبوتيَّةٍ واسطةٍ بين الوجود والعدم، زائدةٍ على القدرة والإرادة والعلم والحياة والسَّمع والبصر والكلام، أو هي ليست عبارةً عن ذلك، بل عن نسبة القدرة والإرادة والعلم والحياة والسَّمع والبصر والكلام للذَّات؟

قوله: (وَ: «الصِّفَاتِ الذَّاتِيَّةَ») بالنَّصب عطفاً على قول المتن: «صِفَاتِ المَعَانِي»، المنصوب على أنَّه مفعولٌ ثانٍ لـ«تُسَمَّى»، وكذا قوله: (وَ: «الصِّفَاتِ الوُجُودِيَّةَ»).

قوله: (الوُجُودِيَّةُ) خرج: «السُّلوب، والأحوال».

وقوله: (القَائِمَةُ بِالذَّاتِ) لبيان الواقع، وإلَّا فالمعاني لا تقوم بنفسها، بل بذاتٍ؛ إلَّا أن يكون لدفع توهُّم أن يُراد بـ«المعاني»: «ما يُعْنَى؛ ذاتاً كان أو صفةً».

وقوله: (مَا دَامَتِ الذَّاتُ) «دَامَ» فيه تامَّةٌ، وأخرج به: المعاني الحادثة كـ: «قدرتنا، وعِلمنا، وحياتنا»، فإنَّها معانٍ وجوديَّةٌ قائمةٌ بذاتٍ، لكن ليست دائمةً ما دامت ذاتنا؛ لأنَّها أعراضٌ، والعَرَضُ لا يبقى زمانين على قول الأشعريِّ.

فإن قلنا: «إنَّ مِنَ الأعراض ما يبقى» وهو المعتمد؛ نقول: هي لا يجب دوامها، فهي خارجةٌ؛ لأنَّ المرادَ بقوله: «القَائِمَةُ بِالذَّاتِ مَا دَامَتِ الذَّاتُ» القَائِمَةُ وُجُوباً، بدليل السِّياق.

وقوله: (غَيْرَ مُعَلَّلَةٍ بِعِلَّةٍ) لا يُخرج شيئاً؛ إذ لم يبق ما يخرج؛ اللَّهمَّ إلَّا أن يقال: يُرادُ بـ«الوجوديَّة»: الثُّبوتيَّة، فتدخل «المعنويَّة» فيها، ثمَّ تخرج بقوله: «غَيْرَ مُعَلَّلَةٍ بِعِلَّةٍ»؛ لأنَّها معلَّلةٌ بالمعاني.

ومعنى «التَّعليل» هنا: التَّلازم، لا إفادة العِلَّة معلولَها الثُّبوتَ؛ لأنَّ ذلك مستحيلٌ في حقِّه تعالى، وفي حقِّ صفاته؛ لأنَّها واجبةٌ لذاتها وليست ممكنةً في ذاتها، خلافاً للفخر والسَّعد ومَن حذا

[١، ٢ ـ القُدْرَةُ وَالإِرَادَةُ]

وَهِيَ: القُدْرَةُ، وَالإِرَادَةُ المُتَعَلِّقَتَانِ بِجَمِيعِ المُمْكِنَاتِ.

(وَهِيَ) أَيِ: السَّبْعُ:

(القُدْرَةُ) وَهِيَ: «صِفَةٌ يَتَأَتَّى بِهَا إِيْجَادُ كُلِّ مُمْكِنٍ وَإِعْدَامُهُ عَلَى وَفْقِ الإِرَادَةِ».

وَبَدَأَ بِهَا دُونَ «الحَيَاةِ»؛ لِأَنَّ الأَفْعَالَ آثَارُهَا.

حاشية الملوي

حَذْوَهما؛ لأنَّه يلزم عليها الحدوث؛ إذِ الممكنُ محتاجٌ إلى التَّرجيح، وليس مراد الفخر والسَّعد ومَن وافقهما الإمكانَ العامَّ، وإلَّا لما كان خلافٌ، وكلامهما سابقاً ولاحقاً دليلٌ على أنَّ مرادهما الإمكان الخاصُّ، وهو الجواز المستوي الطَّرفين، وقد بيَّنَّا في «شرح منظومة الموجِّهات» ذلك مبسوطاً، فارجع إليه.

لكن يرد على حمل الوجوديَّة على الثُّبوتيَّة: أنَّه استعمالٌ للخاصِّ مراداً به العامُّ، وهو مجازٌ يحتاج لقرينةٍ.

ويَرِدُ أيضاً: دخول الحال النَّفسيَّة على القول بالواسطة؛ إذ لا مخرج لها حينئذٍ، وقولُهُ: «غير معلَّلة بعِلَّة» ليس راجعاً للذَّات؛ إذ ليس المراد نفي كون الذَّات معلَّلة بعلَّة؛ إذِ الكلامُ في الصِّفات، فهو حالٌ مِنَ الضَّمير المستتر في القائمة، أو في الوجوديَّة؛ أيِ: الوجوديَّة هي حال كونها غير معلَّلة، أوِ القائمة هي حال كونها غير معلَّلة.

ثمَّ لا يخفى أنَّ هذا ليس المراد به التَّعريف؛ لأنَّ التَّعريف لا يكون للجزئيَّات، بل إنَّما يكون للكلِّيَّات، فالمقصودُ بذلك التَّمييز والكشف؛ إذِ التَّمييزُ يكون في الجزئيَّات أيضاً، وكذا يقال في جميع ما يأتي، فلا يَرِدُ إدخال لفظة «كلّ» في تفسير القدرة والإرادة.

قوله: (وَإِعْدَامُهُ) هذا على مذهب القاضي، وهو الأصحُّ.

وأمَّا على مذهب الشَّيخ الأشعريِّ فلا تتعلَّق القدرة بالإعدام؛ لأنَّ جميع الأعراض عنده لا تبقى زمانين، وبقاء الأجرام مشروطٌ ببقاء الأعراض، والبقاءُ عنده صفةٌ وجوديَّةٌ، فإذا أراد الله تعالى إعدام شيءٍ مِنَ الأجرام أمسك عنه الأعراض، فيُعدَم، وإنَّما قال ذلك؛ لئلَّا يلزم التَّسلسلُ؛ وذلك لأنَّ الباقي باقٍ ببقاءٍ هو وجوديٌّ عنده، ثمَّ ذلك البقاء باقٍ ببقاء، . . . وهكذا، وتمام الكلام على ذلك مبسوطٌ في المطوَّلات.

ثُمَّ تَرَقَّى فَقَالَ: (وَالإِرَادَةُ) وَهِيَ: «صِفَةٌ يَتَأَتَّى بِهَا تَخْصِيصُ كُلِّ مُمْكِنٍ بِبَعْضِ مَا جَازَ عَلَيْهِ».

حاشية الملوي

○ وللقدرة تعلُّقان:

أحدهما: تعلُّقٌ صلاحيٌّ لا تنجيزيٌّ، وهو قديمٌ، وهو كونها يتأتَّى بها في الأزل التَّأثير بالفعل فيما لا يزال؛ إذِ التَّأثيرُ بالفعل في الأزل محالٌ، وإلَّا لَزِمَ قِدَمُ الفعل، وإن شئت عبَّرت عن هذا التَّعلُّق: بأنَّه طلبها في الأزل للتَّأثير فيما لا يزال، وتعلُّقُ القدرة النَّفسيُّ هو هذا التَّعلُّق الصَّلاحيُّ لها، أمَّا التَّنجيزيُّ لها الآتي فليس نفسيًّا لها؛ لأنَّه يتأخَّر فيما لا يزال.

والثَّاني: تعلُّقٌ تنجيزيٌّ حادثٌ، وهو صدور الممكنات عنها بالفعل فيما لا يزال، وتلك الصُّدورات هي المعبَّر عنها بصفات الأفعال كـ: الإحسان والإحياء والإماتة، وهي حادثةٌ.

هذا مذهب الأشاعرة، وذهب الماتريديَّة إلى قدمها لكن بمعنًى آخر؛ لأنَّهم أرادوا التَّعليق الصلاحيَّ، أو أرادوا أنَّ مبدأها قديمٌ، وإلَّا فهم لا ينكرون أنَّ إيجاد زيد مثلاً الآن حادثٌ.

والتَّحقيقُ: أنَّ حقيقة التَّعلُّق مِن مواقف العقول ككيفيَّته، بل قال بعض العلماء: إنَّ الكلام على التَّعلُّقات مِن باب الرَّجم بالغيب، وما لا يضرُّ الجهل به لا ينبغي الخوض فيه بلا دليلٍ.

قوله: (ثُمَّ تَرَقَّى فَقَالَ: وَالإِرَادَةُ) لعلَّ التَّرقِّيَ باعتبار أنَّ تعلُّق القدرة مترتِّبٌ على تعلُّق الإرادة في التَّعقُّل فقط، فكأنَّ الإرادةَ أصلٌ والقدرةَ فرعُهَا، والانتقالُ مِنَ الفرع إلى الأصل ترقٍّ.

نعم؛ تعلُّق القدرة التَّنجيزيُّ مترتِّبٌ على تعلُّق الإرادة في التَّعقُّل وفي الثُّبوت؛ لأنَّ تعلُّق القدرة التَّنجيزيَّ حادثٌ متأخِّرٌ عن تعلُّق الإرادة.

ولا يقال: إنَّ التَّرقِّيَ باعتبار الشَّرف، فلا يُقال: الإرادة أشرفُ مِنَ القدرة بهذا الاعتبار، ولا العِلم أشرفُ منهما لزيادة متعلَّقاته عليهما، ولا الصِّفات المتعلِّقة أشرف مِنَ الحياة؛ لأنَّ كُلَّ صفةٍ مِن صفاته تعالى في غاية الشَّرف.

وليس عدمُ تعلُّق القدرة والإرادة بغير الممكنات بنقصٍ، ولا بمقتضي المفضوليَّة، وكذا الباقي، بل ما ذُكر هو غاية الكمال، بل تعلُّق القدرة والإرادة بالواجبات والمستحيلات هو النَّقص، فبان بهذا امتناع التَّفضيل بين صفات الله تعالى.

وأمَّا كون قراءة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] تعدل ثلث القرآن، فجوابُهُ: أنَّ ألفاظ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ليست صفةً قائمةً بذاته تعالى، مع أنَّ هذا باعتبار الثَّواب.

(الْمُتَعَلِّقَتَانِ بِجَمِيعِ الْمُمْكِنَاتِ) لَا بِبَعْضِهَا، كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُعْتَزِلَةُ؛ لِمَا يَلْزَمُ عَلَيْهِ مِن انْتِفَاءِ الوَحْدَانِيَّةِ الْمُسْتَلْزِمِ لِلْمُحَالِ، وَلَا بِغَيْرِهَا؛ لِمَا يَلْزَمُ عَلَيْهِ مِنْ تَحْصِيلِ الحَاصِلِ أَوْ قَلْبِ الحَقَائِقِ، وَغَيْرِهِمَا مِنَ اللَّوَازِمِ الفَاسِدَةِ، فَدَخَلَ فِيهَا: الْمُسْتَحِيلَاتُ وَالوَاجِبَاتُ العَرَضِيَّةُ،

حاشية الملوي

قوله: (لِمَا يَلْزَمُ عَلَيْهِ مِنِ انْتِفَاءِ الوَحْدَانِيَّةِ) لأنَّه يجري فيه برهان التَّمانع الآتي بين الرَّبِّ والعبد.

قوله: (وَلَا بِغَيْرِهَا) عطفٌ على «بِبَعْضِهَا». **وقوله**: (لِمَا يَلْزَمُ عَلَيْهِ مِنْ تَحْصِيلِ الحَاصِلِ) أي: إن تعلَّقتا بإيجاد الواجب أو إعدام المستحيل. **وقوله**: (أَوْ قَلْبِ الحَقَائِقِ) أي: إن تعلَّقتا بإعدام الواجب أو إيجاد المستحيل. **وقوله**: (وَغَيْرِهِمَا) أي: كالافتقار، والحدوث، والتَّسلسلِ في إيجاد الواجب أو إعدامه، وعدمِ العالَم، وانقسامِ ما لا ينقسم في إيجاد الشَّريك مثلاً، وجوازِ إيجاد الواجب وإعدامه في عدم المستحيل؛ إذ جوازُ أحدِ المثلَين كإيجاد الواجب وإعدام المستحيل ـ لأنَّهما متماثلان في أنَّ كلًّا منهما فيه تحصيل الحاصل ـ يقتضي جواز الآخر.

وبان بما ذكر أنَّه لا يقال: «إنَّه تعالى ليس قادراً على أن يتَّخذ ولداً»، بل يُقال: «إنَّ قدرته تعالى لا تتعلَّق باتِّخاذه».

وما نُقل عن بعض الصُّوفيَّة مِن أنَّ: «ما ذكره المتكلِّمون مِنَ المستحيلات إنَّما هو مستحيلٌ باعتبار عقولنا، وأمَّا في نفس الأمر فليس بمستحيلٍ، وأنَّ مِن ذلك قلب الموت الَّذي هو عَرَضٌ أو عَدَمٌ كبشاً يوم القيامة»، فلم نفهمه، وأمَّا كون الموت يُؤتى به في صورة كبشٍ ثمَّ يُذبح، فكنايةٌ عنِ انقطاع الموت البتَّة؛ على ما صرَّح به شرَّاح الحديث، لا أنَّ الموت نفسَه يُقلب كبشاً.

وجعل ذلك البعضُ مِنَ الصُّوفيَّة مِن ذلك أيضاً: كون الأعمال تُوزن يوم القيامة، وقال: إنَّ نفس الأعمال تُقلب أجساماً وتوزن.

ويُجابُ مِن طرف المانعين: بأنَّ الموزون صُحُفُ الأعمال، أو أجسامٌ مخلوقةٌ علامةً على رجحان الأعمال أو نقصانها، لا أنَّ الأعمال تُقلب أجساماً؛ لئلَّا يلزمَ قلبُ الحقائق.

قوله: (فَدَخَلَ فِيهَا: الْمُسْتَحِيلَاتُ وَالوَاجِبَاتُ العَرَضِيَّةُ) **استُدلَّ على ذلك**: بأنَّهما لو لم يتعلَّقا بالواجب والمستحيل العرضيَّيْن، لما كان لهما متعلَّقٌ.

بيانُ الملازمة: أنَّ كلَّ ممكنٍ إمَّا علم الله وجوده أو عدمه، فما عَلِم الله تعالى وجودَه، فوجودُه واجبٌ عرضيٌّ وعدمُهُ مستحيلٌ عرضيٌّ، وما عَلِم الله تعالى عدمَه، فوجودُهُ مستحيلٌ عرضيٌّ وعدمُهُ واجبٌ عرضيٌّ، لكنَّ التَّالي باطلٌ، فالمقدَّمُ مثلُهُ.

وَالأَعْدَامُ السَّابِقَةُ وَاللَّاحِقَةُ، فَتَأَمَّلْ.

وَالتَّعَلُّقُ - عَلَى مَا رَجَّحَهُ المُصَنِّفُ -: «طَلَبُ الصِّفَةِ أَمْراً زَائِداً عَلَى الذَّاتِ تَقُومُ بِهِ»؛

حاشية الملوي

قوله: (وَالأَعْدَامُ السَّابِقَةُ وَاللَّاحِقَةُ) بمعنى: أنَّ الأعدام السَّابقة في قبضته تعالى إن شاء أزالها بنقيضها، وإن شاء أبقاها، وأنَّ الأعدام اللَّاحقة إن شاء جدَّدها بإزالة الموجودات وأبقاها، وإن شاء لم يجدِّدها أو لم يبقها.

٥ **واعلم أنَّ للإرادة ثلاثة تعلُّقاتٍ:**

- **اثنان قديمان**: أحدهما: تنجيزيٌّ، والآخر صلاحيٌّ:

فأمَّا التَّنجيزيُّ الأزليُّ: «فتعلُّق إرادته تعالى بما عَلِم مِنَ الممكنات الكائنة»، وعن هذا التَّعلُّق أخبر ﷺ بقوله: «**فَرَغَ رَبُّكَ مِنْ أَرْبَعٍ**»(١) الحديث.

وأمَّا الصَّلاحيُّ فأطلقه بعضهم على: «تعلُّق الإرادة بما يقابل ما تعلَّقت به إرادته تعالى تنجيزاً في الأزل»، فتعلُّقُ إرادته تعالى في الأزل بوجود زيدٍ فيما لا يزال الَّذي عَلِمه الله تعالى تنجيزيٌّ قديمٌ، وهي صالحةٌ لأن تتعلَّق بعدمه بدلاً عن وجوده، فهذا تعلُّقٌ صلاحيٌّ قديمٌ.

وجعل بعضهم التَّعلُّقَ الصَّلاحيَّ للإرادة عامًّا في جميع الممكنات، والأَوَّلُ ناظرٌ إلى أنَّ الصَّالح لأن يُريد الشَّيء المعيَّن ليس مريداً له، بل مريدٌ لضدِّه، والثَّاني ناظرٌ إلى أنَّ التَّعلُّق بالفعل فرعُ الصَّلاحيَّة في التَّعقُّل، ولكلٍّ وجهةٌ.

- **والتَّعلُّق الثَّالث للإرادة**: تنجيزيٌّ حادثٌ، وهو: «تخصيصُها وتأثيرها فيما لا يزال».

والتَّنجيزيُّ القديمُ والصَّلاحيُّ القديم نفسيَّان لها.

قوله: (تَقُومُ بِهِ) إن قُرِئ بالتَّاء الفوقيَّة فالظَّاهرُ أنَّه بحذف إحدى التَّاءين؛ أي: تتقوَّم الصِّفة به؛ بدليل تفسيره بـ: «تَتَحَقَّقُ» بالتَّاءين الفوقيَّتين؛ أي: تتحقَّق الصِّفةُ بملابسة الأمر الزَّائد؛ إذ لا تُعقل قدرةٌ مِن غير مقدورٍ ولو في المستقبل؛ يعني: المقدور بالصَّلاحيَّة، وكذا سائر الصِّفات المتعلِّقة، لكنَّ العِلم لا يتحقَّق إلَّا بمعلومٍ بالفعل، لا بالصَّلاحيَّة.

ويحتمل أنَّ لفظ «يُقَوَّم» بالياء التَّحتيَّة وتشديد الواو بلفظ المبنيِّ للمجهول، و«يَتحقَّق» بفتح الياء التَّحتيَّة؛ أي: يتحقَّق ذلك الأمرُ الزَّائد بملابسة الطَّلب الَّذي هو التَّعلُّق؛ لأنَّ بين الطَّلب والمطلوب ملابَسةً.

(١) أخرجه بنحوه الترمذي في «سننه» (٢١٤١) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

أَيْ: تَتَحقَّقُ بِمُلَابَسَتِهِ، بِأَنْ يَصِيرَ أَثَراً زَائِداً لَهَا، وَعِنْدَ غَيْرِهِ: «نِسْبَةٌ بَيْنَ الْمُتَعَلِّقِ وَالْمُتَعَلَّقِ بِهِ بِحَيْثُ بِهَا يَكُونُ الْقَادِرُ قَادِراً عَلَى ذَلِكَ الْمَقْدُورِ، وَالْمَقْدُورُ مَقْدُوراً لِذَلِكَ الْقَادِرِ مَثَلاً».

تَنْبِيهٌ: الْمُتَعَلِّقُ - بِالْكَسْرِ - عَلَى الثَّانِي هُوَ: «الْمَعْنَوِيَّةُ» كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ جَمْعٌ، وَقَالَ آخَرُ: «هُوَ الْمَعَانِي»، كَمَا دَرَجَ عَلَيْهِ الْمُصَنِّفُ؛ لِظُهُورِهِ وَصِحَّتِهِ.

حاشية الملوي

لكن يُرجِّح الاحتمالَ الأوَّلَ قولُه بعد قول المتن «وَالعِلْمُ المُتَعَلِّقُ»: «أَيِ: المُقْتَضِي لِأَمْرٍ يَقُومُ بِهِ»؛ إذ ليس المعلوم مقوَّماً بالعلم؛ إلَّا أن يُراد أنَّه مِن حيث إنَّه معلومٌ لا يُعقل إلَّا بالعلم؛ بل يُعيِّن الأوَّلَ قولُه في السَّمع والبصر بعد قول المتن «المُتَعَلِّقَانِ»: «أَيِ: المُقْتَضِيَانِ لِشَيْءٍ يَقُومَانِ بِهِ».

ويصحُّ قراءة «يَقُوم» بفتح الياء التَّحتيَّة وضمِّ القاف وسكون الواو مخفَّفةً؛ بمعنى: «يتحقَّق»، وكذا قولُهُ في السَّمع والبصر: «يَقُومَانِ»، فتصحُّ قراءته بضمِّ الياء التَّحتيَّة وفتح الواو المشدَّدة، وبفتح الياء التَّحتيَّة وضمِّ القاف وسكون الواو.

قوله: (بِأَنْ يَصِيرَ أَثَراً زَائِداً لَهَا) أي: مثلاً؛ لأنَّه لا يتأتَّى في العِلم والسَّمع والبصر والكلام، **فقوله: (مَثَلاً)** فيما يأتي راجعٌ لهذا وما بعده.

قوله: (بِهَا يَكُونُ القَادِرُ قَادِراً) إلى قوله: **(مَثَلاً)** فيُقال في «الإرادة»: «بها يكون المريد مريداً»، وكذا في سائر الصِّفات المتعلِّقة.

قوله: (المُتَعَلِّقُ - بِالكَسْرِ - عَلَى الثَّانِي هُوَ: «المَعْنَوِيَّةُ») أي: لا المعاني، وإلَّا بأن قيل: إنَّ التَّعلُّق لهما معاً، لَزِم اجتماع مؤثِّرَين في القدرة على أثرٍ واحدٍ، وكذا الإرادة، ولَزِم تحصيل الحاصل في العِلم والسَّمع والبصر، لكن يُطلب وجهُ كونِ المعاني لا تعلُّق لها على هذا.

ثمَّ وجه الفرق بين قولَي التَّعلُّق على هذا القول:

○ أنَّ التَّعلُّق على القول الثَّاني نسبةٌ، وليست بحالٍ، فلا يلزم مِن إثبات التَّعلُّق للمعنويَّة؛ سواءٌ قيل: إنَّها ـ أعني: المعنويَّة ـ أحوالٌ، أو: عبارةٌ عن قيامِ المعاني بالذَّات قيامَ الحال بالحالِ.

○ بخلاف التَّعلُّق على القول الأوَّل، فإنَّه طلبٌ، والطَّلبُ حالٌ عند مثبتي الأحوال، فيلزمُ مِن إثباته للمعنويَّة قيامُ الحالِ بالحالِ إن قلنا: «المعنويَّة أحوالٌ»، وقيامُ الحالِ بالنِّسبةِ إن قلنا: «المعنويَّة عبارةٌ عن نسبة المعاني للذَّات».

والَّذي اعتمدوه أنَّ التَّعلُّق للمعاني دون المعنويَّة، كما أشار إلى ذلك الشَّارح بقوله: «وَقَالَ آخَرُ:» أي: جمعٌ آخرُ «هُوَ المَعَانِي... إلخ».

[٣ ـ العِلْمُ]

وَالعِلْمُ المُتَعَلِّقُ بِجَمِيعِ الوَاجِبَاتِ، وَالجَائِزَاتِ، وَالمُسْتَحِيلاتِ.

(وَالعِلْمُ) وَهِيَ: «صِفَةٌ بِهَا الإِحَاطَةُ بِالأَشْيَاءِ عَلَى مَا هِيَ بِهِ»، (**المُتَعَلِّقُ**) أَيِ: المُقْتَضِي لِأَمْرٍ يَقُومُ بِهِ.

وَبَيَّنَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: (**بِجَمِيعِ الوَاجِبَاتِ، وَالجَائِزَاتِ، وَالمُسْتَحِيلاتِ**) كُلِّيَّاتِهَا وَجُزْئِيَّاتِهَا مُطْلَقاً عَلَى وَجْهٍ كُلِّيٍّ، وَجُزْئِيَّاتِ الجَائِزَاتِ المُتَنَاهِيَةِ بِالفِعْلِ عَلَى وَجْهٍ جُزْئِيٍّ، فَإِنَّ لِلعِلْمِ: تَعَلُّقَاتٍ قَدِيمَةً غَيْرَ مُتَنَاهِيَةٍ بِالفِعْلِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الأَزَلِيَّاتِ، وَالمُمْتَنِعَاتِ، وَالمُتَجَدِّدَاتِ غَيْرِ المُتَنَاهِيَةِ كَالمَاهِيَّاتِ الكُلِّيَّةِ مِنَ المُمْكِنَاتِ، وَالهُوِيَّاتِ وَالخُصُوصِيَّاتِ الَّتِي سَتَتَجَدَّدُ فِيمَا لَا يَزَالُ بِحَسَبِ أَوْقَاتِهَا بِاعْتِبَارِ أَنَّهَا تَتَجَدَّدُ وَتُوجَدُ فِي المُسْتَقْبَلِ فِي أَوْقَاتِهَا المُعَيَّنَةِ.

حاشية الملوي

قوله: (**صِفَةٌ بِهَا الإِحَاطَةُ بِالأَشْيَاءِ**) كذا في بعض النُّسخ، وفي بعضها: «صِفَةٌ يَتَأَتَّى بِهَا الإِحَاطَةُ... إلخ»، ولفظُ «التَّأَتِّي» غيرُ لائقٍ في هذا المقام؛ لأنَّ الانكشاف بالفعل صفةٌ نفسيَّةٌ للعلم، وقولهم: «ثبوت الشَّيء للشَّيء فرعٌ عن قَبوله» المعبَّر عنه بـ«التَّأتِّي» ـ بالتَّاءين الفوقيَّتين بينهما همزةٌ مفتوحةٌ ـ محلُّهُ في غير الصِّفة النَّفسيَّة، وإلَّا لَزِم التَّسلسل في القَبولات، وهو محالٌ؛ بناءً على أنَّها أحوالٌ؛ لأنَّ القَبول صفةٌ نفسيَّةٌ، فهو فرعٌ عن قَبول ذلك القَبول، ثمَّ قَبولُ القَبول كذلك، فيتسلسل، أمَّا على نفي الأحوال فليس بمحالٍ؛ لأنَّه تسلسلٌ في الاعتبارات، وهو غير محالٍ.

قوله: (**عَلَى مَا هِيَ بِهِ**) «الباء» بمعنى: «على»؛ أي: على ما هي عليه في نفس الأمر.

قوله: (**يَقُومُ بِهِ**) أي: يتحقَّق به، وقد قدَّمنا الكلام على نظيره بعد قول المتن: «المُتَعَلِّقَتَانِ».

قوله: (**مُطْلَقاً**) أي: متناهيةً، أو غيرَ متناهيةٍ.

قوله: (**عَلَى وَجْهٍ كُلِّيٍّ**) أي: إجماليٍّ، وسيأتي لك ردُّه.

قوله: (**بِالنِّسْبَةِ إِلَى الأَزَلِيَّاتِ**) وهي لا نهاية لها؛ لأنَّ صفاته تعالى الأزليَّة لا نهاية لها.

وقوله: (**كَالمَاهِيَّاتِ الكُلِّيَّةِ**) أي: فإنَّها لا تتناهى، كما أنَّ جزئيَّات كلِّ ماهيَّةٍ لا تتناهى باعتبار ما سيوجد، وهي المراد بقوله: «وَالهُوِيَّاتِ»؛ أي: الجزئيَّات الخارجيَّة.

وقوله: (**وَالخُصُوصِيَّاتِ**) أي: ما به يتعيَّن الجزئيُّ في الخارج كـ: اللَّون المخصوص، والمقدار المخصوص.

- وَتَعَلُّقَاتٍ حَادِثَةً مُتَنَاهِيَةً بِالفِعْلِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى المُتَجَدِّدَاتِ بِاعْتِبَارِ وُجُودِهَا الآنَ أَوْ قَبْلُ.

○ وَاعْلَمْ:

- أَنَّ المُرَادَ بِـ: «الوَجْهِ الكُلِّيِّ»: كَوْنُ العِلْمِ وَاحِداً وَالمَعْلُومِ مُتَعَدِّداً حَاصِلاً كُلُّهُ عِنْدَ المُدْرِكِ دَفْعَةً وَاحِدَةً ....

حاشية الملوي

قوله: (وَتَعَلُّقَاتٍ حَادِثَةً) اعلم أنَّ التَّحقيق أنَّ العِلم له تعلُّقٌ تنجيزيٌّ قديمٌ [فقط]؛ بمعنى: إحاطة عِلمه تعالى بجميع الأمور في الأزل، وليس له تعلُّقٌ صلاحيٌّ؛ لأنَّ الصَّالح لأن يَعلم ليس بعالِمٍ.

ولا يُقَال: له تعلُّقٌ صلاحيٌّ بضدِّ ما سبق في عِلمه تعالى.

لأنَّا نقول: هذا الضِّدُّ متعلَّقٌ أيضاً للعِلم؛ لأنَّه مستحيلٌ، وهو يتعلَّق بجميع المستحيلات؛ إلَّا أن **يُقال:** وجود زيدٍ الَّذي عَلِمَه الله تعالى في الأزل، وأنَّه يوجد في يوم كذا يصلح علمه تعالى لأن يتعلَّق بعدمه في ذلك اليوم بدلاً عنه؛ بمعنى: أنَّه لو فرض تعلُّق علمه تعالى به، وأنَّه لم يتعلَّق بوجوده لم يلزم مِن ذلك محالٌ.

والقولُ بأنَّ للعِلم تعلُّقاتٍ حادثةً يستلزم محظوراً هو نسبة الجهل إليه تعالى في الأزل.

ولا يقال: يلزم مثل ذلك في إثبات تعلُّقٍ حادثٍ للسَّمع والبصر، وهو تعلُّقهما في ما لا يزال بالموجودات الحادثة.

لأنَّا نقول: إنَّما أُثبت لهما ذلك؛ لأنَّ السَّمع والبصر لا يتعلَّقان إلَّا بموجودٍ، فقبل وجود الحوادث لا يتأتَّى تعلُّق السَّمع والبصر بهما، بخلاف العِلم فإنَّه يتعلَّق بالموجود والمعدوم، فيلزمُ مِن تأخُّر الانكشاف ثبوتُ نقيضه، وهو عدم الانكشاف قبلُ، وهو جهلٌ.

فالقَولُ بأنَّ للعِلم تعلُّقاتٍ حادثةً باطلٌ، فعلمُهُ تعالى في الأزل محيطٌ بجميع الكلِّيَّات والجزئيَّات تفصيلاً مِن كلِّ وجهٍ، فعَلِمَ تعالى ما كان وما سيكون على الوجه الَّذي عليه يكون، ولم يتجدَّد له تعالى انكشافٌ زائدٌ على ما ثبت في الأزل مِنَ الانكشاف المحيط.

قوله: (كَوْنُ العِلْمِ وَاحِداً) هذا مُسلَّمٌ، وإن ذهب بعض أهل السُّنَّة إلى تعدُّد العِلم بتعدُّد المعلومات، والرَّدُّ عليه: بأنَّه يلزم دخول ما لا نهاية له في الوجود، يُرَدُّ: بأنَّه غير مستحيلٍ في القديم، ولذا قيَّد الإمام ابن غازي رحمه الله كون الدَّاخل في الوجود ذا غاية بالحادث، فقال: والحادث الدَّاخل في الوجود ذو غاية كـ: العدد والمعدود، وثبت في السُّنَّة أنَّ لله تعالى كمالاتٍ لا نهاية لها.

بِصُورَةٍ وَاحِدَةٍ مُتَآلِفَةٍ مِنْ صُوَرِ الأَجْزَاءِ، مُنْحَلَّةٍ وَمُنْفَصِلَةٍ إِلَيْهَا.

فَالمَوْجُودَاتُ كُلُّهَا مِنَ الأَزَلِ إِلَى الأَبَدِ مَعْلُومَةٌ للهِ تَعَالَى حَاضِرَةٌ عِنْدَهُ كُلٌّ فِي وَقْتِهِ، وَخُصُوصِيَّاتُ جُزْئِيَّاتِهَا وَأَحْكَامِهَا، لَكِنْ لَا مِنْ حَيْثُ دُخُولُ الزَّمَانِ عَلَيْهِ ....

حاشية الملوي

قوله: (بِصُورَةٍ وَاحِدَةٍ مُتَآلِفَةٍ) أراد بها: الهيئة الإجماليَّة.

وحاصلُ ما جنح إليه: أنَّ ما لا نهاية له يمتنع تعلُّق العِلم به تفصيلاً، وإنَّما يتعلَّق به إجمالاً، وما لا نهاية له هو الواجبات والمستحيلات والممكنات باعتبار ما سيوجد منها، وإنَّ تعلُّق العِلم بالجزئيَّات الجائزة الموجودة بالفعل تفصيليٌّ، أمَّا التَّفصيليُّ للجزئيَّات المذكورة فمُسلَّمٌ، وأمَّا القول أنَّ للعِلم تعلُّقاً تفصيليًّا بما لا نهاية له في حقِّه تعالى، وأنَّه لا يمكن الجمع بين التَّفصيل وعدم النِّهاية، فمردودٌ؛ بأنَّه يستلزم محالاً؛ لأنَّ القول بكونه تعالى إنَّما علم ما لا يتناهى إجمالاً لا تفصيلاً يقتضي الجهل بالتَّفصيل وبالمفصَّل، وهو محالٌ في حقِّه تعالى، فالحقُّ أنَّه تعالى عالمٌ أزلاً وأبداً بجميع الواجبات والجائزات والمستحيلات تفصيلاً، مفرَّقةً ومجموعةً، متناهيةً أم لا؛ غايةُ الأمر أنَّا لا نعلم كيفيَّة التَّعلُّق بذلك، كما لم نعلم كيفيَّةَ تعلُّق بقيَّة صفاته المتعلِّقة، ولا حقيقةَ ذاته تعالى وحقائقَ صفاته؛ لأنَّ ذلك مِن مواقف العقول، ولا يضرُّ فيما ذكرنا كونُ علمنا لا يتعلَّق بما لا يتناهى، كما لم يضرَّ في القول بتعلُّق السَّمع والبصر بكلِّ موجودٍ كونُ سمعنا وبصرنا لا يتعلَّق إلَّا ببعض الموجودات.

قوله: (وَمُنْفَصِلَةٍ إِلَيْهَا) عطفُ تفسيرٍ على قوله: «مُنْحَلَّةٍ».

وقوله: (فَالمَوْجُودَاتُ كُلُّهَا مِنَ الأَزَلِ إِلَى الأَبَدِ مَعْلُومَةٌ للهِ تَعَالَى حَاضِرَةٌ عِنْدَهُ كُلٌّ فِي وَقْتِهِ) إن أراد تفصيلاً فمسلَّمٌ، وإن أراد إجمالاً فقط وأنَّ كلًّا في وقته على مفهومه الكلِّيِّ؛ أي: مِن حيث دخول الجزئيَّات في المفهوم الكلِّيِّ الَّذي هو مفهوم كون كلٍّ في وقته إجمالاً، فممنوعٌ كما مرَّ.

وقوله: (وَخُصُوصِيَّاتُ جُزْئِيَّاتِهَا) معطوفٌ على الضَّمير المستتر في «حَاضِرَةٌ»؛ لأنَّ الفاصل هنا موجودٌ، وهذا أيضاً إن أراد به تفصيلاً فمسلَّمٌ، أو إجمالاً فقط فممنوعٌ.

قوله: (وَأَحْكَامِهَا) كـ: الكون قائماً، أو قاعداً، أو عالماً.

قوله: (لَا مِنْ حَيْثُ دُخُولُ الزَّمَانِ عَلَيْهِ) أي: على علمه تعالى؛ لأنَّ الزَّمن لا يُوصف به إلَّا ما هو مسجونٌ تحت الفلك؛ لأنَّ الزَّمن: «حركة الفلك» على المعتمد مِن كلام الفلاسفة عندهم، أو: «مقارنة حادثٍ لحادثٍ» عندنا، والله تعالى منزَّهٌ عن ذلك.

بِحَسَبِ أَوْصَافِهِ الثَّلَاثَةِ، وَحَاضِرِيَّةُ كُلِّ مَوْجُودٍ وَمَاضِوِيَّتُهُ وَمُسْتَقْبَلِيَّتُهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الزَّمَانِيَّاتِ أَيْضاً، وَمِثْلُ هَذَا العِلْمِ يَكُونُ ثَابِتاً مُسْتَمِرًّا لَا يَتَغَيَّرُ أَصْلاً كَالعِلْمِ بِالكُلِّيَّاتِ الَّذِي هُوَ عِلْمٌ بِالفِعْلِ لَا بِالقُوَّةِ، كَمَا تَوَهَّمَهُ بَعْضُهُمْ مِنَ التَّمْثِيلِ المَشْهُورِ.

ـ وَالمُرَادُ بِـ: **«الوَجْهِ الجُزْئِيِّ»**: كَوْنُ العِلْمِ مُتَعَلِّقاً بِالمُتَجَدِّدِ المُعَيَّنِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ وُجِدَ أَوْ زَالَ، وَمِثْلُ هَذَا التَّعَلُّقِ مُتَنَاهٍ بِالفِعْلِ بِحَسَبِ تَنَاهِي المُتَجَدِّدَاتِ، وَغَيْرُ مُتَنَاهٍ بِالقُوَّةِ كَالمُتَجَدِّدَاتِ الأَبَدِيَّةِ، مُتَغَيِّرٌ مُتَبَدِّلٌ؛ إِلَّا أَنَّ تَغَيُّرَهُ لَا يُوجِبُ تَغَيُّراً فِي صِفَةِ العِلْمِ، وَلَا تَغَيُّرَ أَمْرٍ حَقِيقِيٍّ فِي ذَاتِهِ تَعَالَى، بَلْ يُوجِبُ تَغَيُّرَ إِضَافَةِ العِلْمِ وَتَعَلُّقِهِ بِالمَعْلُومَاتِ، وَلَا فَسَادَ فِيهِ.

حاشية الملوي

وقوله: (بِحَسَبِ أَوْصَافِهِ الثَّلَاثَةِ) الَّتي هي الحاليَّة والماضويَّة والمستقبليَّة.

قوله: (وَحَاضِرِيَّةُ كُلِّ مَوْجُودٍ) معطوفٌ أيضاً على الضَّمير المستتر في «حَاضِرَةٌ»؛ أي: وحاضرٌ عنده تعالى حاضريَّةُ كلِّ موجودٍ وماضويَّته ومستقبليَّته، وجعلُه مبتدأً، مع جعلِ قوله: «بِالنِّسْبَةِ إِلَى الزَّمَانِيَّاتِ» خبراً، لا يلائم قوله: «أَيْضاً»؛ إذ لا معنى لـ«أيضاً» حينئذٍ.

والأَوْلَى حذف «الياء» مِنَ «الزَّمَانِيَّاتِ»؛ لئلَّا يلزم نسبة الشَّيء إلى نفسه؛ إلَّا أن يكون المنسوب جزئيَّات الزَّمان، والمنسوب إليه الزَّمانُ الكلِّيُّ.

قوله: (وَمِثْلُ هَذَا العِلْمِ) كأنَّه أراد تعلُّقَ العِلم الإجماليَّ. **وقوله: (كَالعِلْمِ بِالكُلِّيَّاتِ الَّذِي هُوَ عِلْمٌ بِالفِعْلِ لَا بِالقُوَّةِ، كَمَا تَوَهَّمَهُ بَعْضُهُمْ مِنَ التَّمْثِيلِ المَشْهُورِ)** كأنَّه أراد التَّمثيلَ الَّذي عند الفلاسفة مِن أنَّ العِلم بالطِّينة مثلاً عِلمٌ بما يُعمل منها، فأثبتوا العِلم بالكلِّيَّات لله تعالى على معنى أنَّه عَلِمَ موادَّ الأشياء، ولم يعلم جزئيَّاتها تفصيلاً، بل عندهم علمُهُ تعالى بجزئيَّاتها هو العِلمُ بموادِّها فقط، وهو كفرٌ صريحٌ، كما أنَّهم كفروا أيضاً بإنكار حشر الجسد وحدوث العالم.

قوله: (أَوْ زَالَ) أي: انعدم.

قوله: (وَغَيْرُ مُتَنَاهٍ بِالقُوَّةِ كَالمُتَجَدِّدَاتِ الأَبَدِيَّةِ) أي: المستقبليَّة؛ أي: كالتَّعلُّقات بالمتجدِّدات الَّتي في المستقبل.

ثمَّ هذا مع قوله: «مُتَغَيِّرٌ مُتَبَدِّلٌ» مبنيٌّ على ما مرَّ ردُّه مِن أنَّ للعِلم تعلُّقاتٍ تتجدَّد، وأنَّ الثَّابت في الأزل للمتجدِّدات إنَّما هو تعلُّق العِلم بها إجمالاً، وقد تقدَّم فسادُهُ.

قوله: (إِلَّا أَنَّ تَغَيُّرَهُ لَا يُوجِبُ تَغَيُّراً... إلخ) جوابٌ عن إيرادٍ وهو: أنَّ حدوث التَّعلُّقات للعِلم تقتضي حدوث التَّغيُّر في الذَّات والصِّفة.

وَمِنْ ثَمَّ قَيَّدْنَا الجُزْئِيَّاتِ مَعَ الوَجْهِ الجُزْئِيِّ بِـ: «المُتَنَاهِيَةِ بِالفِعْلِ»، مَعَ مَا قَدْ يُفِيدُهُ مِنَ الإشارة إِلَى مَا ذَكَرَهُ بَعْضُ المُحَقِّقِينَ مِنْ أَنَّ تَعَلُّقَ العِلْمِ مُطْلَقاً بِالأُمُورِ الغَيْرِ المُتَنَاهِيَةِ بالتفصيل مُمْتَنِعٌ، وَأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ نَقْصٌ كَمَا لَمْ يَلْزَمْ فِي القُدْرَةِ وَالإِرَادَةِ.

[٤ ـ الحَيَاةُ]

وَالحَيَاةُ، وَهِيَ لَا تَتَعَلَّقُ بِشَيْءٍ.

(**وَالحَيَاةُ**) وَهِيَ: «صِفَةٌ تُصَحِّحُ لِمَنْ قَامَتْ بِهِ الإِدْرَاكَ».

حاشية الملوي

فأجاب: بالمنع، وأثبت أنَّه إنَّما يُوجِب تغيُّر إضافة العِلم وتعلُّقه بالمعلوم، ولا فساد فيه، وكأنَّه قاسه على البَعديَّة مثلاً، فإنَّ العالم بعد فنائه يحدث بسبب فنائه إضافة هي كونه تعالى بعد العالَم، كما أنَّه تعالى قبل العالَم.

ويرد: بأنَّ تجدُّد الانكشاف يوجب تغيُّراً في نفس العِلم؛ لأنَّ الانكشاف نفسيٌّ للعلم، وأيضاً لا يُعقل تأخُّر الانكشاف النَّفسيِّ عن ما هو نفسيٌّ له، فليس ذلك كالقَبليَّة والبَعديَّة، فالتَّحقيقُ أنَّ عِلمه تعالى يتعلَّق في الأزل بدخول زيدٍ يوم الجمعة مثلاً وخروجِه يوم السَّبت، وهما تعلُّقان مختلفان لا يتغيَّران أزلاً ولا أبداً، ويحكى بالتَّعبير عنه قبل الدُّخول: «بأنَّه سيدخل»، وبعده: «بأنَّه دخل»، وهذا تفاوتٌ وضعيٌّ لا يقدح في الحقائق.

قوله: (**قَيَّدْنَا الجُزْئِيَّاتِ مَعَ الوَجْهِ الجُزْئِيِّ**) أي: الكائنة مع الوجه الجزئيِّ، وقوله: (**مَا قَدْ يُفِيدُهُ**) صفةٌ لمصدرٍ محذوفٍ؛ أي: تقييداً كائناً مع ما قد يفيده؛ أي: مصاحباً لِمَا قد يفيده.

وقوله: (**مِنْ أَنَّ تَعَلُّقَ العِلْمِ مُطْلَقاً**) أي: سواءٌ كان العِلم حادثاً أم قديماً بالأمور الغير المتناهية بالتفصيل ممتنعٌ، وقد تقدَّم ردُّه بالنِّسبة للعِلم القديم.

وقوله: (**وَأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ نَقْصٌ كَمَا لَمْ يَلْزَمْ فِي القُدْرَةِ وَالإِرَادَةِ**) أي: مِن امتناع تعلُّقهما بالمستحيل والواجب.

ويُرَدُّ: بالفرق بأنَّ كلَّ فردٍ مِنَ الأفراد الغير المتناهية قابلٌ لأن يتعلَّق به العِلم تفصيلاً، بخلاف كلِّ فردٍ مِن أفراد الواجب والمستحيل، فإنَّه غير قابلٍ لأن تتعلَّق به القدرة ولا الإرادة، وتوهُّم امتناع تعلُّق العِلم بما لا يتناهى تفصيلاً إنَّما جاء مِنَ القياس على الشَّاهد؛ مِن كون عِلمِنا لا يتعلَّق بما لا يتناهى بالتَّفصيل، بل إنَّما يتعلَّق به إجمالاً.

قوله: (**تُصَحِّحُ... إلخ**) الأفعال في التَّعاريف ينسلخ عنها اعتبار الزَّمان، فليس المراد: تصحِّح في المستقبل فقط، ولا في الحال فقط، ولا فيهما فقط.

وَلَيْسَتِ البُنْيَةُ المَخْصُوصَةُ شَرْطاً لَهَا، بَلْ يَجُوزُ أَنْ يَجْعَلَهَا(١) اللهُ تَعَالَى فِي جُزْءٍ لَا يَتَجَزَّأُ، خِلَافاً لِلفَلَاسِفَةِ وَالمُعْتَزِلَةِ.

(وَهِيَ لَا تَتَعَلَّقُ بِشَيْءٍ) أَيْ: أَمْرٍ.

[٥، ٦ ـ السَّمْعُ وَالبَصَرُ]

وَالسَّمْعُ وَالبَصَرُ المُتَعَلِّقَانِ بِجَمِيعِ المَوْجُودَاتِ.

(وَالسَّمْعُ وَالبَصَرُ) وَهُمَا: «صِفَتَانِ تُحِيطَانِ بِالأَشْيَاءِ عَلَى مَا هِيَ بِهِ؛ إِحَاطَةً غَيْرَ إِحَاطَةِ العِلْمِ وَالبَصَرِ فِي الأَوَّلِ، وَالسَّمْعِ فِي الثَّانِي»، وَذَهَبَ الشَّيْخُ إِلَى أَنَّ إِدْرَاكَهُمَا عِلْمٌ بِمُتَعَلَّقِهِمَا كَسَائِرِ الحَوَاسِّ. **(المُتَعَلِّقَانِ)** أَيِ: المُقْتَضِيَانِ لِشَيْءٍ يَقُومَانِ بِهِ.

وَبَيَّنَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: **(بِجَمِيعِ المَوْجُودَاتِ)** فَدَخَلَ: القَدِيمُ، وَالحَادِثُ، وَالأَلْوَانُ، وَالأَكْوَانُ، وَخَرَجَ: المُسْتَحِيلَاتُ، وَمَا لَمْ يُوجَدْ مِنَ المُمْكِنَاتِ، ....

حاشية الملوي

قوله: (وَلَيْسَتِ البُنْيَةُ المَخْصُوصَةُ شَرْطاً لَهَا) بل ولا الرُّوح، بلِ الرُّوح تتَّصف أيضاً بالحياة؛ بناءً على أنَّها ـ أعني: الرُّوح ـ ليست عَرَضاً، بل جسمٌ على صورة الإنسان، أو مجرَّدٌ على ما ذهب إليه الغزاليُّ، وجعل مِنَ المجرَّدات الملائكة، والتَّحقيقُ في المجرَّدات الوقف؛ لبطلان أدلَّة الفريقين: مَن أثبتها ومَن نفاها.

قوله: (أَيْ: أَمْرٍ) إشارةً إلى أنَّ المراد بـ«الشَّيء» هنا: الشَّيءُ اللُّغويُّ، لا المصطلح عليه عند المتكلِّمين مِن: «أنَّه الموجود»؛ إذِ الحياةُ لا تتعلَّق بموجودٍ ولا بمعدومٍ.

قوله: (بِالأَشْيَاءِ) أراد الشَّيءَ المصطلحَ عليه؛ أيِ: الموجود.

قوله: (وَالبَصَرِ) معطوفٌ على «العِلْم».

قوله: (فِي الأَوَّلِ) هو السَّمع. **وقوله: (وَالسَّمْعِ)** معطوفٌ على «البَصَرِ» الَّذي في الشَّرح. **وقوله: (فِي الثَّانِي)** هو البصر، والمرادُ: إحاطةً غيرَ إحاطة العِلم والبصر في تعلُّق السَّمع، وإحاطةً غيرَ إحاطة العِلم والسَّمع في تعلُّق البصر.

قوله: (يَقُومَانِ بِهِ) أي: يتحقَّقان به؛ إذ لا يُعقل سمعٌ مِن غير اعتبار مسموعٍ بالصَّلاحيَّة، ولا بصرٌ مِن غير اعتبار مبصَرٍ بالصَّلاحيَّة.

قوله: (وَالأَكْوَانُ) جمع: «كَوْنٍ»، وهي الاجتماع والافتراق، والحركة والسُّكون.

(١) الكلام هنا في الحياة بشكل عام، وليس في الصفة القديمة.

لِصِحَّةِ سَمْعِ كُلِّ مَوْجُودٍ وَإِبْصَارِهِ دُونَ المَعْدُومِ.

وَاخْتِصَاصُ نَحْوِ سَمْعِنَا بِالأَصْوَاتِ عَادِيٌّ.

تَنْبِيهٌ: عُلِمَ مِنْ كَلَامِ المُصَنِّفِ أَنَّ تَعَلُّقَاتِ السَّمْعِ وَالبَصَرِ لَا تَكُونُ إِلَّا تَنْجِيزِيَّةً، كَمَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ.

حاشية الملوي

قوله: (لِصِحَّةِ سَمْعِ كُلِّ مَوْجُودٍ) عِلَّةٌ لقول المتن: «بِجَمِيعِ المَوْجُودَاتِ»، أو لقول الشَّارح: «فَدَخَلَ: القَدِيمُ، وَالحَادِثُ».

قوله: (**عُلِمَ مِنْ كَلَامِ المُصَنِّفِ أَنَّ تَعَلُّقَاتِ السَّمْعِ وَالبَصَرِ لَا تَكُونُ إِلَّا تَنْجِيزِيَّةً**) **الحاصل أنَّ للسَّمع والبصر تعلُّقين**:

أحدهما: تعلُّقٌ تنجيزيٌّ قديمٌ، وهو تعلُّق سمعه تعالى وبصره بذاته العليَّة وصفاته الوجوديَّة، دون السُّلوب لأنَّها عدميَّة، ودون الأحوال على القول بها لأنَّها غير وجوديَّة بل واسطة.

والثَّاني: تعلُّقٌ تنجيزيٌّ حادثٌ، وهو تعلُّق سمعه تعالى وبصره بالموجودات الحادثة فيما لا يزال.

ويصحُّ أن يقال: لهما تعلُّقٌ صلاحيٌّ قديمٌ بالنِّسبة للموجودات الحادثة فيما لا يزال؛ بمعنى: أنَّ سمعه تعالى وبصره صالحان في الأزل للتَّعلُّق بالموجودات الحادثة فيما لا يزال، كما أنَّ القدرة صالحةٌ في الأزل للتَّأثير في الموجود فيما لا يزال.

ولا يقال: يلزم مثل ذلك في العِلم، مع أنَّكم فررتم منه.

لأنَّا نقول: تعلُّقُ السَّمع والبصر التَّنجيزيُّ لا ضير في تأخُّره إن تعلَّقا بالموجودات الحادثة، فقبل ثبوته فيما لا يزال يُثبت الصَّلاحيَّ في الأزل، وأمَّا تعلُّقُ العلم فلا يصحُّ تأخُّره، فلم يَتأتَّ فيه صلاحيٌّ.

فإن قلتَ: يلزم مِن إثبات تعلُّقٍ تنجيزيٍّ حادثٍ للسَّمع والبصر طروُّ التَّغيُّر على السَّمع والبصر، وهو محالٌ على صفاته تعالى.

قلتُ: التَّعلُّق التَّنجيزيُّ للسَّمع والبصر أمرٌ اعتباريٌّ ليس نفسيًّا لهما، وليس أمراً وجوديًّا في الخارج يقوم بهما، فلا محظور، وإنَّما التَّعلُّق النَّفسيُّ لهما هو التَّعلُّق الصَّلاحيُّ، بخلاف التَّنجيزيِّ لهما، فإنَّه قد يتأخَّر، والنَّفسيُّ لا يتأخَّر عمَّا هو نفسيٌّ له، أمَّا العِلم فإنَّ تعلُّقَه التَّنجيزيَّ نفسيٌّ له لا يتأخَّر؛ إذ لو تأخَّر لَزِم الجهل.

[٧ ـ الكَلَامُ]

وَالكَلَامُ الَّذِي لَيْسَ بِحَرْفٍ وَلَا صَوْتٍ، وَيَتَعَلَّقُ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ العِلْمُ مِنَ المُتَعَلَّقَاتِ.

(وَالكَلَامُ) وَهُوَ: المَعْنَى الأَزَلِيُّ القَائِمُ بِذَاتِهِ تَعَالَى؛ **(الَّذِي لَيْسَ بِحَرْفٍ وَلَا صَوْتٍ)** وَهُوَ: «كَيفِيَّةٌ قَائِمَةٌ بِالهَوَاءِ يَحْمِلُهَا إِلَى الصِّمَاخِ»، وَالحَرْفُ: «كَيفِيَّةٌ عَارِضَةٌ لَهُ»، فَهُمَا مِنَ الأَعْرَاضِ، وَهِيَ حَادِثَةٌ، وَلَا يَجُوزُ اتِّصَافُ صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِ مَوْلَانَا عَزَّ وَجَلَّ بِشَيْءٍ مِنَ الحَوَادِثِ.

وَإِنَّمَا قَالَ: **(وَيَتَعَلَّقُ)** ـ أَيِ: الكَلَامُ ـ **(بِمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ العِلْمُ مِنَ المُتَعَلَّقَاتِ)** ـ وَهِيَ: «الوَاجِبَاتُ، وَالمُسْتَحِيلَاتُ، وَالجَائِزَاتُ» مُطْلَقاً ـ دُونَ: «المُتَعَلِّقِ بِمُتَعَلَّقَاتِ العِلْمِ» مَثَلاً،

حاشية الملوي

لا يُقال: يلزم مثله في السَّمع والبصر.

لأنَّا نقول: هما لا يتعلَّقان إلَّا بموجودٍ، فقبل وجود الحوادث لا يتأتَّى سمعها ولا إبصارها، فلا يثبت قبل وجودها عمًى ولا صممٌ بالنِّسبة إليها، بخلاف العِلم فإنَّه يتعلَّق بالمعدوم والموجود.

قوله: (وَهُوَ: المَعْنَى الأَزَلِيُّ القَائِمُ بِذَاتِهِ تَعَالَى؛ الَّذِي لَيْسَ بِحَرْفٍ وَلَا صَوْتٍ) تفسيرٌ بالأعمِّ؛ لدخول جميع صفات المعاني في ذلك، ولو زِيد: «الدَّالُّ على جميع الأمور» كان تفسيراً خاصًّا؛ لخروج غير الكلام بقولنا: «الدَّالُّ على جميع الأمور».

قوله: (وَالحَرْفُ: كَيفِيَّةٌ عَارِضَةٌ لَهُ) وهو: «تقطُّع الصَّوت»، ولا يلزم مِن عروض الحرف للصَّوت أن يكون الحرف قائماً بالصَّوت حتَّى يلزم قيام العَرَض بالعَرَض.

لأنَّا نقول: كلٌّ مِنَ العارض الَّذي هو الحرف، والمعروض الَّذي هو الصَّوت، قائمٌ بالهواء؛ أيِ: النَّفَس ـ بفتح الفاء ـ.

قوله: (مُطْلَقاً) أي: سواءٌ كانت كلِّيَّاتٍ أو جزئيَّاتٍ، وسواءٌ كانت متناهيةً أم غير متناهيةٍ.

قوله: (دُونَ: المُتَعَلِّقِ) راجعٌ إلى قوله: «وَإِنَّمَا قَالَ».

قوله: (دُونَ: «المُتَعَلِّقِ بِمُتَعَلَّقَاتِ العِلْمِ» مَثَلاً) أي: كأن يقول: الَّذي هو متعلِّقٌ بما يتعلَّق به العِلم.

كَمَا عَبَّرَ فِيمَا سَبَقَ؛ إِشَارَةً إِلَى كَثْرَةِ التَّعَلُّقَاتِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى أَنْوَاعِ الْمُتَعَلَّقَاتِ، أَوْ إِلَى أَشْخَاصِهَا، أَوْ أَحْوَالِهَا، أَوْ أَحْوَالِ أَشْخَاصِهَا أَوْ أَنْوَاعِهَا، وَتَنْبِيهاً عَلَى أَنَّهَا

حاشية الملوي

وحاصلُهُ: أنَّه ﷺ عَدَلَ عنِ الأسلوب السَّابق، حيث عبَّر فيما سبق باسم الفاعل كقوله في العِلم: «الْمُتَعَلِّقُ بِجَمِيعِ الوَاجِبَاتِ، . . . إلخ»، وفي القدرة والإرادة: «الْمُتَعَلِّقَتَانِ»، وفي السَّمع والبصر: «الْمُتَعَلِّقَانِ»، وهنا عبَّر بالمضارع، ففي العدول إشارةٌ إلى أنَّ بين تعلُّق العِلم وتعلُّق الكلام تخالفاً زائداً على تخالفهما في الحقيقة، وإلَّا لعبَّر باسم الفاعل كما عبَّر به في الصِّفات السَّابقة المتعلِّقة؛ مع أنَّ بين تعلُّقاتها مخالَفَةً في الحقيقة، وذلك التَّخالفُ الزَّائد ثابتٌ بكَثْرة تعلُّقات الكلام باعتبار دلالته، فإنَّه أمرٌ باعتبار دلالته على طلب الفعل طلباً جازماً، ونهيٌ باعتبار دلالته على طلب التَّرك طلباً جازماً، وخبرٌ باعتبار مطابقته للواقع، واستخبارٌ باعتبار دلالته على طلب العِلم باعتبار المخلوقات، ووعدٌ باعتبار دلالته على ثوابٍ مستقبلٍ، ووعيدٌ باعتبار دلالته على وقوع عذابٍ مستقبلٍ، وغير ذلك ككونه يسمَّى: «خطاباً» بعد وجود المخاطبين، أو قبل وجودهم على الخلاف المقرَّر في الأصول.

قوله: (أَنْوَاعِ الْمُتَعَلَّقَاتِ) كـ: الأمر والنَّهي، والخبر والاستخبار، والوعد والوعيد؛ وتسميةُ الكلام بهذه الأسماء لدلالته على معانيها، ولو سُلِّمَ أنَّ تسميته بذلك ليس باعتبار المذكور، فأنواع المتعلَّقات: طلب الفعل طلباً جازماً، وطلب التَّرك طلباً جازماً، أو غيرَ جازمٍ فيهما، وثبوت شيءٍ لشيءٍ أو سلبه عنه، وطلب العِلم، ووقوع ثوابٍ أو عذابٍ مستقبلٍ، . . . إلى غير ذلك، وأيضاً تتنوَّع المتعلَّقات إلى واجبٍ وجائزٍ ومستحيلٍ.

قوله: (أَوْ إِلَى أَشْخَاصِهَا) أي: أشخاص تلك الأنواع كـ: طلب الصَّلاة طلباً جازماً، فإنَّه جزئيٌّ مِن جزئيَّات مطلق طلب الفعل طلباً جازماً؛ الَّذي هو نوعٌ مِن أنواع المتعلَّقات.

قوله: (أَوْ أَحْوَالِهَا) أي: أحوال المتعلَّقات لا مِن حيث كونها تتنوَّع إلى أنواعٍ؛ ليغاير قوله الآتي: «أَوْ أَنْوَاعِهَا»؛ لأنَّ تقديره: «أو أحوال أنواعها»، فأحوال المتعلَّقات كـ: كون الجِرْم موصوفاً بالأعراض، وكون الأعراض لا تقوم بنفسها، وكون جميعها حادثاً، . . . إلى غير ذلك.

قوله: (أَوْ أَحْوَالِ أَشْخَاصِهَا) كـ: كون هذا الجِرم المعنيِّ أبيض، وكون زيدٍ جائزاً، أو كون مدلول ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [البقرة: ٤٣] مثلاً ـ الَّذي هو طلب فعلها طلباً جازماً ـ هل يقتضي الفور أم لا؟

قوله: (أَوْ أَنْوَاعِهَا) يعني: أو أحوال أنواعها كـ: كون مطلق طلب الفعل طلباً جازماً هل يقتضي الفور أم لا؟ وكون الإنسان يختصُّ بالنَّاطقيَّة، والفرس بالصَّاهليَّة، . . . إلى غير ذلك.

تَنْجِيزِيَّةٌ فِي الأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ؛ لِمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ الفِعْلُ مِنَ التَّجَدُّدِ وَالحُدُوثِ.

وَلَمْ يَعُدَّ الإِدْرَاكَاتِ؛ لِمَا فِيهَا مِنَ الخِلَافِ؛ هَلْ تَرْجِعُ لِلعِلْمِ، أَمْ هِيَ زَائِدَةٌ عَلَيْهِ؟ مَعَ كَوْنِهَا لَمْ يَرِدْ بِهَا السَّمْعُ، فَتَأَمَّلْ.

[الصِّفَاتُ المَعْنَوِيَّةُ]

ثُمَّ [يَجِبُ لَهُ تَعَالَى][1] سَبْعُ صِفَاتٍ؛ تُسَمَّى: «صِفَاتٍ مَعْنَوِيَّةً»، وَهِيَ مُلَازِمَةٌ لِلسَّبْعِ الأُولَى؛ وَهِيَ: كَوْنُهُ تَعَالَى قَادِراً، وَمُرِيداً، وَعَالِماً، وَحَيّاً، وَسَمِيعاً، وَبَصِيراً، وَمُتَكَلِّماً.

(**ثُمَّ يَجِبُ لَهُ تَعَالَى**) عَقْلاً وَشَرْعاً (**سَبْعُ صِفَاتٍ، تُسَمَّى: «صِفَاتٍ مَعْنَوِيَّةً»**) بِالنَّصْبِ؛ أَيْ: مَنْسُوبَةً لِلمَعَانِي، فَـ«الوَاو» مُنْقَلِبَةٌ عَنْ أَلِفِ «مَعْنَى»، كَمَا فِي «أَرْطَوِي، وَمَلْهَوِي» مِنْ: «أَرْطَى، وَمَلْهَى».

حاشية الملوي

قوله: (**لِمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ الفِعْلُ مِنَ التَّجَدُّدِ وَالحُدُوثِ**) أي: والصَّلاحيُّ لا يتجدَّد، والكلامُ له تعلُّقٌ قديمٌ، وهو دلالة كلامه تعالى في الأزل على جميع الأمور.

وأثبت بعضهم تعلُّقاً صلاحيًّا للأمر قبل وجود المخاطبين بصفة التَّكليف، فعند وجودهم بصفة التَّكليف يتعلَّق بهم تعلُّقاً تنجيزيًّا، فعلى هذا يكون للكلام تعلُّقٌ صلاحيٌّ بهذا المعنى باعتبار كونه يسمَّى: «أمراً».

واعلم أنَّ كلامه تعالى القديمَ دالٌّ على مدلولات ألفاظ القرآن والتَّوراة والإنجيل والزَّبور وغيرها، وألفاظُ القرآن والتَّوراة والإنجيل والزَّبور وغيرِها دالَّةٌ على أمورٍ مدلولةٍ لكلامه تعالى القائم بذاته، فلفظ ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ [البقرة: ٢٧٨] دالٌّ على طلب التَّقوى، وهو مدلولٌ لكلامه تعالى، وليس هو عينَ كلامه تعالى، وألفاظُ «فرعون، وهامان، وقارون» الَّتي هي بعض ألفاظ القرآن دالَّةٌ على تلك الذَّوات الخبيثة المدلولة لكلامه القديم أيضاً، وليست تلك الذَّواتُ الخبيثةُ عينَ كلامه تعالى، فقولُ مَن قال: «القرآن دالٌّ على كلامه تعالى» مؤوَّلٌ أي: دالٌّ على مدلولات كلامه تعالى، أو تعلُّقات كلامه تعالى القديم، فهو على حذف مضافٍ؛ كذا أفاده العلَّامة الغنيميُّ وقرَّره شيخنا.

قوله: (**الإِدْرَاكَاتِ**) هي على القول بها ثلاثةٌ، وهي في غالب ظنِّي والله تعالى أعلم: إدراكُ الملموسات، وإدراك المشمومات، وإدراكُ المذوقات.

(١) ما بين المعقوفين زيادة في المتن في شرح القيرواني، غير موجودة في شرح المصنِّف وأيضاً في باقي الشروح، وما يأتي من المتن وافقنا فيه نسخة الشارح دون أن ننبه على الاختلاف بينها وبين نسخة المصنِّف، فتنبَّهْ.

(وَهِيَ مُلَازِمَةٌ لِلسَّبْعِ الأُولَى) أَيْ: يَلْزَمُ مِنَ الاتِّصَافِ بِهَا الاتِّصَافُ بِصِفَاتِ المَعَانِي الَّتِي هِيَ عِلَلُهَا؛ أَيْ: مَلْزُومَاتُهَا.

وَإِنَّمَا عَدَّهَا مَعَ كَوْنِهِ قَالَ فِي «[شَرْحِ] الكُبْرَى»: «المُحَقِّقُونَ عَلَى أَنَّ الحَالَ مُحَالٌ»[1]، تَتْمِيماً لِلْفَائِدَةِ، عَلَى أَنَّهُ قَالَ فِي «شَرْحِ الوُسْطَى»: «لَكِنَّ النَّفْسَ أَمْيَلُ إِلَيْهِ»[2]؛ أَيْ: إِلَى إِثْبَاتِ الحَالِ.

٥ وَاعْلَمْ أَنَّ القَاضِي وَإِمَامَ الحَرَمَيْنِ وَجَمَاعَةً مِنْ أَئِمَّتِنَا، وَأَبَا هَاشِمٍ مِنَ المُعْتَزِلَةِ، أَثْبَتُوا الحَالَ؛ وَهِيَ: «الوَاسِطَةُ بَيْنَ الوُجُودِ وَالعَدَمِ»؛ بِمَعْنَى: لَا مَوْجُودَ وَلَا مَعْدُومَ، فَقَالُوا: المُتَحَقِّقُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ تَحَقُّقُهُ بِاعْتِبَارِ نَفْسِهِ، أَوْ بِاعْتِبَارِ غَيْرِهِ؛ الأَوَّلُ: المَوْجُودُ، وَالثَّانِي: إِمَّا أَنْ يَكُونَ الغَيْرُ الَّذِي تَحَقَّقَ بِسَبَبِهِ ذَاتاً مَوْصُوفَةً بِهِ، أَوْ مَعْنًى قَائِماً بِالذَّاتِ المَوْصُوفَةِ بِهِ؛ الأَوَّلُ: الحَالُ النَّفْسِيَّةُ، وَالثَّانِي: الحَالُ المَعْنَوِيَّةُ.

(وَهِيَ) لَيْسَتْ بِمَوْجُودَةٍ؛ بِمَعْنَى: أَنَّهَا لَا يَصِحُّ وُجُودُهَا فِي الخَارِجِ، وَإِلَّا لَزِمَهَا حَالٌ أُخْرَى، وَيَلْزَمُ قِيَامُ المَعْنَى بِالمَعْنَى، وَالتَّسَلْسُلُ أَيْضاً، وَلَا مَعْدُومَةٍ؛ بِمَعْنَى: أَنَّهَا لَيْسَتْ نَفْياً صِرْفاً، بَلْ لَهَا تَحَقُّقٌ، لَكِنْ بِالِاعْتِبَارِ كَمَا تَقَدَّمَ، وَكَذَا القَوْلُ فِي الحَالِ النَّفْسِيَّةِ.

حاشية الملوي

ثمَّ رأيت المصنِّف في «شرح الكبرى» نصَّ على ذلك، وهي على القول بها: كلُّ واحدٍ منها يتعلَّق بكلِّ موجودٍ مِن غير اتِّصالٍ ولا تكيُّفٍ، والمختارُ فيها الوقف.

قوله: (أَيْ: مَلْزُومَاتُهَا) أي: وليس التَّعليل هنا بمعنى: إفادة العِلَّة معلولَها الثُّبوتَ، بل بمعنى التَّلازم، وتحصَّل مِن كلامه أنَّهما متلازمتان.

قوله: (إِمَّا أَنْ يَكُونَ الغَيْرُ... إلخ) المرادُ بـ«الغير» هنا: ما ليس عينَ المتحقِّق، وإطلاقُ الغيريَّة هنا بالنِّسبة لصفته تعالى لأجل التَّعليم، وإلَّا فقد منعوا إطلاقها؛ لإيهامها جواز الانفكاك، ولا فرق في ذلك بين المعاني والأحوال، ثمَّ جعلُه الوجوديَّةَ متحقِّقةً باعتبار نفسها يُشكل بأنَّ الصِّفة لا تتحقَّق إلَّا باعتبار موصوفٍ تقوم به.

قوله: (لَكِنْ بِالِاعْتِبَارِ) أي: باعتبار الغير، وهو المعنى الوجوديُّ القائمُ بالذَّات.

---

(1) انظر: «شرح الكبرى» (ص: ٣٠٣).
(2) انظر: «شرح الوسطى» (ص: ٢٦٥).

وَأَمَّا الجُمْهُورُ وَالشَّيْخُ فَقَالُوا: لَيْسَ هُنَاكَ إِلَّا الذَّاتُ وَالصِّفَاتُ الوُجُودِيَّةُ الَّتِي هِيَ المَعَانِي.

(كَوْنُهُ تَعَالَى قَادِراً، وَمُرِيداً، وَعَالِماً، وَحَيًّا، وَسَمِيعاً، وَبَصِيراً، وَمُتَكَلِّماً) لَا مَعْنَى لَهُ عِنْدَهُمْ إِلَّا: قِيَامُ القُدْرَةِ وَالإِرَادَةِ وَالعِلْمِ وَالحَيَاةِ وَالسَّمْعِ وَالبَصَرِ وَالكَلَامِ بِالذَّاتِ العَلِيَّةِ، وَأَمَّا عِنْدَ القَاضِي وَمُوَافِقِيهِ: فَالقَادِرِيَّةُ وَالمُرِيدِيَّةُ وَالعَالِمِيَّةُ وَالحَيِّيَّةُ وَالسَّمْعِيَّةُ وَالبَصَرِيَّةُ وَالكَلَامِيَّةُ المُعَبَّرُ عَنْهَا بِكَوْنِهِ قَادِراً... إلخ صِفَاتٌ ثَابِتَةٌ عَلَى حِدَةٍ، كَمَا تَقَدَّمَ.

✿ ✿ ✿

حاشية الملوي

قوله: **(وَالسَّمْعِيَّةُ وَالبَصَرِيَّةُ وَالكَلَامِيَّةُ)** المناسبُ لِمَا قبله: «والسَّميعيَّة والبصيريَّة والمتكلِّميَّة»؛ لأنَّ «ياء» النِّسبة ملحقةٌ في الأربعة الأولى باسم الفاعل.

✿ ✿ ✿

[الصِّفَاتُ المُسْتَحِيلَةُ عَقْلاً فِي حَقِّ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ]

وَمِمَّا يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى عِشْرُونَ صِفَةً، وَهِيَ أَضْدَادُ العِشْرِينَ الأُولَى.

(**وَمِمَّا يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى عِشْرُونَ صِفَةً**) قَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ كَمَالَاتِهِ تَعَالَى لَا تَتَنَاهَى، وَكَذَا مَا يُنَافِيهَا؛ لِاسْتِحَالَةِ كُلِّ مَا يُنَافِي فَرْداً فَرْداً مِنْ كَمَالَاتِهِ تَعَالَى، فَالتَّبْعِيضُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا يُقَابِلُ مُطْلَقَ الوَاجِبَاتِ، لَا إِلَى مَا يُقَابِلُ مَا قَامَتْ عَلَيْهِ الأَدِلَّةُ مِنْهَا، أَوْ بِالنِّسْبَةِ لِمَا لَمْ يَعُدَّهُ.

(**وَهِيَ**) أَيْ: تِلْكَ العِشْرُونَ المُسْتَحِيلَةُ (**أَضْدَادُ العِشْرِينَ الأُولَى**) أَيِ: الوَاجِبَةِ، وَالمُرَادُ: كُلُّ مَا يُنَافِي وَاحِداً مِنْهَا؛ ضَرُورَةَ أَنَّ مِنْهَا مَا لَيْسَ مِنْ قَبِيلِ الضِّدَّيْنِ.

وَالجُمْلَةُ المُعْتَرِضَةُ بَيْنَ الإِجْمَالِ وَالتَّفْصِيلِ لِزِيَادَةِ التَّثْبِيتِ.

[اسْتِحَالَةُ العَدَمِ، وَالحُدُوثِ، وَطُرُوِّ العَدَمِ]

وَهِيَ: العَدَمُ، وَالحُدُوثُ، وَطُرُوُّ العَدَمِ.

(**وَهِيَ:**) أَيِ: العِشْرُونَ الأُولَى، أَوِ الأَضْدَادُ، فَلَا اعْتِرَاضَ[1].

حاشية الملوي

قوله: (**أَوْ بِالنِّسْبَةِ لِمَا لَمْ يَعُدَّهُ**) كـ: الصَّاحبة، والولد، والوزير، والمعين؛ وإن كانت استحالتُها لازمةً لاستحالة المماثلة، وهذا الوجه متأتٍّ في التَّبعيض السَّابق في قوله: «فَمِمَّا يَجِبُ»، فيُقالُ: التبعيض بالنِّسبة لِمَا لم يعدَّه كـنفي الصَّاحبة، والولد، والوزير، والمعين، وإن كان وجوب نفي ما ذكر لازماً لوجوب مخالفته تعالى للحوادث.

وقد يُقال: هذا الوجه يرجع لِمَا قبله، وهو أنَّ التَّبعيض بالنِّسبة إلى ما يقابل مطلق الواجبات.

ويجاب: بأنَّ المراد بالنِّسبة لِمَا لم يعدَّهُ ممَّا قامت عليه الأدلَّة تفصيلاً.

قوله: (**فَلَا اعْتِرَاضَ**) أي: فلا تكون جملة قولِهِ: «وَهِيَ أَضْدَادُ العِشْرِينَ الأُولَى» معترضةً، على جعل ضمير «وَهِيَ: العَدَمُ» عائداً على الأضداد؛ لأنَّ الجملة الثَّالثة حينئذٍ مِن تعلُّقات الثَّانية.

---

(1) لعل العبارة: أي: وأضداد العشرين الأولى، أو الأضداد، فلا اعتراض.

(العَدَمُ) هُوَ: «انْتِفَاءُ التَّحَقُّقِ»، (وَالحُدُوثُ) وَهُوَ: «الخُرُوجُ مِنَ العَدَمِ إِلَى الوُجُودِ»، أَوِ: «الوُجُودُ بَعْدَ عَدَمٍ»، أَوْ: «كَوْنُ الوُجُودِ مَسْبُوقاً بِعَدَمٍ». (وَطُرُوُّ العَدَمِ) أَيْ: لُحُوقُهُ.

حاشية الملوي

قوله: (العَدَمُ) هو مساوٍ لنقيض الوجود، وهو: «لا وجود»؛ بناءً على نفي الأحوال، أمَّا على إثباتها فهو أخصُّ مِن نقيض الوجود؛ لأنَّ «لا وجود» صادقٌ بثبوت الحال، وبالعدم.

قوله: (أَوْ: «كَوْنُ الوُجُودِ مَسْبُوقاً بِعَدَمٍ») هذا هو التَّحقيق في تفسير الحدوث؛ لأنَّ تفسيره بـ: «الوجود بعد العدم» تفسيرٌ لِمَا ليس بصفةٍ نفسيَّةٍ - وهو الحدوث - بصفةٍ نفسيَّةٍ مقيَّدةٍ ببعديَّة العدم، وتفسيرُهُ بـ: «الخروج مِنَ العدم» يُوهِم أنَّ له تقرُّراً في العدم ثمَّ خرج، كما هو مذهب المعتزلة أنَّ للمعدوم تقرُّراً.

وعلى القول بإثبات الأحوال: المراد بـ«الوجود» في التَّعاريف الثَّلاثة: الثُّبوت؛ ليشمل حدوث الأحوال كـ: «قادريَّتنا».

أمَّا العدم الطَّارئ فخارجٌ مِنَ التَّعريف، فلا يُقال فيه: «حادثٌ»، كما لا يقال فيه: «قديمٌ»، كما أنَّ عدمنا في الأزل لا يقال له: «قديمٌ»، بل يُقال له: «أزليٌّ»، هذا بناءً على اختصاص القِدَم بالثُّبوتيِّ، وأنَّ القديم أخصُّ مِنَ الأزليِّ.

وذهب بعضهم إلى ترادفهما، فيفسَّر كلٌّ منهما بـ: «ما لم يسبقه انتفاء»، ويُعرَّف الحدوثُ على هذا بـ: «مسبوقيَّة الانتفاء»، فيثبت للعدم الطَّارئ على وجودنا؛ لأنَّه مسبوقٌ بالانتفاء.

وبين القِدم والحدوث: تقابل الشَّيء ومساوي نقيضه؛ لأنَّ نقيض «القِدم»: «لا قدم»، والحدوثُ مساوٍ له.

هذا إذا كان العدم يُوصف بالقدم أوِ الحدوث، كما أنَّ الأحوال على القول بها كذلك، وأنَّه يُفسَّر القِدم بانتفاء الانتفاء السَّابق؛ ليشمل الأعدام الأزليَّة.

أمَّا على أنَّ العدم لا يوصف بقدمٍ ولا حدوثٍ، وأنَّ القديم أخصُّ مِنَ الأزليِّ، فبين القِدم والحدوث: تقابل العدم والمَلَكة، فالحدوث: المسبوقيَّة بالعدم، والقِدَمُ: سلب المسبوقيَّة بالعدم عمَّا مِن شأنه أن يتَّصف بمسبوقيَّة العدم؛ فخرج العدم نفسه، فإنَّه لا يتَّصف بمسبوقيَّة العدم؛ إذ لا يوصف العدم بالعدم، فلا يُقال: «المعدوم انعدم» بخلاف الموجود، فإنَّه يقال: الموجود انعدم.

قوله: (وَطُرُوُّ العَدَمِ) بينه وبين البقاء: تقابل الشَّيء ومساوي نقيضه، إن فُسِّر «البقاء» بـ: «انتفاء الانتفاء اللَّاحق»، وفُسِّر «طروُّ العدم» بـ: «طروِّ الانتفاء»؛ أي: يكون المراد بـ«العدم»: الانتفاء، حتَّى لا يمكن اجتماعهما، ولا ارتفاعهما.

وَاعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ أُمُورٌ اعْتِبَارِيَّةٌ لَا وُجُودَ لَهَا فِي الخَارِجِ.

[اسْتِحَالَةُ المُمَاثَلَةِ لِلْحَوَادِثِ]

وَالمُمَاثَلَةُ لِلْحَوَادِثِ بِأَنْ يَكُونَ جِرْماً؛ أَيْ: تَأْخُذَ ذَاتُهُ العَلِيَّةُ قَدْراً مِنَ الفَرَاغِ، أَوْ يَكُونَ تَعَالَى عَرَضاً يَقُومُ بِالجِرْمِ، أَوْ يَكُونَ فِي جِهَةٍ لِلْجِرْمِ، أَوْ لَهُ هُوَ جِهَةٌ، أَوْ يَتَقَيَّدَ بِمَكَانٍ أَوْ زَمَانٍ، أَوْ تَتَّصِفَ ذَاتُهُ العَلِيَّةُ بِالحَوَادِثِ، أَوْ تَتَّصِفَ بِالصِّغَرِ أَوِ الكِبَرِ، أَوْ تَتَّصِفَ بِالأَغْرَاضِ فِي الأَفْعَالِ أَوِ الأَحْكَامِ.

(وَالمُمَاثَلَةُ) أَيِ: المُسَاوَاةُ مِنْ جَمِيعِ الوُجُوهِ فِيمَا بِهِ المُمَاثَلَةُ، فَـ«المِثْلَانِ»: «الأَمْرَانِ المُتَسَاوِيَانِ فِي جَمِيعِ صِفَاتِ النَّفْسِ».

وَالمُمَاثَلَةُ (لِلْحَوَادِثِ) تَتَحَقَّقُ (بِأَنْ يَكُونَ جِرْماً) وَهُوَ:

- «مَا لَهُ قِيَامٌ بِذَاتِهِ»؛ بِأَنْ يَكُونَ تَحَيُّزُهُ بِنَفْسِهِ ....

حاشية الملوي

أمَّا إذا بقي العدم على معناه، فإنَّهما تقابل العدم والمَلَكَة، فيكون «البقاء»: «سَلْبُ العدم عمَّا من شأنه أن يتَّصف بالعدم»، فيرتفعان في الأعدام، فلا توصف ببقاءٍ ولا طروِّ عدمٍ، بل يرتفعان في الأحوال أيضاً على القول بها؛ إذِ الحالُ واسطةٌ لا توصف بعدمٍ ولا وجودٍ، فإن أُريد إدخال الأحوال قيل في «البقاء»: «هو: سلب الانتفاء اللَّاحق للثُّبوت»، ومع ذلك يكون بينهما تقابل العدم والمَلَكة؛ لارتفاعهما في الأعدام كما سبق.

قوله: (أُمُورٌ اعْتِبَارِيَّةٌ) لأنَّ المسبوقيَّة نسبةٌ بين السَّابق والمسبوق، وطروُّ العدم هو كون العدم طارئاً، وهذان أمران اعتباريَّان؛ أي: يعتبرهما الذِّهن، وأمَّا كون العدم أمراً اعتباريًّا فظاهرٌ.

قوله: (وَالمُمَاثَلَةُ) بينها وبين المخالفة: تقابل الشَّيء ومساوي نقيضه؛ لأنَّ نقيض «المماثلة»: «لا مماثلة»، ويساويه المخالفة، فلا يجتمعان ولا يرتفعان.

قوله: (لِلْحَوَادِثِ) لم يقل: «للممكنات»؛ لأنَّه لا يُتوهَّم مماثلتُهُ تعالى للمعدوم؛ إذ قد تقدَّم إثبات الوجود.

قوله: (وَالمُمَاثَلَةُ لِلْحَوَادِثِ تَتَحَقَّقُ بِأَنْ... إلخ) إشارةً إلى أنَّ «الباء» للتَّصوير.

قوله: (مَا لَهُ قِيَامٌ بِذَاتِهِ) يرد عليه: أنَّ الذَّات القديمة قائمةٌ بذاتها؛ **إلَّا أن يقال:** إنَّ قوله: «بِأَنْ يَكُونَ تَحَيُّزُهُ... إلخ» مِن تمام التَّفسير.

غَيْرَ تَابعٍ لِتَحيُّزِ شَيْءٍ آخَرَ.

- وَفَسَّرَهُ الفَلَاسِفَةُ بِـ: «مَا يَسْتَغْنِي عَنْ مَحَلٍّ يُقَوِّمُهُ».

- وَعَرَّفَهُ المُصَنِّفُ بِصِفَتِهِ النَّفْسِيَّةِ تَقْرِيباً عَلَى المُبْتَدِي، **فَقَالَ: (أَيْ: تَأْخُذَ)** بِالنَّصْبِ، عَطْفُ نَسَقٍ عَلَى مَذْهَبِ الكُوفِيِّينَ، لَا بَيَانٍ؛ إِذْ لَا يَكُونُ فِي الأَفْعَالِ؛ يَعْنِي: **تَشْغَلُ (ذَاتُهُ العَلِيَّةُ قَدْراً مِنَ الفَرَاغِ)** وَهُوَ: «الخَلَاءُ» - بِالمَدِّ -؛ أَيِ: «الفَضَاءُ الخَالِي عَنِ الشَّاغِلِ»، وَالمُرَادُ بِهِ: كَوْنُ الجِسْمَيْنِ لَا يَتَمَاسَّانِ، وَلَا بَيْنَهُمَا مَا يُمَاسُّهُمَا، وَهُوَ جَائِزٌ عِنْدَ المُتَكَلِّمِينَ.

حاشية الملوي

قوله: (غَيْرَ تَابعٍ لِتَحيُّزِ شَيْءٍ آخَرَ) كأنَّه تفسيرٌ لتحيُّزه بنفسه، وأراد إخراج الأعراض، فإنَّ تحيُّزَها عند الفلاسفة تابعٌ لتحيُّز الجِرْم.

قوله: (وَفَسَّرَهُ الفَلَاسِفَةُ بِـ: «مَا يَسْتَغْنِي عَنْ مَحَلٍّ يُقَوِّمُهُ») أي: يتحقَّق به، لكن تعريفهم كما ترى شاملٌ للذَّات القديمة، فهو غير مانعٍ؛ إلَّا أن يكون تعريفهم المذكور واقعاً في مقام تقسيم الحوادث، فيكون المراد: حادثٌ يستغني... إلخ.

قوله: (وَعَرَّفَهُ المُصَنِّفُ بِصِفَتِهِ النَّفْسِيَّةِ تَقْرِيباً عَلَى المُبْتَدِي) فيه: أنَّ ما تقدَّم أيضاً تعريفٌ بصفةٍ نفسيَّةٍ؛ إذ قيامُ الجِرْم بذاته صفةٌ نفسيَّةٌ له، كما أنَّ قيام العَرَض بغيره صفةٌ نفسيَّةٌ له، وكذا التَّحيُّز صفةٌ نفسيَّةٌ للجِرْم.

وقد يجاب: بأنَّه لا ينافي أنَّ ما تقدَّم أيضاً تعريف بصفةٍ نفسيَّةٍ للجِرْم.

وقوله: (تَقْرِيباً) يقتضي أنَّ التَّعريف بالصِّفة النَّفسيَّة ليس فيه تحقيقٌ، مع أنَّه ليس كذلك؛ إذ تعريفُ «الإنسان» بـ: «أنَّه حيَوانٌ ناطقٌ» تعريفٌ بالصِّفة النَّفسيَّة، وهي النُّطق، مع أنَّه حدٌّ تامٌّ، وليس تقريباً.

قوله: (عَطْفُ نَسَقٍ عَلَى مَذْهَبِ الكُوفِيِّينَ) أي: أو بدلٍ على مذهب البصريِّين.

قوله: (وَهُوَ جَائِزٌ عِنْدَ المُتَكَلِّمِينَ) أي: وإن لم يقع؛ إذ ما بين السَّماء والأرض مملوءٌ بالهواء، والحيوانات فيه كالسَّمك في الماء، ومنع الفلاسفة الفضاء الخالي عنِ الشَّاغل؛ أي: لا يجوز عندهم عقلاً، وهو فاسدٌ.

(أَوْ) بِأَنْ (يَكُونَ تَعَالَى عَرَضاً) بِفَتْحِ الرَّاءِ الـمُهْمَلَةِ، وَهُوَ: «مَا لَا يَقُومُ بِذَاتِهِ»، بَلْ (يَقُومُ) أَيْ: يُوجَدُ وَيَحْصُلُ فِي مَوْضِعٍ، بِأَنْ يَكُونَ وُجُودُهُ فِي نَفْسِهِ هُوَ وُجُودُهُ فِي الْمَوْضِعِ الْمُعَبَّرِ عَنْهُ هُنَا (بِالجِرْمِ) الشَّامِلِ لِلجَوْهَرِ وَالجِسْمِ، بِخِلَافِ وُجُودِ الجِرْمِ فِي الحَيِّزِ، فَإِنَّ وُجُودَهُ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ وَوُجُودَهُ فِي الحَيِّزِ [شَيْءٌ] آخَرُ، فَفِيهِ رَدٌّ عَلَى الفَلَاسِفَةِ حَيْثُ مَنَعُوا قِيَامَهُ بِالجَوْهَرِ الفَرْدِ.

(أَوْ يَكُونَ فِي جِهَةٍ لِلْجِرْمِ) لِاسْتِلْزَامِ الجِهَةِ ـ وَهِيَ: «نِهَايَةُ الِامْتِدَادِ» ـ التَّحَيُّزَ، وَكُلُّ مُتَحَيِّزٍ فَهُوَ جِرْمٌ.

وَالفِعْلُ مَعْطُوفٌ عَلَى «تَأْخُذَ»، وَكَذَا مَا بَعْدَهُ، لَا عَلَى مَدْخُولِ «أَنْ»؛ لِأَنَّ الحُدُوثَ وَالأَغْرَاضَ لَيْسَا مِنَ الصِّفَاتِ النَّفْسِيَّةِ الَّتِي يَكُونُ الِاشْتِرَاكُ فِيهَا مُوجِباً لِلْمُمَاثَلَةِ؛ ....

حاشية الملوي

قوله: (فَفِيهِ) أي: في شمول الجِرْم للجوهر الفرد.

قوله: (التَّحَيُّزَ) مفعول «لِاسْتِلْزَامِ».

قوله: (وَالفِعْلُ مَعْطُوفٌ عَلَى «تَأْخُذَ») أراد بـ«الفعل»: لفظ «يَكُونُ» الَّذي عقبه «فِي جِهَةٍ».

وفيه: أنَّه يستلزم تشتيت المعطوفات؛ لأنَّ قوله: «أَوْ يَكُونَ تَعَالَى عَرَضاً» معطوفٌ قطعاً على: «بِأَنْ يَكُونَ» السَّابق، ولذا قدَّر معه قوله: «بِأَنْ»، وجريانُ المعطوفات على نسقٍ واحدٍ هو الظَّاهر، مع أنَّ ما ذكره يستلزم أيضاً أنَّ الكون في جهةٍ للجِرْم تفسيرٌ للجِرْم؛ لأنَّه حينئذ معطوفٌ على مدخول «أيْ» التَّفسيريَّة، مع أنَّه مع ما فيه مِنَ الفصل بين أجزاء التَّفسير، لا يصحُّ أخذ الجِرْم في تفسير الجِرْم للزوم الدَّور؛ لأنَّ المراد تفسير مطلق الجِرم.

وأيضاً يرد على جعل ما بعده معطوفاً على «تَأْخُذ»: أنَّ التَّقييد بالزَّمان ثابتٌ للأعراض ـ بالعين المهملة ـ، فلا يصحُّ تفسير الجِرم به؛ إلَّا أن يكون مِن باب التَّفسير بالأعمِّ.

وبالجملة جعله ما بعده معطوفاً على «تَأْخذ» لا يخلو عن تكلُّفٍ وقلاقة.

قوله: (لِأَنَّ الحُدُوثَ) كذا في النُّسخ الَّتي بأيدينا، ولعلَّه: «الحوادث» بلفظ الجمع؛ لأنَّ الموجود في قول المتن بعد ذلك: «أَوْ تَتَّصِفَ ذَاتُهُ العَلِيَّةُ بِالحَوَادِثِ»، وأمَّا الحدوث فلا ذكر له في المتن هنا؛ إلَّا أن يكون مرادُهُ: الحدوث المأخوذ مِنَ الحوادث.

قوله: (وَالأَغْرَاضَ) بالغين المعجمة، وكان عليه أن لا يقتصر على هذَين؛ لأنَّ التَّقييدَ بزمانٍ ليس أيضاً مِنَ الصِّفات النَّفسيَّة، والاتِّصافَ بالصِّغر والكبر ليس أيضاً مِنَ الصِّفات النَّفسيَّة؛ لأنَّ الصِّغر والكبر أمران إضافيَّان باعتبار الغير؛ إلَّا أن يقال: ليس في عبارته حصرٌ.

اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الِاشْتِرَاكَ فِي لَازِمِ الصِّفَةِ النَّفْسِيَّةِ كَالِاشْتِرَاكِ فِيهَا نَفْسِهَا.

(أَوْ) يَكُونَ (لَهُ هُوَ) تَعَالَى (جِهَةٌ)؛ لِأَنَّ ذَا الجِهَةِ لَا يَكُونُ إِلَّا مُتَحَيِّزاً، وَأَكَّدَ بِالضَّمِيرِ المُتَّصِلِ؛ دَفْعاً لِمَا عَسَى أَنْ يُتَوَهَّمَ أَنَّ الضَّمِيرَ المَجْرُورَ لِـ«الجِرْمِ».

(أَوْ يَتَقَيَّدَ بِمَكَانٍ) أَوْ حَيِّزٍ، أَيْ: يُلَازِمُهُ فَلَا تُعْقَلُ ذَاتُهُ مُنْفَكَّةً عَنْهُ؛ لِاسْتِلْزَامِ الأَوَّلِ المِقْدَارَ المُسْتَلْزِمَ لِلتَّجَزُّؤِ المُسْتَلْزِمِ لِلجِرْمِيَّةِ، وَالثَّانِي التَّنَاهِيَ أَوِ التَّجَزُّؤَ؛ لِأَنَّ المَكَانَ عِنْدَ المُتَكَلِّمِينَ وَأَفْلَاطُونَ: «بُعْدٌ مَوْهُومٌ يَشْغَلُهُ الجِسْمُ بِنُفُوذِهِ فِيهِ»، وَالحَيِّزَ: «هُوَ الفَرَاغُ المُتَوَهَّمُ الَّذِي يَشْغَلُهُ شَيْءٌ مُمْتَدٌّ أَوْ غَيْرُ مُمْتَدٍّ» كَالجَوْهَرِ الفَرْدِ، فَالمَكَانُ أَخَصُّ مِنَ الحَيِّزِ، وَالبُعْدُ عِبَارَةٌ عَنِ امْتِدَادٍ قَائِمٍ بِالجِسْمِ أَوْ بِنَفْسِهِ عِنْدَ القَائِلِينَ بِوُجُودِ الخَلَاءِ.

وَقَوْلُهُ: (أَوْ زَمَانٍ) اسْتِطْرَادٌ؛ لِكَوْنِ التَّقْيِيدِ بِهِ فَرْعاً عَنْ وُجُودِ حَادِثَيْنِ مُقْتَرِنَيِ الوُجُودِ؛ لِأَنَّهُ «عِبَارَةٌ عَنْ مُقَارَنَةِ مُتَجَدِّدٍ مَوْهُومٍ لِمُتَجَدِّدٍ مَعْلُومٍ؛ إِزَالَةً لِلْإِبْهَامِ»، فَهُوَ مُسْتَلْزِمٌ لِلْحُدُوثِ، وَالحُدُوثُ لَا يَسْتَلْزِمُ خُصُوصَ الجِرْمِيَّةِ.

حاشية الملوي

قوله: (اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُقَالَ) الإتيان بلفظ «اللَّهُمَّ» جرت عادتهم أن يكون في الجواب الضَّعيف، كأنَّه يقول: «يا الله أعنَّا على هذا الجواب»، فكأنَّه ضعيفٌ عند الشَّارح، والحقُّ أنَّه لا ضعف فيه، بل هو قويٌّ.

قوله: (فِي لَازِمِ الصِّفَةِ النَّفْسِيَّةِ) أي: اللَّازم المساوي للصِّفة النَّفسيَّة.

قوله: (المُتَّصِلِ) بتاءٍ مثنَّاةٍ فوقيَّة قبل الصَّاد، وإن كان في النُّسخ: «المُنْفَصِل» بالفاء؛ لأنَّه تحريفٌ، أو أنَّه سقطت الباء الموحَّدة، أي: أكَّد الهاء في «له» بـ«هو».

قوله: (وَالثَّانِي التَّنَاهِيَ) أي: ولو في الجوهر الفرد.

قوله: (فَالمَكَانُ أَخَصُّ مِنَ الحَيِّزِ) لاجتماعهما في «الجسم»، وانفراد «الحيِّز» بالجوهر الفرد، وعدم انفراد المكان.

قوله: (قَائِمٍ بِالجِسْمِ) أي: بناءً على مذهب الفلاسفة مِن أنَّ الامتداد عَرَضٌ، والحقُّ أنَّه ليس عرضاً موجوداً، ولا حالاً مِنَ الأحوال، بل أمرٌ اعتباريٌّ كما مرَّ.

قوله: (اسْتِطْرَادٌ) كأنَّه أراد أنَّ أصل ذكره أن يكون بعدَ قوله: «أَوْ تَتَّصِفَ ذَاتُهُ العَلِيَّةُ لحَوَادِثِ»؛ لأنَّ الزَّمن مِن فرع وجود حادثَين، لكنَّه ذكره هنا؛ لِمناسبة ذكره المكان.

قوله: (مُتَجَدِّدٍ مَوْهُومٍ) كـ: «مجيء زيد» (لِمُتَجَدِّدٍ مَعْلُومٍ) كـ: «طلوع الشَّمس»؛ إذ تقول: «جاء ... عند طلوع الشَّمس».

(أَوْ تَتَّصِفَ ذَاتُهُ العَلِيَّةُ بِالحَوَادِثِ) الَّتِي هِيَ الأَعْرَاضُ؛ إِذْ لَا يَتَّصِفُ بِهَا إِلَّا مَا هُوَ جِرْمٌ؛ لِاسْتِحَالَةِ قِيَامِ العَرَضِ بِمِثْلِهِ.

(أَوْ تَتَّصِفَ) ذَاتُهُ العَلِيَّةُ (بِالصِّغَرِ) بِأَيِّ مَعْنًى كَانَ، الشَّامِلِ لِقِلَّةِ الأَجْزَاءِ وَغَيْرِهَا.

(أَوِ الكِبَرِ) بِمَعْنَى كَثْرَةِ الأَجْزَاءِ؛ لِاسْتِلْزَامِهَا التَّرْكِيبَ المُسْتَلْزِمَ لِلجِرْمِيَّةِ، أَوْ بِمَعْنَى طُولِ المُدَّةِ، بِخِلَافِهِ بِمَعْنَى العِظَمِ وَالشَّرَفِ.

(أَوْ تَتَّصِفَ) ذَاتُهُ العَلِيَّةُ (بِالأَغْرَاضِ) مُطْلَقاً؛ جَمْعُ: «غَرَضٍ» - بِالغَيْنِ المُعْجَمَةِ -، وَهُوَ: الأَمْرُ البَاعِثُ عَلَى جَلْبِ المَصَالِحِ أَوْ دَرْءِ المَفَاسِدِ (فِي الأَفْعَالِ) كَـ: «الخَلْقِ، وَالرِّزْقِ، وَالإِضْرَارِ، وَالنَّفْعِ»، (أَوِ الأَحْكَامِ) كَـ: «الإِيْجَابِ، وَالتَّحْرِيمِ»؛ لِاسْتِلْزَامِهَا الإِيْجَابَ الذَّاتِيَّ، أَوِ النَّقْصَ وَالِاتِّصَافَ بِالحَوَادِثِ المُسْتَلْزِمِ لِلجِرْمِيَّةِ.

حاشية الملوي

قوله: (بِأَيِّ مَعْنًى كَانَ) أي: سواءٌ كان بمعنى قِلَّة الأجزاء، أو بمعنى قصر المدَّة، أو بمعنى: عدم العظم المعنويِّ؛ أيِ: الحقارة المعنويَّة.

قوله: (مُطْلَقاً) أي: سواءٌ كان الغرض عائداً إلى الله تعالى، أم إلى خلقه.

قوله: (الإِيْجَابَ الذَّاتِيَّ) أي: أن يكون عِلَّةً أو طبيعةً؛ لأنَّه لأجل الغرض الَّذي يتكمَّل به على هذا التَّقدير الفاسد يكون مقهوراً، فلا قدرة له؛ إذ لا يقدر على تركه؛ لأنَّ الغرض أنَّه الباعث القاهر له على الفعل.

أمَّا الحكمة فلا تنفيها، بل أفعالُهُ تعالى كلُّها فيها حِكَمٌ، ليست باعثةً قاهرةً له تعالى على الفِعل.

قوله: (أَوِ النَّقْصَ) لكون الفعل المشتمل على الغرض متأخِّراً عنِ الأزل، فيلزم نقصه تعالى في الأزل؛ لكونه فاته في الأزل ما يتكمَّل به.

قوله: (وَالِاتِّصَافَ بِالحَوَادِثِ) أي: لأنَّه تعالى حَدَثَ له كمالٌ بسبب هذا الفعل المتأخِّر عنِ الأزل المشتمل على الغرض، وسواءٌ عاد الغرض إليه أم إلى خلقه؛ أمَّا الأوَّل فظاهرٌ، وأمَّا الثَّاني فلأنَّ الغرض أنَّ هذا الغرض العائد لخلقه باعثٌ وقاهرٌ له على الفعل، فيلزم إمَّا الإيجابُ الذَّاتيُّ أو حدوثُ كمالٍ له تعالى إن تأخَّر الفعل عنِ الأزل؛ لأنَّه تكمَّل بتحصيل ما هو فيه مقهورٌ؛ ليدفع القهر عنه تعالى.

[اسْتِحالَةُ القِيَامِ بِالغَيْرِ]

وَكَذَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ تَعَالَى أَنْ لَا يَكُونَ قَائِماً بِنَفْسِهِ؛ بِأَنْ يَكُونَ تَعَالَى صِفَةً تَقُومُ بِمَحَلٍّ، أَوْ يَحْتَاجَ إِلَى مُخَصِّصٍ.

وَلَمَّا أَطَالَ فِي تَفْسِيرِ «المُمَاثَلَةِ» غَيَّرَ الأُسْلُوبَ فِي العَطْفِ؛ خَشْيَةَ أَنْ يُتَوَهَّمَ أَنَّ المَعْطُوفَ مِنْ جُمْلَةِ ذَلِكَ التَّفْسِيرِ، فَقَالَ:

(**وَكَذَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ تَعَالَى أَنْ لَا يَكُونَ قَائِماً بِنَفْسِهِ**) أَيْ: بِذَاتِهِ، وَذَلِكَ يَتَحَقَّقُ: (**بِأَنْ يَكُونَ تَعَالَى صِفَةً**) أَيْ: مَعْنًى مِنَ المَعَانِي الَّتِي لَيْسَتْ بِذَاتٍ، فَهُوَ أَعَمُّ مِنَ العَرَضِ (**تَقُومُ بِمَحَلٍّ**) أَيْ: ذَاتٍ؛ لِأَنَّ كُلَّ مَا لَيْسَ بِذَاتٍ يَفْتَقِرُ إِلَى ذَاتٍ يَقُومُ بِهَا؛ أَيْ: يَخْتَصُّ بِهَا اخْتِصَاصَ النَّعْتِ بِالمَنْعُوتِ، فَافْتِقَارُ الصِّفَاتِ السَّنِيَّةِ إِلَى الذَّاتِ العَلِيَّةِ؛ بِمَعْنَى: أَنَّهَا مُخْتَصَّةٌ بِهَا اخْتِصَاصَ النَّعْتِ بِالمَنْعُوتِ، فَلَا تَسْتَقِلُّ بِدُونِهَا، لَا بِمَعْنَى الِاحْتِيَاجِ إِلَى المَوْجُودِ، لَا بِالِاخْتِيَارِ وَلَا بِالإِيْجَابِ.

(**أَوْ**) يَكُونَ تَعَالَى جَائِزَ الوُجُودِ حَتَّى (**يَحْتَاجَ إِلَى مُخَصِّصٍ**) أَيْ: مُرِيدٍ يُخَصِّصُهُ هُوَ، أَوْ صِفَةً مِنْ صِفَاتِهِ بِبَعْضِ الجَائِزَاتِ؛ ....

حاشية الملوي

قوله: (**وَكَذَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ تَعَالَى أَنْ لَا يَكُونَ قَائِماً بِنَفْسِهِ**) بين القيام بالنفس ونفيه: تقابلُ النَّقيضين؛ على كلٍّ مِن تفسير المؤلِّف وتفسير غيره، وقد سبق التَّفسيران.

قوله: (**الَّتِي لَيْسَتْ بِذَاتٍ**) هو صفةٌ كاشفةٌ، أو لدفع توهُّم أن يُراد بـ«المعاني»: ما يُعنى؛ أي: يقصد، فيشمل الذَّوات.

قوله: (**اخْتِصَاصَ النَّعْتِ بِالمَنْعُوتِ**) أي: لا كاختصاص الظَّرف بالمظروف؛ كـ: الكوز المختصِّ بالماء، فإنَّه لا يصحُّ نعت الماء به؛ إذ هو جامدٌ لا يصح أن يشتقَّ منه وصفٌ، بخلاف «البياض» مثلاً، فإنَّه يُشتقُّ منه «أبيض»، ويوصف به الذَّوات الحادثة.

قوله: (**فَافْتِقَارُ الصِّفَاتِ السَّنِيَّةِ... إلخ**) كان ينبغي اجتناب هذه العبارة؛ لِمَا فيها مِن سوء الأدب والإيهام قبل بيان المراد منها.

قوله: (**لَا بِمَعْنَى الِاحْتِيَاجِ إِلَى المَوْجُودِ، لَا بِالِاخْتِيَارِ وَلَا بِالإِيْجَابِ**) أي: فهي واجبة الوجود لذاتها، لا ممكنةً لذاتها واجبةً لذات الواجب تعالى، كما قدَّمنا الكلام على ذلك.

إذ كُلٌّ مِنْهُمَا يَسْتَلْزِمُ الحُدُوثَ، وَمَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ وَاجِبُ القِدَمِ وَالبَقَاءِ وَالغِنَى المُطْلَقِ.

[اسْتِحَالَةُ أَنْ لَا يَكُونَ وَاحِداً]

وَكَذَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ تَعَالَى أَنْ لَا يَكُونَ وَاحِداً؛ بِأَنْ يَكُونَ مُرَكَّباً فِي ذَاتِهِ، أَوْ يَكُونَ لَهُ مُمَاثِلٌ فِي ذَاتِهِ أَوْ فِي صِفَاتِهِ، أَوْ يَكُونَ مَعَهُ فِي الوُجُودِ مُؤَثِّرٌ فِي فِعْلٍ مِنَ الأَفْعَالِ.

(**وَكَذَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ تَعَالَى أَنْ لَا يَكُونَ وَاحِداً**)، وَذَلِكَ يَتَحَقَّقُ:

○ (**بِأَنْ يَكُونَ مُرَكَّباً فِي ذَاتِهِ**) أَيْ: مُؤَلَّفاً مِنْ أَجْزَاءٍ، أَوْ مُتَبَعِّضاً وَمُتَجَزِّئاً؛ أَيْ: مُنْحَلًّا إِلَى أَجْزَاءٍ، فَإِنَّ مَا لَهُ أَجْزَاءٌ يُسَمَّى بِاعْتِبَارِ تَأَلُّفِهِ مِنْهَا: «مُرَكَّباً»، وَبِاعْتِبَارِ انْحِلَالِهِ إِلَيْهَا: «مُتَبَعِّضاً، وَمُتَجَزِّئاً».

وَقِيلَ: إِنْ لُوحِظَ فِي انْحِلَالِهِ إِلَى أَجْزَائِهِ كَوْنُهُ مُرَكَّباً مِنْهَا، فَهُوَ مُتَجَزِّئٌ، وَإِلَّا فَهُوَ مُتَبَعِّضٌ.

○ (**أَوْ يَكُونَ لَهُ مُمَاثِلٌ فِي ذَاتِهِ**) بِأَنْ تُوجَدَ ذَاتٌ أُخْرَى مِثْلُ ذَاتِهِ.

حاشية الملوي

قوله: (**إِذْ كُلٌّ مِنْهُمَا يَسْتَلْزِمُ الحُدُوثَ**) أي: حدوث الذَّات في الأوَّل، والصِّفات في الثَّاني.

ويحتمل أنَّ مرادَهُ: أنَّ كلًّا منهما يستلزم حدوث الذَّات؛ أمَّا استلزام تخصيص الذَّات لحدوثها فظاهرٌ، وأمَّا استلزام تخصيص الصِّفات لحدوث الذَّات، فلأنَّ الحوادث لا تقوم إلَّا بحادثٍ؛ لأنَّ ما يقبل الحوادث لا يخلو عنها؛ أي: عنِ الحوادث المطلقة، فإن كانت حوادث معيَّنة قلت: لا يخلو عنها أو مثلها أو ضدِّها، وما لازم الحوادث لا يسبقها، فيكون حادثاً، وهذا الاحتمال هو الظَّاهر من قوله: «وَمَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ وَاجِبُ القِدَمِ وَالبَقَاءِ وَالغِنَى المُطْلَقِ».

قوله: (**وَكَذَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ تَعَالَى أَنْ لَا يَكُونَ وَاحِداً**) بين الوحدانيَّة ونفيها: تقابل النَّقيضين، ولا مانع مِن تقابل سلبيَّين؛ لأنَّ سلب الوحدانيَّة في قوَّة إثبات التَّعدُّد، وكذا يقال في بقيَّة السُّلوب ومقابلاتها.

قوله: (**وَقِيلَ: إِنْ لُوحِظَ... إلخ**) **حاصلُهُ**: أنَّ التَّبعيض والتَّجزُّؤ على ما تقدَّم مترادفان، وعلى هذا القيل متغايران، فإنَّ الشَّيء في انحلاله إلى الأجزاء إن لم يعتبر تركُّبه منها فهذا الانحلال تبعُّض، والتَّركيب وإن كان ثابتاً قبل الانحلال لم يلاحظ، وإنِ اعتبر التَّركُّب منها سمِّي الانحلال تجزُّؤاً، فهما متغايران بالاعتبار.

قوله: (**بِأَنْ تُوجَدَ ذَاتٌ أُخْرَى مِثْلُ ذَاتِهِ**) أي: فيلزم أن يصدق حينئذٍ أنَّ له مماثلاً في ذاته

○ (أَوْ مُمَاثِلٌ (فِي صِفَاتِهِ) القَائِمَةِ بِذَاتِهِ؛ بِأَنْ تَتَعَدَّدَ كُلٌّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا بِتَعَدُّدِ مُتَعَلَّقِهَا، أَوِ الخَارِجَةِ عَنْهَا؛ بِأَنْ يَكُونَ لِذَاتٍ أُخْرَى صِفَةٌ تُشْبِهُ صِفَةً مِنْ صِفَاتِهِ فِي أَيِّ وَجْهٍ.

○ (أَوْ يَكُونَ مَعَهُ فِي الوُجُودِ مُؤَثِّرٌ فِي فِعْلٍ مِنَ الأَفْعَالِ) بِأَنْ يَخْلُقَ كَمَا يَخْلُقُ مَثَلاً. لِاسْتِلْزَامِ الجَمِيعِ الحُدُوثَ كَمَا يَأْتِي.

[اسْتِحَالَةُ العَجْزِ عَنْ مُمْكِنٍ مَّا]

وَكَذَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ تَعَالَى العَجْزُ عَلَى مُمْكِنٍ مَّا.

حاشية الملوي

على جعل «فِي» بمعنى «اللَّام»؛ أي: فيلزم أن يصدق حينئذٍ أنَّ له مماثلاً لذاته، أو على أنَّ الذَّات بمعنى الحقيقة؛ أي: يصدق حينئذٍ أنَّ له مماثلاً في حقيقته.

قوله: (أَوْ مُمَاثِلٌ فِي صِفَاتِهِ القَائِمَةِ بِذَاتِهِ) أي: فيصدق حينئذٍ أنَّ له وصفاً مماثلاً لصفةٍ أخرى في حقيقتها ثابتاً في صفاته؛ بمعنى: أنَّه مِن صفاته، فالتَّماثلُ في هذا الغرض إنَّما هو بين صفتين أو أكثر، لا بينه تعالى وبين غيره.

قوله: (بِتَعَدُّدِ مُتَعَلَّقِهَا) وكذا غيرُ المتعلِّقِ، فحياتُهُ تعالى واحدةٌ أيضاً.

قوله: (أَوِ الخَارِجَةِ) عطفٌ على «القَائِمَةِ»، وفيه قلاقة؛ لأنَّ التَّقدير حينئذٍ: «أو في صفاته الغير القائمة بذاته»، وفيه تنافٍ، فصوابُ العِبارة: أو مماثلٌ في صفاته قائمٌ بذاته بأن يتعدَّد كلُّ واحدٍ منها، أو خارجٌ عنها بأن يكون المماثل ذاتاً موصوفةً بصفةٍ مثلِ صفته تعالى.

قوله: (بِأَنْ يَكُونَ لِذَاتٍ أُخْرَى صِفَةٌ... إلخ) أي: فيلزم أن يصدق أنَّ له نظيراً؛ أي: ذاتاً هي نظيرٌ مماثلٌ في صفةٍ مِن صفاته.

وإن قلت: ليس هذا داخلاً تحت العبارة؛ لأنَّ «صفات» جمعٌ، فلم يحكم إلَّا باستحالة أن يكون له مَن يماثله في ثلاث صفات أو أكثر، لا مَن يماثله في صفةٍ واحدةٍ أو صفتين.

فالجواب: أنَّ إضافة «صِفَات» إلى الضَّمير للعموم في كلِّ فردٍ فردٍ، فقولنا: «يستحيل عليه تعالى أن يكون له مماثلٌ في صفاته» في قوَّة: «كلُّ صفةٍ مِن صفاته تعالى يستحيل أن يكون له مماثلٌ فيها»؛ أي: في حقيقتها؛ لأنَّ وجه المماثلة لا بدَّ وأن يكون عامًّا.

والحاصلُ:

- أنَّ المماثلةَ في الذَّات، والمماثلَ في الصِّفة في صورة نفي الكمِّ المنفصل في الصِّفة، والمماثلَ في الأفعال؛ كلُّها منها ذاتٌ.

(وَكَذَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ تَعَالَى العَجْزُ) وَهُوَ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الجُمْهُورُ: «صِفَةٌ يَتَعَذَّرُ مَعَهَا إِيجَادُ المُمْكِنِ وَإِعْدَامُهُ».

وَ«عَلَى» فِي قَوْلِهِ: (عَلَى مُمْكِنٍ مَّا) بِمَعْنَى: «عَنْ»، وَ«مَا» زَائِدَةٌ لِتَأْكِيدِ التَّنْكِيرِ؛ أَيْ: لَا يَتَعَذَّرُ عَلَيْهِ أَيُّ مُمْكِنٍ، وَإِلَّا لَكَانَتِ القُدْرَةُ حَادِثَةً، بَلْ مُنْتَفِيَةً رَأْساً.

[اسْتِحَالَةُ عَدَمِ الإِرَادَةِ]

وَإِيجَادُ شَيْءٍ مِنَ العَالَمِ مَعَ كَرَاهَتِهِ لِوُجُودِهِ؛ أَيْ: عَدَمِ إِرَادَتِهِ لَهُ، أَوْ مَعَ الذُّهُولِ أَوِ الغَفْلَةِ، أَوْ التَّعْلِيلِ، أَوِ الطَّبْعِ.

(وَ) يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ تَعَالَى (إِيجَادُ شَيْءٍ مِنَ العَالَمِ) أَيْ: خَلْقُهُ؛ جِرْماً كَانَ أَوْ عَرَضاً (مَعَ كَرَاهَتِهِ لِوُجُودِهِ) أَيْ: خُرُوجِهِ مِنَ العَدَمِ.

حاشية الملوي

ـ وأمَّا المماثلُ في الصِّفة في صورة نفي الكمِّ المتَّصل في الصِّفات، فإنَّه صفةٌ.

قوله: (صِفَةٌ يَتَعَذَّرُ... إلخ) فبينها وبين القدرة: تقابل الضِّدَّين؛ لأنَّهما معنيان موجودان، وإن فسِّر بعدم القدرة عمَّا مِن شأنه أن يكون قادراً، كان بينهما: تقابل العدم والمَلَكة.

والعجزُ عند الشَّيخ الأشعريِّ ومتابعيه لا يتعلَّق إلَّا بموجودٍ، فعنده: المُقعَد عاجزٌ عنِ القعود، لا عنِ القيام؛ بمعنى: أنَّ قعودَه الحاصلَ ليس باختياره، وعند غيرهم يتعلَّق بالمعدوم، فالمقعد عاجزٌ عنِ القيام. وقوله: (يَتَعَذَّرُ مَعَهَا إِيْجَادُ المُمْكِنِ وَإِعْدَامُهُ) فالعبدُ عاجزٌ مطلقاً؛ لأنَّه لا يوجد ولا يعدم عندنا، وأمَّا قدرة العبد فمجازيَّةٌ؛ لأنَّه لا يتأتَّى بها إيجادٌ ولا إعدامٌ، وكذا بقيَّة الصِّفات.

قال شيخنا رَحِمَهُ اللهُ: فقدرتنا وإرادتنا وعلمنا وحياتنا وسمعنا وبصرنا وكلامنا خلقها الله تعالى فينا؛ لنستدلَّ بها على قدرته تعالى وإرادته وعلمه وحياته وسمعه وبصره وكلامه؛ أي: ليحصل لنا شعور بصفاته تعالى بسبب ما قام بنا مِنَ الصِّفات؛ أي: ولحِكَمٍ أُخر، وتقدَّم أنَّ تفاسير الصِّفات المتقدِّمة إنَّما هي تفاسيرٌ للصِّفات القديمة.

قوله: (لَكَانَتِ القُدْرَةُ حَادِثَةً) أي: لافتقارها حينئذٍ إلى مخصِّصٍ يخصِّصها ببعض الممكنات.

قوله: (بَلْ مُنْتَفِيَةً رَأْساً) أي: لاستلزام ذلك التَّسلسلَ.

وَلَمَّا كَانَ إِيجَادُ الشَّيْءِ مَعَ كَرَاهِيَّةِ اللهِ تَعَالَى وُجُودَهُ - بِمَعْنَى عَدَمِ الرِّضَا بِهِ مِنْ مُكَلَّفِهِ - وَاقِعاً كَالمُحَرَّمَاتِ وَالمَكْرُوهَاتِ، خَشِيَ أَنْ يُتَوَهَّمَ أَنَّهَا المُرَادَةُ هُنَا، فَفَسَّرَهَا بِقَوْلِهِ:

(أَيْ: عَدَمِ إِرَادَتِهِ) تَعَالَى (لَهُ، أَوْ مَعَ الذُّهُولِ) عَنْهُ حَالَةَ إِيجَادِهِ، (أَوْ) مَعَ (الغَفْلَةِ) عَنْ قَصْدِهِ؛ بِأَنْ أَوْجَدَهُ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ.

(أَوْ) إِيجَادُ شَيْءٍ مِنْهُ بِـ (التَّعْلِيلِ) بِأَنْ تَكُونَ ذَاتُهُ تَعَالَى عِلَّةً لِوُجُودِهِ، (أَوْ) بِـ (الطَّبْعِ) بِأَنْ تَكُونَ مُؤَثِّرَةً فِيهِ بِالطَّبْعِ.

○ وَالفَرْقُ بَيْنَهُمَا: أَنَّ الأَوَّلَ لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى تَوَفُّرِ الشُّرُوطِ وَانْتِفَاءِ المَوَانِعِ كَـ: «حَرَكَةِ الإِصْبَعِ لِحَرَكَةِ الخَاتَمِ»، بِخِلَافِ الثَّانِي كَـ: «النَّارِ لِإِحْرَاقِ الحَطَبِ».

وَذَلِكَ لِمُنَافَاةِ كُلٍّ مِنْهُمَا الإِرَادَةَ؛ إِذْ هِيَ القَصْدُ إِلَى التَّخْصِيصِ بِبَعْضِ الجَائِزَاتِ.

وَقَصْدُ إِيجَادِ شَيْءٍ مَعَ قَصْدِ عَدَمِ إِيجَادِهِ مُحَالٌ، كَـ: قَصْدِ إِيجَادِ المَجْهُولِ أَوِ المَوْجُودِ؛ لِأَنَّ إِرَادَتَهُ تَعَالَى عَامَّةُ التَّعَلُّقِ بِالوَاقِعِ وَغَيْرِهِ مِنَ المُمْكِنَاتِ، فَيَسْتَحِيلُ وُقُوعُ مَا لَمْ يُرِدِ اللهُ تَعَالَى وُقُوعَهُ، ....

حاشية الملوي

قوله: (بِمَعْنَى عَدَمِ الرِّضَا بِهِ) أي: عدم الأمر به، وعدم إباحته، فالرِّضا يُغاير الإرادة، وكذا الأمر والإباحة يُغايران الإرادة.

قوله: (أَوْ مَعَ الذُّهُولِ) عطفٌ على «كَرَاهَتِهِ» المفسَّر بـ: «عَدَمِ إِرَادَتِهِ»؛ أي: مِن غير ذهولٍ ولا غفلةٍ ولا تعليلٍ ولا طبعٍ؛ بأن أراد ضدَّه.

وإنَّما قيَّدنا بقولنا: «مِن غير ذهولٍ ولا غفلةٍ ولا تعليلٍ ولا طبعٍ»؛ ليغاير المعطوفَ؛ أعني قوله: «أَوْ مَعَ الذُّهُولِ أَوِ الغَفْلَةِ... إلخ»، وإلَّا فعدمُ الإرادة مطلقاً شاملٌ لانتفاء الإرادة الحاصلة مع الذُّهول.

ويصحُّ أن يقال: إنَّه مِن عطف الخاصِّ على العامِّ؛ لنكتة الاهتمام.

قوله: (وَقَصْدُ إِيجَادِ شَيْءٍ مَعَ قَصْدِ عَدَمِ إِيجَادِهِ) راجعٌ لقول المتن: «أَيْ: عَدَمِ إِرَادَتِهِ»، والموافقُ له أن يقول: «مع عدم قصد إيجاده»، لكن لمَّا كان المرادُ بقول المتن: «أَيْ: عَدَمِ إِرَادَتِهِ» انتفاءَ الإرادة مِن غير ذهولٍ ولا غفلةٍ ولا تعليلٍ ولا طبعٍ، لزم مِن ذلك أنَّه أراد عدم إيجاده.

قوله: (كَـ: قَصْدِ إِيجَادِ المَجْهُولِ) راجعٌ لقول المتن: «أَوْ مَعَ الذُّهُولِ أَوِ الغَفْلَةِ»، وقوله: **(أَوِ المَوْجُودِ)** راجعٌ لقول المتن: «أَوْ التَّعْلِيلِ، أَوِ الطَّبْعِ».

وَعَدَمُ وُقُوعِ مَا أَرَادَ وُقُوعَهُ، فَإِرَادَةُ كُلٍّ مِنْ هَذَيْنِ دَالَّةٌ عَلَى نَفْيِ إِرَادَةِ الآخَرِ، وَإِلَّا لَاجْتَمَعَ الضِّدَّانِ.

وَالذُّهُولُ وَالغَفْلَةُ مِنْ قَبِيلِ الجَهْلِ البَسِيطِ، وَالمَعْلُولُ وَالمَطْبُوعُ لَا يُفَارِقَانِ العِلَّةَ وَالطَّبْعَ وَهُمَا - وَالحَالَةُ مَا ذُكِرَ - مَوْجُودَانِ.

تَنْبِيهٌ:

الذُّهُولُ: «عَدَمُ اسْتِثْبَاتِ الإِدْرَاكِ حِيرَةً وَدَهَشاً»، **وَالغَفْلَةُ**: «عَدَمُ إِدْرَاكِ الشَّيْءِ مَعَ وُجُودِ مَا يَقْتَضِيهِ»، وَفِي «شَرْحِ جَمْعِ الجَوَامِعِ» لِلْمُحَقِّقِ: «أَنَّهُمَا مُتَرَادِفَانِ»(١).

[اسْتِحَالَةُ الجَهْلِ، وَالمَوْتِ، وَالصَّمَمِ، وَالعَمَى، وَالبَكَمِ]

وَكَذَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ تَعَالَى الجَهْلُ - وَمَا فِي مَعْنَاهُ - بِمَعْلُومٍ مَّا، وَالمَوْتُ، وَالصَّمَمُ، وَالعَمَى، وَالبَكَمُ.

(**وَكَذَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ تَعَالَى الجَهْلُ**) وَهُوَ: «عَدَمُ العِلْمِ بِالشَّيْءِ»، فَلَيْسَ ضِدًّا لِلعِلْمِ، بَلْ يُقَابِلُهُ تَقَابُلَ العَدَمِ وَالمَلَكَةِ.

(**وَمَا فِي مَعْنَاهُ بِمَعْلُومٍ مَّا**) كَـ: الظَّنِّ، وَالشَّكِّ، وَالوَهْمِ، وَالسَّهْوِ، وَالنِّسْيَانِ، وَالذُّهُولِ، وَالغَفْلَةِ؛ لِأَنَّ كُلًّا مِنْهَا يُضَادُّ العِلْمَ، وَقَدْ فُرِّقَ بَيْنَ النِّسْيَانِ وَالسَّهْوِ: بِأَنَّ النِّسْيَانَ: زَوَالُ الصُّورَةِ عَنِ القُوَّةِ المُدْرِكَةِ مَعَ بَقَائِهَا فِي الحَافِظَةِ، ....

حاشية الملوي

قوله: (**وَعَدَمُ وُقُوعِ مَا أَرَادَ وُقُوعَهُ**) معطوفٌ على: «وُقُوعُ»؛ أي: ويستحيل عدم وقوع... إلخ.

قوله: (**فَإِرَادَةُ كُلٍّ مِنْ هَذَيْنِ دَالَّةٌ عَلَى نَفْيِ إِرَادَةِ الآخَرِ**) راجعٌ لقوله: «وَقَصْدُ إِيْجَادِ شَيْءٍ مَعَ قَصْدِ عَدَمِ إِيْجَادِهِ مُحَالٌ».

قوله: (**وَالذُّهُولُ وَالغَفْلَةُ مِنْ قَبِيلِ الجَهْلِ البَسِيطِ**) راجعٌ لقوله: «كَـ: قَصْدِ إِيْجَادِ المَجْهُولِ».

قوله: (**وَالمَعْلُولُ وَالمَطْبُوعُ لَا يُفَارِقَانِ العِلَّةَ وَالطَّبْعَ**) راجعٌ لقوله: «أَوِ المَوْجُودِ».

قوله: (**حِيرَةً وَدَهَشاً... إلخ**) والغفلةُ: «عدمُ إدراك الشَّيء - أي: أصلاً - مع وجود ما يقتضيه»، فإنَّ الذُّهول سبقه إدراكٌ، ثمَّ لم يستمرَّ للدَّهش.

(١) انظر: «حاشية العطار على البدر الطالع» (١/ ٢١٦)، والمحقق المقصود به: المحلي، والله تعالى أعلم.

وَالسَّهْوَ: زَوَالُهَا عَنْهُمَا مَعاً، وَتَحْقِيقُ الفَرْقِ بَيْنَ مَا ذُكِرَ لَا يَلِيقُ بِهَذَا المُخْتَصَرِ، وَقَدْ حَقَّقْنَاهُ فِي الأَصْلِ.

(وَ) كَذَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ تَعَالَى (المَوْتُ) وَهُوَ عِنْدَ المُتَكَلِّمِينَ: «صِفَةٌ لَا يَتَأَتَّى مَعَهَا الإِدْرَاكُ»، وَقِيلَ: «عَدَمُ الحَيَاةِ عَمَّا مِنْ شَأْنِهِ الحَيَاةُ»، وَقِيلَ: «عَدَمُ الحَيَاةِ مُطْلَقاً».

(وَالصَّمَمُ، وَالعَمَى) وَكُلٌّ مِنْهُمَا: «صِفَةٌ لَا يَتَأَتَّى مَعَهَا انْكِشَافُ المَوْجُودِ».

(وَالبَكَمُ) وَهُوَ: «صِفَةٌ لَا يَتَأَتَّى مَعَهَا الإِخْبَارُ عَنِ المَعْلُومِ».

[أَضْدَادُ الصِّفَاتِ المَعْنَوِيَّةِ]

وَأَضْدَادُ الصِّفَاتِ المَعْنَوِيَّةِ وَاضِحَةٌ مِنْ هَذِهِ.

(**وَأَضْدَادُ الصِّفَاتِ المَعْنَوِيَّةِ وَاضِحَةٌ مِنْ هَذِهِ**) المُسْتَحِيلَاتِ المُقَابِلَةِ لِلمَعَانِي؛ الَّتِي هِيَ العَجْزُ وَمَا بَعْدَهُ؛ لِأَنَّا إِذَا عَرَفْنَا أَنَّ ضِدَّ القُدْرَةِ العَامَّةِ العَجْزُ عَنْ مُمْكِنٍ مَّا، عَرَفْنَا أَنَّ ضِدَّ المَعْنَوِيَّةِ اللَّازِمَةِ لِلقُدْرَةِ وَهِيَ «كَوْنُهُ قَادِراً عَلَى جَمِيعِ المُمْكِنَاتِ»: «كَوْنُهُ عَاجِزاً عَنْ مُمْكِنٍ مَّا»، وَهَكَذَا... إِلَى آخِرِ السَّبْعَةِ.

✿ ✿ ✿

حاشية الملوي

قوله: (**وَالسَّهْوَ: زَوَالُهَا عَنْهُمَا مَعاً**) هذا لا يوافقه قولُ بعضهم: «السَّهوُ جائزٌ على الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام»، بخلاف النِّسيان؛ لأنَّ النِّسيان على هذا التَّفسير الَّذي ذكره الشَّارح أخفُّ مِنَ السَّهو.

قوله: (**صِفَةٌ لَا يَتَأَتَّى مَعَهَا الإِدْرَاكُ**) فالتَّقابلُ بينه وبين الحياة: تقابل الضِّدَّين، وعلى أنَّه عدم الحياة عمَّا مِن شأنه الحياة: تقابل العدم والمَلَكَة، وعلى أنَّه عدم الحياة مطلقاً: تقابل النَّقيضين، فيُوصف الحجر على هذا بكونه ميتاً.

قوله: (**وَكُلٌّ مِنْهُمَا: صِفَةٌ... إلخ**) فالتَّقابل بينهما وبين السَّمع والبصر: تقابل الضِّدَّين، وكذا تقابل الكلام والبكم.

✿ ✿ ✿

[الجَائِزُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى]

وَأَمَّا الجَائِزُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى فَفِعْلُ كُلِّ مُمْكِنٍ أَوْ تَرْكُهُ.

وَلَمَّا أَوْجَبَتِ المُعْتَزِلَةِ عَلَيْهِ تَعَالَى فِعْلَ بَعْضِ المُمْكِنَاتِ، وَأَحَالُوا بَعْضَهَا، بَالَغَ فِي رَدِّهِ بِالتَّوْكِيدِ بِـ«أَمَّا»، فَقَالَ: (**وَأَمَّا الجَائِزُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى**) أَيْ: مَهْمَا يَكُنْ مِنْ شَيْءٍ، فَالجَائِزُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى هُوَ (**فِعْلُ كُلِّ مُمْكِنٍ**) فَرْدٍ فَرْدٍ، (**أَوْ**) - تَنْوِيعِيَّةٌ - (**تَرْكُهُ**) أَي: الفِعْلِ، فَدَخَلَ فِيهِ: أَفْعَالُ الحَيَوَانَاتِ كُلُّهَا، وَالمُسَبَّبَاتُ المُقْتَرِنَةُ بِأَسْبَابِهَا عَادَةً أَوْ شَرْعاً، وَبِعْثَةُ الرُّسُلِ وَمَا جَاؤُوا بِهِ مِنْ أَحْوَالِ الآخِرَةِ جُمْلَةً وَتَفْصِيلاً.

وَإِنَّمَا عَطَفَ التَّرْكَ[1] عَلَى الفِعْلِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِفِعْلٍ عِنْدَ الشَّيْخِ.

✿ ✿ ✿

حاشية الملوي

قوله: (**فَرْدٍ فَرْدٍ**) بدلٌ مِن «مُمْكِنٍ»، فهو في قوَّة قضيَّةٍ كُلِّيَّةٍ قائلةٍ: «كلُّ ممكنٍ فعلُه أو تركُه جائزٌ»، وليس هذا تعريفاً حتَّى يَرِدَ امتناعُ إدخال «كلّ»، بل حكمٌ.

قوله: (**وَإِنَّمَا قَالَ: عَطْفُ**) لعلَّ النُّسخة الأصليَّة هكذا: «وإنَّما قال: أو تركُه عطفاً... إلخ»، فسقط «أو تركه»، ورفع «عطفاً» بعضُ الكتبة.

✿ ✿ ✿

(1) ال...

[البَرَاهِينُ العَقلِيَّةُ]

[البُرْهَانُ العَقْلِيُّ عَلَى وُجُوبِ الوُجُودِ]

أَمَّا بُرْهَانُ وُجُودِهِ تَعَالَى: فَحُدُوثُ العَالَمِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مُحْدِثٌ، بَلْ حَدَثَ بِنَفْسِهِ، لَزِمَ أَنْ يَكُونَ أَحَدُ الأَمْرَيْنِ المُتَسَاوِيَيْنِ مُسَاوِياً لِصَاحِبِهِ رَاجِحاً عَلَيْهِ بِلَا سَبَبٍ، وَهُوَ مُحَالٌ.

وَدَلِيلُ حُدُوثِ العَالَمِ: مُلَازَمَتُهُ لِلْأَعْرَاضِ الحَادِثَةِ مِنْ حَرَكَةٍ وَسُكُونٍ وَغَيْرِهِمَا، وَمُلَازِمُ الحَادِثِ حَادِثٌ.

وَدَلِيلُ حُدُوثِ الأَعْرَاضِ: مُشَاهَدَةُ تَغَيُّرِهَا، مِنْ عَدَمٍ إِلَى وُجُودٍ، وَمِنْ وُجُودٍ إِلَى عَدَمٍ.

تَمْهِيدٌ:

○ القَضِيَّةُ: «قَوْلٌ يَحْتَمِلُ الصِّدْقَ وَالكَذِبَ لِذَاتِهِ»، وَهِيَ:

(١) ـ حَمْلِيَّةٌ: إِنِ انْحَلَّتْ بِطَرَفَيْهَا إِلَى مُفْرَدَيْنِ؛ نَحْوُ: «العَالَمُ حَادِثٌ، وَلَيْسَ العَالَمُ بِقَدِيمٍ»، وَيُسَمَّى المَحْكُومُ عَلَيْهِ فِيهَا: «مَوْضُوعاً»، وَالمَحْكُومُ بِهِ: «مَحْمُولاً».

حاشية الملوي

قوله: (إِلَى مُفْرَدَيْنِ) أي: أو ما في قوَّتهما؛ نحو: «زيد قائمٌ أبوه»، و: «كلُّ إنسانٍ حيَوانٌ» عكسُهُ: «بعضُ الحيَوان إنسانٌ».

قوله: (وَتُسَمَّى أُوْلَاهُ: «شَرْطِيَّةً») وتسمَّى: «الكبرى»، وتسمَّى الاستثنائيَّةُ: «الصُّغرى»، عكس الاقترانيِّ، وذلك لأنَّ الشَّرطيَّة في الاستثنائيِّ أكبر مِنَ الاستثنائيَّة؛ أي: أكثر ألفاظاً.

قوله: (فَهُوَ أَنْ يُقَالَ: حُدُوثُ العَالَمِ) «يُقالَ» بمعنى: «يُذكر»؛ إذِ القولُ إذا لم يؤوَّل بالذِّكر لا يحكى به إلَّا الجمل، أو ما يطلق عليها.

قوله: (أَيِ: العَالَمُ حَادِثٌ) يعني: أنَّ حدوث العالَم في قوَّة قضيَّةٍ قائلةٍ: «العالَم حادثٌ»، وإنَّما احتاج إلى هذا؛ لأنَّ البرهان لا بدَّ وأن يكون مؤلَّفاً مِن قضيَّتين فأكثر.

(٢) ـ وَشَرْطِيَّةٌ: إِنِ انْحَلَّتْ إِلَى قَضِيَّتَيْنِ؛ نَحْوُ: «لَوْ كَانَ حَادِثاً لَكَانَ لَهُ مُحْدِثٌ»، وَ: «المَوجُودُ: إِمَّا حَادِثٌ، وَإِمَّا قَدِيمٌ»، وَيُسَمَّى الجُزْءُ الأَوَّلُ مِنْهَا: «مُقَدَّماً»، وَالثَّانِي: «تَالِياً».

٥ وَالقِيَاسُ: «قَوْلٌ مُؤَلَّفٌ مِنْ قَضَايَا إِذَا سُلِّمَتْ لَزِمَ عَنْهَا لِذَاتِهَا قَوْلٌ آخَرُ»، وَهُوَ:

(١) ـ اسْتِثْنَائِيٌّ: إِنْ كَانَ ذَلِكَ القَوْلُ أَوْ نَقِيضُهُ مَذْكُوراً فِيهِ بِالفِعْلِ؛ نَحْوُ: «إِنْ كَانَ مُتَغَيِّراً فَهُوَ حَادِثٌ، لَكِنَّهُ مُتَغَيِّرٌ»، وَ: «لَوْ لَمْ يَكُنْ قَدِيماً لَكَانَ حَادِثاً، لَكِنَّهُ لَيْسَ بِحَادِثٍ»، وَتُسَمَّى أُولَاهُ: «شَرْطِيَّةً»، وَاسْتِثْنَاءُ نَقِيضِ التَّالِي مِنْهَا يُنْتِجُ نَقِيضَ مُقَدَّمِهَا، وَاسْتِثْنَاءُ عَيْنِ مُقَدَّمِهَا يُنْتِجُ عَيْنَ تَالِيهَا، وَتُسَمَّى ثَانِيَتُهُ: «اسْتِثْنَائِيَّةً».

(٢) ـ وَاقْتِرَانِيٌّ: إِنْ كَانَ ذَلِكَ القَوْلُ مَذْكُوراً فِيهِ بِالقُوَّةِ؛ نَحْوُ: «العَالَمُ حَادِثٌ، وَكُلُّ حَادِثٍ لَهُ مُحْدِثٌ»، وَتُسَمَّى الأُولَى بِـ: «الصُّغْرَى»، وَالثَّانِيَةُ بِـ: «الكُبْرَى».

وَالبُرْهَانُ أَخَصُّ مِنَ القِيَاسِ؛ لِأَنَّهُ قِيَاسٌ مُؤَلَّفٌ مِنْ قَضَايَا يَقِينِيَّةٍ، فَعَلَى المُبَرْهِنِ أَنْ يُبَيِّنَ صِحَّةَ القَضِيَّتَيْنِ؛ لِتَظْهَرَ صِحَّةُ النَّتِيجَةِ.

إِذَا فَهِمْتَ ذَلِكَ وَاسْتَحْضَرْتَهُ يَتَّضِحُ لَكَ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى مَا قَرَّرْنَا بِهِ قَوْلَ المُصَنِّفِ:
(أَمَّا بُرْهَانُ وُجُودِهِ تَعَالَى) أَيْ: دَلِيلُهُ المُرَكَّبُ مِنْ مُقَدِّمَتَيْنِ يَقِينِيَّتَيْنِ **(فَـ)**ـهُوَ أَنْ يُقَالَ: **(حُدُوثُ العَالَمِ)** أَيِ: «العَالَمُ حَادِثٌ، وَكُلُّ حَادِثٍ لَهُ مُحْدِثٌ» فَيَنْتُجُ: «العَالَمُ لَهُ مُحْدِثٌ»، وَهُوَ المَطْلُوبُ؛ لِأَنَّ المُحْدِثَ لَا يَكُونُ إِلَّا مَوْجُوداً.

ثُمَّ أَخَذَ فِي بَيَانِ المُقَدِّمَتَيْنِ، وَبَدَأَ بِبَيَانِ الكُبْرَى جَبْراً لِمَا فَاتَهَا مِنَ الذِّكْرِ، فَقَالَ: **(لِأَنَّهُ)** أَيِ: العَالَمَ **(لَوْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مُحْدِثٌ)** أَيْ: مُوجِدٌ أَوْجَدَهُ مِنَ العَدَمِ.

وَلَمَّا كَانَ المُرَادُ مِنْ هَذَا اللَّفْظِ مَفْهُومَهُ، وَهُوَ خَفِيٌّ عَلَى المُبْتَدِئِ، انْتَقَلَ مِنْهُ إِلَى المَنْطُوقِ الَّذِي هُوَ أَقْوَى وَأَوْضَحُ، فَقَالَ: **(بَلْ حَدَثَ بِنَفْسِهِ)** فَصَارَ المَعْنَى: لَوْ حَدَثَ العَالَمُ بِنَفْسِهِ.

حاشية الملوي

نعم؛ يصحُّ حمل البرهان هنا على الدَّليل اليقينيِّ؛ سواءٌ كان مركَّباً مِن مقدِّمتَين على اصطلاح المناطقة أم لا، فحينئذٍ لا يجب تقدير المقدِّمتين.

قوله: **(انْتَقَلَ مِنْهُ إِلَى المَنْطُوقِ)** أي: إلى جعل هذا المفهوم منطوقاً بعبارةٍ أخرى.

(لَزِمَ أَنْ يَكُونَ) الوُجُودُ وَالكِبَرُ وَالكُرِيَّةُ وَالزَّمَنُ المَاضِي وَالتَّحْتِيَّةُ مَثَلاً الَّتِي كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا (أَحَدُ الأَمْرَيْنِ المُتَسَاوِيَيْنِ) وَهُمَا: الوُجُودُ وَالعَدَمُ، وَالكِبَرُ وَالصِّغَرُ، وَالكُرَوِيَّةُ وَالبَسَاطَةُ، وَالزَّمَانُ المَاضِي وَاللَّاحِقُ، وَالتَّحْتِيَّةُ وَالفَوْقِيَّةُ، وَنَحْوُهَا مَثَلاً (مُسَاوِياً لِصَاحِبِهِ) أَيْ: مُقَابِلِهِ عَلَى نَحْوِ مَا سَبَقَ (رَاجِحاً عَلَيْهِ) أَيْ: عَلَى صَاحِبِهِ (بِلَا سَبَبٍ).

فَهَذِهِ الشَّرْطِيَّةُ، وَبَيَانُ المُلَازَمَةِ بَيْنَ مُقَدَّمِهَا - وَهُوَ: «لَوْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مُحْدِثٌ» -، وَتَالِيهَا - وَهُوَ: «لَزِمَ أَنْ يَكُونَ... إلخ» -؛ أَي: الدَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ ارْتِبَاطِ أَحَدِهِمَا بِالآخَرِ؛ بِحَيْثُ يَلْزَمُ مِنَ الحُدُوثِ بِغَيْرِ مُحْدِثٍ لُزُومُ رُجْحَانِ أَحَدِ المُتَسَاوِيَيْنِ بِلَا سَبَبٍ هُوَ وُجُوبُ التَّسَاوِي الذَّاتِيِّ بَيْنَ مَا ذُكِرَ، فَلَوْ تَرَجَّحَ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ؛ لَوَجَبَ اجْتِمَاعُ رُجْحَانِهِ عَلَى مُقَابِلِهِ مَعَ وُجُوبِ مُسَاوَاتِهِ لَهُ فِي القَبُولِ وَالإِمْكَانِ لِذَاتِهِ، (وَهُوَ) أَيِ: الجَمْعُ بَيْنَ الاسْتِوَاءِ وَالرُّجْحَانِ الذَّاتِيَّيْنِ (مُحَالٌ)؛ لِأَنَّهُ جَمْعٌ بَيْنَ نَقِيضَيْنِ، وَهُوَ بَدِيهِيُّ الاسْتِحَالَةِ، فَأَنْتَجَ أَنَّ لَهُ مُحْدِثاً؛ وَهُوَ المَطْلُوبُ.

حاشية الملوي

قوله: (وَالكُرِيَّةُ) أي: الاستدارة، وضدُّها: البساطة؛ أي: كون الشَّيء مبسوطاً، لا البساطة الَّتي هي ضدُّ التَّركيب.

قوله: (وَالزَّمَانُ المَاضِي وَاللَّاحِقُ) يُشكِل: بأنَّ الزَّمن عند المتكلِّمين: «مقارنة متجدِّدٍ موهومٍ لمتجدِّدٍ معلومٍ إزالةً للإبهام»، وجملةُ العالم لم تقترن بمتجدِّدٍ، فهي ليست في زمانٍ، وكذا ليست في مكانٍ ولا في جهةٍ.

نعم؛ ذكر شيخ شيخنا العلَّامة اليوسيُّ أنَّ بعض كُرَة العالم مكانٌ للبعض الآخر؛ أي: لأنَّ الكُرَة لا طرف لها.

قوله: (عَلَى نَحْوِ مَا سَبَقَ) أي: مِن أنَّه إمَّا ضدٌّ له أو غيرُ ضدٍّ، بل نقيضٌ أو مضافٌ، فالوجودُ والعدمُ: نقيضٌ ومساوي نقيضِه، والكبر والصِّغر: متضايفان، والألوانُ متضادَّةٌ.

قوله: (لُزُومُ) فاعل «يَلْزَمُ»، ولو أسقطه صحَّ كونُ «رُجْحَان» فاعلَ «يَلْزَمُ».

قوله: (وَهُوَ وُجُوبُ... إلخ) «الواو» فيه زائدةٌ؛ لأنَّه خبرٌ عن بيانٍ، والخبرُ لا يقترن بـ«الواو».

قوله: (القَبُولِ) أي: قبول التَّرجيح.

قوله: (فَأَنْتَجَ أَنَّ لَهُ مُحْدِثاً) وهذا المحدِث يُستفاد مِنَ الدَّليل السَّمعيِّ أنَّ مِن أسمائه لفظَ الجلالة، والاستدلالُ على الاسم بالدَّليل السَّمعيِّ لا دور فيه.

ثُمَّ شَرَعَ فِي بَيَانِ الصُّغْرَى وَهِيَ: «حُدُوثُ العَالَمِ»، فَقَالَ:

(وَدَلِيلُ حُدُوثِ العَالَمِ) ـ وَهُوَ: «مَا سِوَى اللهِ تَعَالَى مِنَ الأَجْرَامِ وَالأَعْرَاضِ» ـ:

(مُلَازَمَتُهُ) أَيِ: العَالَمِ بِمَعْنَى بَعْضِهِ وَهُوَ الأَجْرَامُ، فَفِيهِ اسْتِخْدَامٌ.

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ المُرَادُ بِـ«العَالَمِ» الأَجْرَامَ فَقَطْ مَجَازاً؛ مِنْ بَابِ تَسْمِيَةِ الجُزْءِ بِاسْمِ الكُلِّ، وَيَكُونُ الضَّمِيرُ عَائِداً إِلَيْهِ بِذَلِكَ المَعْنَى؛ أَيِ: الأَجْرَامُ مُلَازِمَةٌ (لِلْأَعْرَاضِ) جَمْعُ: «عَرَضٍ» ـ بِفَتْحِ العَيْنِ وَالرَّاءِ المُهْمَلَتَيْنِ ـ، (الحَادِثَةِ مِنْ حَرَكَةٍ) وَهُوَ: «كَوْنٌ أَوَّلُ فِي مَكَانٍ ثَانٍ»، (وَسُكُونٍ) وَهُوَ: «كَوْنٌ ثَانٍ فِي مَكَانٍ أَوَّلَ»، (وَغَيْرِهِمَا) كَـ: الأَلْوَانِ وَالأَشْكَالِ وَالمَقَادِيرِ.

(وَمُلَازِمُ الحَادِثِ حَادِثٌ) فَأَنْتَجَ: «الأَجْرَامُ حَادِثَةٌ»، وَهُوَ جُزْءُ المَطْلُوبِ، وَيَلْزَمُ حُدُوثُ بَقِيَّةِ الأَعْرَاضِ الَّتِي هِيَ الجُزْءُ الثَّانِي؛ لِأَنَّهَا لَا تُوجَدُ إِلَّا فِي جِرْمٍ.

أَمَّا الصُّغْرَى فَضَرُورِيَّةٌ، وَأَمَّا الكُبْرَى فَبَيَانُهَا: أَنَّ مَا لَا يَنْفَكُّ عَنِ الحَادِثِ فَهُوَ حَادِثٌ؛ لِأَنَّ كُلَّ حَادِثٍ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ لِوُجُودِهِ أَوَّلٌ، وَإِلَّا لَزِمَ اجْتِمَاعُ وُجُودِ الشَّيْءِ وَعَدَمِهِ، وَهُوَ ضَرُورِيُّ الِاسْتِحَالَةِ.

حاشية الملوي

قوله: (وَهِيَ: «حُدُوثُ العَالَمِ») على حذف مضافٍ؛ أي: دال حدوث العالم، وإلَّا فالصُّغرى قضيَّة، و«حُدُوثُ العَالَمِ» ليس بقضيَّةٍ.

قوله: (وَهُوَ: مَا سِوَى اللهِ تَعَالَى) فيدخل فيه: الأحوال الحادثة، بخلاف مَن عرَّفه بأنَّه: «الموجود سوى الله تعالى»، فإنَّها تخرج عنه؛ إذ ليست بموجودةٍ؛ إلَّا أن يؤوَّل الموجود بالثَّابت.

قوله: (كَوْنٌ أَوَّلُ) أي: حصولٌ أوَّلُ، خلافاً لِمَن قال: «الحركة كونان في مكانين».

قوله: (كَوْنٌ ثَانٍ) خلافاً لِمَن قال: «هو كونان في مكانٍ أوَّل».

واعلم أنَّه لا يُتصوَّر كونٌ ثانٍ في مكان ثانٍ.

نعم؛ يَرِد عليهم الكون الأوَّل في مكانٍ أوَّل، وذلك يُتصوَّر بحصول الجِرْم عند أوَّل وجوده، فيلزم أنَّه ليس بحركةٍ ولا سكونٍ.

قوله: (أَمَّا الصُّغْرَى) أي: المفهومة مِن قول المتن: «مُلَازَمَتُهُ لِلْأَعْرَاضِ الحَادِثَةِ».

قوله: (فَضَرُورِيَّةٌ) يُنافي كونَها ضروريَّةً قولُه بعد ذلك: «وَاعْلَمْ أَنَّ صِحَّةَ هَذَا الدَّلِيلِ مَوْقُوفَةٌ... إلخ»؛ إذِ الصُّغرى متوقِّفةٌ على ستَّة مطالب كما يأتي.

ويُجاب: بأنَّها ضروريَّةٌ عند غير الفيلسوفيِّ، وإنكارُهُ لها مكابرةٌ.

وَاعْلَمْ: أَنَّ صِحَّةَ هَذَا الدَّلِيلِ مَوْقُوفَةٌ عَلَى:

١ ـ إِثْبَاتِ زَائِدٍ عَلَى الأَجْرَامِ وَهُوَ الأَعْرَاضُ.

٢ ـ وَإِثْبَاتِ حُدُوثِهِ.

٣ ـ وَاسْتِحَالَةِ انْفِكَاكِ الأَجْرَامِ عَنْهُ.

٤ ـ وَإِبْطَالِ حَوَادِثَ لَا أَوَّلَ لَهَا.

وَأَنَّ صِحَّةَ الثَّانِي مِنْ هَذِهِ الأَرْبَعَةِ مُتَوَقِّفَةٌ عَلَى:

١ ـ إِبْطَالِ قِيَامِ ذَلِكَ الزَّائِدِ بِنَفْسِهِ.

٢ ـ وَإِبْطَالِ انْتِقَالِهِ.

٣ ـ وَإِبْطَالِ كُمُونِهِ وَظُهُورِهِ، وَإِثْبَاتِ اسْتِحَالَةِ عَدَمِ القَدِيمِ.

حاشية الملوي

لكنَّ هذا الجواب غيرُ سديدٍ؛ لأنَّ الكلام والنِّزاع مع الفيلسوفيِّ، وهو لا يسلِّمها، وكونـ[ـها] ضروريَّةً عند غيره لا يقوم حجَّةً عليه.

قوله: (وَاعْلَمْ... إلخ) هذه تسمَّى: «المطالب السَّبعة»، ونظمها بعضهم بقوله: [مِنَ الرَّجَز]

زَيْدٌ، مَ قَامَ، مَا انْتَقَلْ، مَا كَمَنا مَا انْفَكَّ، لَا عُدْمَ قَدِيمٌ، لَا حَنا

١ ـ فقوله: «زَيْدٌ» يعني: إثبات زائدٍ على الأجرام.

٢ ـ وقوله: «مَ قَامَ» بحذف ألف «مَا» النَّافية؛ للوزن، و«قَامَ»: فعلٌ ماضٍ؛ يعني: نفي [قيام] العَرَض بنفسه.

٣ ـ وقوله: «مَا انْتَقَلْ» بإسكان اللَّام للوزن؛ يعني: نفي انتقال العَرَض.

٤ ـ وقوله: «ما كَمَنا» يعني: نفي كمونِ العَرَض وظهورِه، فاكتفى بأحد المتقابلين.

٥ ـ وقوله: «مَا انْفَكَّ» يعني: إثبات ملازمة الأجرام للأعراض.

٦ ـ وقوله: «لَا عُدْمَ قَدِيمٌ» «لا»: نافيةٌ، و«عُدْمَ» ـ بضمِّ العين وسكون الدَّال ـ: اسمها [مبنيٌّ] معها على الفتح، والخبر محذوفٌ تقديره: ثابتٌ.

٧ ـ وقوله: «لا حَنا» «لَا»: نافيةٌ، والحاء مقتطعةٌ مِنِ استحالة حوادث لا أوَّل لها، رُمِزَ [إليها]؛ أي: بالحاء إليها.

وبيانُ ذلك: أنَّا إذا قلنا: «العالَم ملازمٌ للأعراض الحادثة، وكلُّ ملازمٍ للأعراض الحا[دثة] حادثٌ»، يَعترض الفيلسوفيُّ القائل «بقدم العالَم» على الصُّغرى بأن يقول:

أَمَّا الأَوَّلُ فَضَرُورِيٌّ؛ إِذْ مَا مِنْ عَاقِلٍ إِلَّا وَيُحِسُّ أَنَّ فِي ذَاتِهِ مَعَانٍ زَائِدَةً عَلَيْهَا، وَكَذَا الثَّالِثُ كَمَا تَقَدَّمَ، وَأَمَّا الرَّابِعُ فَقَدْ أَشَرْنَا إِلَيْهِ كَمَا سَنُشِيرُ إِلَى مَا بَعْدَهُ، وَأَمَّا الثَّانِي، فَقَدْ ذَكَرَهُ المُصَنِّفُ بِقَوْلِهِ:

(وَدَلِيلُ حُدُوثِ الأَعْرَاضِ) وَالمُرَادُ بِهَا هُنَا: الحَرَكَةُ وَالسُّكُونُ، وَالجَمْعُ بِاعْتِبَارِ الأَفْرَادِ، أَوْ هُمَا وَنَحْوُهُمَا، (مُشَاهَدَةُ) مُطْلَقِ (تَغَيُّرِهَا) أَيِ: الأَعْرَاضِ ....

حاشية الملوي

٥ لا نُسلِّم وجودَ زائدٍ على الأجرام المعبَّرِ عنه بالأعراض.

٥ سلَّمنا ذلك لكن لا نُسلِّم حدوثه: لِمَ لا يكون قبل طرُوِّه على الجِرْم كان قائماً بنفسه، أوِ انتقل له مِن جِرْمٍ آخر، أو كان كامناً فيه ثمَّ ظهر، وهو في هذه الصُّور الثَّلاثة قديمٌ، ثمَّ انعدم؟!

٥ سلَّمنا ذلك لكن لا نُسلِّم أنَّ الأجرام ملازمةٌ له؛ أيِ: الزَّائد؛ لِمَ لا يجوز تأخُّره عنِ الأجرام؟!

٥ سلَّمنا الصُّغرى، لكن نعترض على الكبرى بأن نقول: لا نسلِّم أنَّ كلَّ ملازمٍ للحادث حادثٌ، لِمَ لا يجوز أن يكون ما مِن حادثٍ إلَّا وقبله حادثٌ لا إلى أوَّل؟ فتكون الأعراض حادثةً: ما مِن عَرَضٍ إلَّا وقبله عَرَضٌ لا إلى أوَّل، مع قدم الأجرام».

فالصُّغرى متوقِّفةٌ على ستَّة مطالبَ بالتَّرتيب السَّابق، والكبرى على السَّابع الَّذي هو الأخير.

قوله: (**أَمَّا الأَوَّلُ فَضَرُورِيٌّ**) ولذا قال لهم بعض حُذَّاق المتكلِّمين: «نِزَاعُكُمْ لنا موجودٌ أو معدومٌ؟ فإن قلتم: موجودٌ، فهو زائدٌ على الأجرام، وإن قلتم: معدومٌ، فقد كفيتمونا مؤنة الجواب؛ لأنَّكم اعترفتم بأنَّه لا نزاع صدر منكم، وخرجتم عن طور العقلاء؛ إذِ العاقلُ لا يقول قولاً ثمَّ يقول: ما قلته؛ إلَّا إن كان قاصداً الكذب أو ساهياً».

قوله: (**وَكَذَا الثَّالِثُ كَمَا تَقَدَّمَ**) أي: في قوله: «أَمَّا الصُّغْرَى فَضَرُورِيَّةٌ».

قوله: (**وَأَمَّا الرَّابِعُ فَقَدْ أَشَرْنَا إِلَيْهِ**) أي: في قوله: «لِأَنَّ كُلَّ حَادِثٍ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ لِوُجُودِهِ أَوَّلٌ، وَإِلَّا لَزِمَ اجْتِمَاعُ وُجُودِ الشَّيْءِ وَعَدَمِهِ، وَهُوَ ضَرُورِيُّ الِاسْتِحَالَةِ».

قوله: (**كَمَا سَنُشِيرُ إِلَى مَا بَعْدَهُ**) وهو إبطالُ الكمون والظُّهور، واستحالةُ عدم القديم.

قوله: (**أَوْ هُمَا وَنَحْوُهُمَا**) أيِ: الاجتماع والافتراق، لكن عدُّهما ـ أعني: الاجتماع والافتراق ـ مِنَ الأعراض، اعترضه بعضهم: بأنَّهما أمران نسبيَّان.

قوله: (**مُطْلَقِ تَغَيُّرِهَا**) يرد عليه: أنَّ المطلق أمرٌ كلِّيٌّ لا وجود له إلَّا في الذِّهن دون الخارج،

بِأَحَدِ المَعْنَيَيْنِ المَذْكُورَيْنِ، الشَّامِلِ لِتَغَيُّرِهَا (مِنْ عَدَمٍ) صِرْفٍ (إِلَى وُجُودٍ) صِرْفٍ، (وَمِنْ وُجُودٍ) صِرْفٍ (إِلَى عَدَمٍ) صِرْفٍ؛ لِأَنَّ وُجُودَ الحَرَكَةِ مَثَلاً لَوْ لَمْ يَكُنْ طَارِئاً بَعْدَ عَدَمٍ لَكَانَ مَوْجُوداً قَبْلُ، فَلَا يَخْلُو إِذاً عَنْ:

○ أَنْ يَكُونَ فِي مَحَلٍّ، فَهُوَ:

- إِمَّا نَفْسُ المَحَلِّ المُشَاهَدِ طَرَيَانُهَا فِيهِ فَقَدْ كَانَ كَامِناً فيه.
- أَوْ غَيْرُهُ فَلَا يَصِلُ إِلَيْهِ إِلَّا بِانْتِقَالِهِ عَنْ غَيْرِهِ إِلَيْهِ.

○ أَوْ لَا يَكُونَ فِي مَحَلٍّ، فَقَدْ قَامَ بِنَفْسِهِ.

وَالكُلُّ بَاطِلٌ؛ لِمَا يَلْزَمُ عَلَى الأَوَّلِ مِنِ اجْتِمَاعِ النَّقِيضَيْنِ وَغَيْرِهِ مِنَ المُحَالِ، وَعَلَى الثَّانِي وَالثَّالِثِ مِنْ قَلْبِ الحَقِيقَةِ، فَإِذاً وُجُودُ الحَرَكَةِ إِمَّا طَارِئٌ بَعْدَ عَدَمٍ، وَهُوَ عَيْنُ الحُدُوثِ، أَوْ طَارِئٌ عَلَيْهِ العَدَمُ، وَهُوَ مُسْتَلْزِمٌ لِلْحُدُوثِ؛ لِاسْتِحَالَةِ عَدَمِ القِدَمِ كَمَا يَأْتِي فِي بُرْهَانِ البَقَاءِ، وَكُلُّ مَا كَانَ وُجُودُهُ طَارِئاً عَلَى عَدَمِهِ أَوْ عَدَمُهُ طَارِئاً عَلَى وُجُودِهِ، فَهُوَ حَادِثٌ، فَأَنْتَجَ أَنَّ الأَعْرَاضَ حَادِثَةٌ، وَهُوَ المَطْلُوبُ.

حاشية الملوي

فلا يُشاهد، إلَّا أن يكون مرادُه مشاهدةَ فردٍ في الخارج مِن فردَيِ التَّغيُّر؛ سواءٌ كان هو التَّغيُّرَ مِنَ الوجود إلى العدم، أو مِنَ العدم إلى الوجود.

قوله: (بِأَحَدِ المَعْنَيَيْنِ) راجعٌ للأعراض، والمعنى الأوَّل: الحركة والسُّكون، والجمع باعتبار الأفراد، والثَّاني: هما ونحوهما.

قوله: (الشَّامِلِ) صفةٌ لـ«تَغَيُّرِهَا» الَّذي في المتن.

قوله: (صِرْفٍ) فيه ردٌّ على الفلاسفة والمعتزلة.

قوله: (لِمَا يَلْزَمُ عَلَى الأَوَّلِ) إلى **قوله**: (مِنْ قَلْبِ الحَقِيقَةِ) دليلٌ لإبطال سند المنع الثَّاني للصُّغرى الَّذي ذكرناه في الكلام على المَطالب.

قوله: (اجْتِمَاعِ النَّقِيضَيْنِ) أي: كون الجِرْم متحرِّكاً وساكناً، ومرادُهُ: الشَّيء ومساوي نقيضه.

قوله: (وَكُلُّ مَا كَانَ وُجُودُهُ طَارِئاً عَلَى عَدَمِهِ... إلخ) كبرى، والصُّغرى مستفادةٌ مِنَ المتن، وهي قولنا: «الأَعْرَاضُ وُجُودُهَا طَارِئٌ عَلَى عَدَمِهَا، وَعَدَمُهَا طَارِئٌ عَلَى وُجُودِهَا».

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ: الحَرَكَةُ وَالسُّكُونُ مُتَغَيِّرَانِ مِنْ عَدَمِ ظُهُورٍ إِلَى وُجُودِ ظُهُورٍ، وَعَكْسُهُ، وَكُلُّ مَا هُوَ كَذَلِكَ فَهُوَ حَادِثٌ؛ أَمَّا الصُّغْرَى فَمُسَلَّمَةٌ، وَأَمَّا الكُبْرَى فَيَلْزَمُ أَنْ تُسَلَّمَ أَيْضاً، وَيُعْتَقَدَ أَنَّهَا قَبْلَ الظُّهُورِ لَا وُجُودَ لَهَا أَصْلاً؛ لِقِيَامِ البَرَاهِينِ المُشَارِ إِلَيْهَا آنِفاً.

وَبِمَا قَدَّرْنَاهُ وَقَرَّرْنَاهُ ....

حاشية الملوي

قوله: (وَبِمَا قَدَّرْنَاهُ) أراد به: تقدير المضاف في قوله: «مُشَاهَدَةُ تَغَيُّرِهَا».

وحاصلُهُ: أنَّه دفعٌ لبحثٍ في قولنا: «دَلِيلُ حُدُوثِ الأَعْرَاضِ مُشَاهَدَةُ تَغَيُّرِهَا»، وحاصلُ البحث: أنَّ فيه الاستدلال على الشَّيء بمشاهدة نفسه، وهو غير صحيحٍ؛ لأن كونه مشاهَداً يقتضي أنَّه ضروريٌّ لا يُستدلُّ عليه؛ لأنَّ الحدوث تغيُّرٌ مِن عدمٍ إلى وجودٍ، فكأنَّنا قلنا: «ودليلُ تغيُّرها مِن عدمٍ إلى وجودٍ مشاهدةُ تغيُّرها مِن عدمٍ إلى وجودٍ»، وإذا كان التَّقدير: «الحركة والسُّكون متغيِّران مِن عدمٍ إلى وجودٍ، ومِن وجودٍ إلى عدمٍ، وكلُّ ما كان كذلك [فهو] حادثٌ»، كان حاصل البحث أنَّ فيه استدلالاً على الشَّيء بنفسه؛ لأنَّ النَّتيجة: الحركة والسُّكون حادثان، وهو بمعنى قولك: «الحركة والسُّكون متغيِّران مِنْ عَدَمٍ إلى وجودٍ».

وحاصلُ **الجواب عنِ البحث الأوَّل**: أنَّ المشاهَدَ مطلقُ التَّغيُّر الشَّامل للتغيُّر مِن عدمٍ إلى وجودٍ، وللتغيُّر مِن وجودٍ إلى عدمٍ، لكن هذا فيه بحثٌ؛ لأنَّ المطلق لا يُشاهد، وإنَّما يُشاهد الأفراد، فيعودُ البحثُ؛ إلَّا أن يُراد مشاهدةُ الفرد الثَّاني، وهو التَّغيُّر مِن وجودٍ إلى عدمٍ، فحينئذٍ يكون فيه تسليمٌ للبحث باعتبار الفرد الأوَّل، وهو التَّغيُّر مِن عدمٍ إلى وجودٍ.

وحاصلُ **الجواب عنِ البحث الثَّاني**: أنَّ التَّغيُّرَ الَّذي في الصُّغرى مطلقٌ، والَّذي في النَّتيجة المعبَّرُ عنه بالحدوث تغيُّرٌ خاصٌّ، فبينهما مخالفةٌ معنويَّةٌ، وفيه بحثٌ؛ لأنَّ المطلق لا يوجد إلَّا في فردٍ، فيعود البحث؛ إلَّا أن يُراد المطلق في الفرد الثَّاني، وهو التَّغيُّر مِن وجودٍ إلى عدمٍ، لكن يكون فيه تسليمٌ للبحث باعتبار الفرد الأوَّل، وهو التَّغيُّر مِن عدمٍ إلى وجودٍ.

قوله: (وَقَرَّرْنَاهُ... إلخ) يعني: إذا جعلنا الصُّغرى هكذا: «الحركة والسُّكون متغيِّران مِن عدم ظهورٍ إلى وجود ظهورٍ، وعكسه»، يكون المستدَلُّ به: «التَّغيُّر مِن عدم ظهورٍ إلى وجود ظهورٍ»، وهو غيرُ الحدوثِ المستدَلُّ عليه؛ لأنَّه كون الثَّابت مسبوقاً بعدمٍ في نفس الأمر مِن غير اعتبار ما يظهر لنا، فالتَّغيُّر الَّذي هو الحدوث تغيُّرٌ مِن عدمٍ صرفٍ في نفس الأمر إلى وجودٍ، والمستدلُّ به تغيُّرٌ مِن عدم ظهورٍ.

هذا دفعٌ للبحث الأوَّل.

مِنْ كَوْنِ الصُّغْرَى دَائِرَةً بَيْنَ التَّسْلِيمِ وَالمَنْعِ، وَالمَطْلُوبِ الَّذِي هُوَ الحُدُوثُ غَيْرُ مُسَلَّمٍ، ظَهَرَ اخْتِلَافٌ مَعْنَوِيٌّ بَيْنَهُمَا يَبْعُدُ عَنِ المُصَادَرَةِ، فَتَأَمَّلْ.

[البُرْهَانُ العَقْلِيُّ عَلَى وُجُوبِ القِدَمِ]

وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ القِدَمِ لَهُ تَعَالَى: فَلِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ قَدِيماً لَكَانَ حَادِثاً، فَيَفْتَقِرُ إِلَى مُحْدِثٍ، وَيَلْزَمُ الدَّوْرُ أَوِ التَّسَلْسُلُ.

(**وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ القِدَمِ لَهُ تَعَالَى فَـ**)هُوَ:

(**لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ قَدِيماً لَكَانَ حَادِثاً**)؛ لِوُجُوبِ انْحِصَارِ كُلِّ مَوْجُودٍ فِي القِدَمِ وَالحُدُوثِ؛ إِذْ لَا وَاسِطَةَ بَيْنَهُمَا؛ لِأَنَّ أَحَدَهُمَا مُسَاوٍ لِنَقِيضِ الآخَرِ، وَكَمَا لَا يَخْرُجُ الشَّيْءُ عَنِ النَّقِيضَيْنِ، لَا يَخْرُجُ عَنِ الشَّيْءِ وَمَا يُسَاوِي نَقِيضَهُ.

لَكِنَّهُ تَعَالَى لَيْسَ بِحَادِثٍ، وَإِلَّا (**فَيَفْتَقِرُ إِلَى مُحْدِثٍ**) لِمَا تَقَدَّمَ مِنِ اسْتِحَالَةِ حُدُوثِ شَيْءٍ لِنَفْسِهِ، (وَ) حِينَئِذٍ لَا بُدَّ أَنْ يَفْتَقِرَ ذَلِكَ المُحْدِثُ إِلَى مُحْدِثٍ أَيْضاً؛ لِانْعِقَادِ التَّمَاثُلِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مُحْدَثِهِ ـ بِالفَتْحِ ـ.

حاشية الملوي

وإذا جعلنا الصُّغرى هكذا: «الحركة والسُّكون يشاهَدُ تغيُّرُهما مِن عدمِ ظهورٍ إلى وجودِ ظهورٍ، وعكسه»، والكبرى: «وكلُّ ما هو كذلك حادثٌ»، اندفع البحث؛ لأنَّ المشاهَد غيرُ المستدَلِّ عليه.

ومعنى (**كَوْنِ الصُّغْرَى دَائِرَةً بَيْنَ التَّسْلِيمِ وَالمَنْعِ**: أنَّ قولنا: «مِن عدم ظهور» محتمِلٌ لأن يكون كلٌّ مِن الحركة والسُّكون قبل الظُّهور كامناً أو قائماً بنفسه أو منتقلاً مِن جِرمٍ آخر، فيسلِّمها الفيلسوفيُّ، ومحتمِلٌ لأن يكون كلٌّ منهما قبل الظُّهور لا وجود له أصلاً، لا بالكمون ولا بغيره، فيمنعها الفيلسوفيُّ، فتُغايِر الصُّغرى المستدَلَّ عليه؛ لأنَّه ليس دائراً بين التَّسليم والمنع، بل ممنوعٌ عند الفيلسوفيِّ.

قوله: (فَـهُوَ: لِأَنَّهُ) أي: فهو هذا الكلام المقترن بـ«لام» التَّعليل، فليست «لام» التَّعليل جزءاً مِنَ البرهان، وكذا يقال في جميع ما يأتي مثله.

فإن كَانَ الْمُفْتَقِرُ إِلَيْهِ هُوَ الأَوَّلَ، وَلَوْ بِوَاسِطَةٍ أَوْ وَسَائِطَ أَيْضاً، (يَلْزَمُ الدَّوْرُ) التَّقَدُّمِيُّ، وهو مُحَالٌ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ تَقَدُّمِ الشَّيْءِ عَلَى نَفْسِهِ بِمَرْتَبَةٍ أَوْ أَكْثَرَ.

(أَوْ) كَانَ غَيْرَهُ يَلْزَمُ (التَّسَلْسُلُ) وَهُوَ مُحَالٌ أَيْضاً؛ لِمَا يُؤَدِّي إِلَيْهِ مِنَ الجَمْعِ بَيْنَ الفَرَاغِ وعدم النِّهَايَةِ.

وَإِذَا اسْتَحَالَ كُلٌّ مِنَ الدَّوْرِ وَالتَّسَلْسُلِ اسْتَحَالَ مَا يَسْتَلْزِمُهُمَا، وَهُوَ افْتِقَارُ المُحْدِثِ الثاني إِلَى آخَرَ، وَهَكَذَا عَلَى القَهْقَرَى إِلَى اسْتِحَالَةِ نَفْيِ القِدَمِ الَّذِي هُوَ المَلْزُومُ الكَاذِبُ، فيجب نَقِيضُهُ الَّذِي هُوَ القِدَمُ، وَهُوَ المَطْلُوبُ.

[البُرْهَانُ العَقْلِيُّ عَلَى وُجُوبِ البَقَاءِ]

وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ البَقَاءِ لَهُ تَعَالَى: فَلِأَنَّهُ لَوْ أَمْكَنَ أَنْ يَلْحَقَهُ العَدَمُ، لَانْتَفَى عَنْهُ القِدَمُ؛ لِكَوْنِ وُجُودِهِ حِينَئِذٍ يَصِيرُ جَائِزاً لَا وَاجِباً، وَالجَائِزُ لَا يَكُونُ وُجُودُهُ إِلَّا حَادِثاً، كَيْفَ وَقَدْ سَبَقَ قَرِيباً وُجُوبُ قِدَمِهِ تَعَالَى؟!

حاشية الملوي

قوله: (**يَلْزَمُ الدَّوْرُ**) جوابٌ لقوله: «إن كان المفتقر إليه هو الأوَّل»، ولو قال: «فإن كان... إلخ» بالفاء، لكان أَوْلى(١).

قوله: (**التَّقَدُّمِيُّ**) أمَّا المعيُّ فليس بمُحالٍ؛ كـ: توقُّف الجوهر على العَرَض، وبالعكس؛ لأنَّ كلًّا منهما لا يوجد إلَّا مع الآخر.

قوله: (**بِمَرْتَبَةٍ**) بأن يكون بين اثنين؛ كما لو فُرِض الدَّورُ بين زيدٍ وعمرٍو، فيكون زيدٌ متقدِّماً على نفسه باعتبار كونه فاعلاً، متأخِّراً باعتبار كونه مفعولاً؛ لأنَّك تقول: زيدٌ متقدِّمٌ على عمرٍو، وعمرٌو متقدِّمٌ على نفس زيدٍ؛ ينتج: زيدٌ متقدِّمٌ على نفس زيدٍ، وهو تقدُّمٌ بمرتبةٍ، وهي مرتبة عمرٍو الَّتي بين كونه ـ أي: زيدٍ ـ فاعلاً وكونه مفعولاً.

وجعل بعضهم ذلك تقدُّماً بمرتبتين: مرتبة نفسه، ومرتبة عمرو؛ فإنَّه ـ أعني: زيداً ـ متقدِّمٌ بهما باعتبار كونه فاعلاً على نفسه مِن جهة كونه مفعولاً، فعلى هذا لا يكون الدَّور إلَّا بمرتبتين فأكثر، وهو مقتضى كلام الشَّيخ المؤلِّف في «الشَّرح».

قوله: (**وَهَكَذَا عَلَى القَهْقَرَى**) أي: فترجع أيضاً، وتقول: وإذا استحال افتقار المحدث الثَّاني

---

(١) وما أثبتناه في الشرح بالفاء؛ بناء على النسخ التي وقفنا عليها.

(وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ البَقَاءِ لَهُ تَعَالَى فَـ)هُوَ: (لِأَنَّهُ لَوْ أَمْكَنَ أَنْ يَلْحَقَهُ العَدَمُ) فَضْلاً عَنْ أَنْ يَلْحَقَهُ بِالفِعْلِ (لَانْتَفَى عَنْهُ القِدَمُ)، وَذَلِكَ (لِكَوْنِ وُجُودِهِ) تَعَالَى (حِينَئِذٍ) أَيْ: حِينَ انْتِفَاءِ القِدَمِ (يَصِيرُ جَائِزاً لَا وَاجِباً) لِقَبُولِهِ العَدَمَ، وَالوَاجِبُ لَا يَقْبَلُهُ، (وَالجَائِزُ لَا يَكُونُ وُجُودُهُ إِلَّا حَادِثاً) أَيْ: مَسْبُوقاً بِعَدَمٍ؛ لِاسْتِحَالَةِ حُصُولِهِ بِنَفْسِهِ وَافْتِقَارِهِ إِلَى الفَاعِلِ المُخْتَارِ، لَكِنِ انْتِفَاءُ قِدَمِهِ تَعَالَى مُحَالٌ؛ لِمَا تَقَدَّمَ مِنَ البُرْهَانِ القَطْعِيِّ، فَلَا يَلْحَقُهُ عَدَمٌ، وَهُوَ المَطْلُوبُ.

(كَيْفَ) تَتَوَهَّمُ أَيُّهَا المُتَوَهِّمُ لُحُوقَ العَدَمِ لَهُ تَعَالَى؟

فَطَوَى المُسْتَخْبَرَ عَنْهُ عَلَى وَجْهِ الإِنْكَارِ لَهُ وَالتَّعَجُّبِ مِنْهُ؛ لِسَخَافَتِهِ، وَالمَعْنَى: أَخْبِرْنِي عَلَى أَيِّ حَالٍ تَتَوَهَّمُ، (وَ) الحَالُ أَنَّهُ (قَدْ سَبَقَ قَرِيباً وُجُوبُ قِدَمِهِ تَعَالَى) فَمَا أَعْجَبَ تَوَهُّمَكَ مَعَ العِلْمِ بِذَلِكَ!

حاشية الملوي

إلى محدثٍ، . . . وهكذا لا إلى أوَّل، استحال الحدوث الملزوم لذلك، وإذا استحال الحدوث استحال نفي القِدم ـ بالقاف ـ فيجب نقيضه.

قوله: (فَضْلاً . . . إلخ) قد شرطوا أن يكون لفظ «فضلاً» بعد نفي، ويمكن أن يكتفى بالنَّفي اللَّازم معنًى؛ لأنَّه يلزم مِنَ الإتيان بـ«لو» الامتناعيَّة امتناع ما يليها؛ أي: فيُستفاد أنَّه لا يمكن أن يلحقه عدمٌ.

وهو منصوبٌ على أنَّه مفعولٌ مطلقٌ لفعلٍ مقدَّرٍ؛ أي: فضل فضلاً؛ أي: فضل نفي إمكان اللُّحوق عن نفي اللُّحوق بالفعل؛ لأنَّه إذا لم يلحق العدم بالفعل بقي أنَّه هل يمكن أم لا؟ كما في قولهم: «فلان لا ينظر إلى الفقير فضلاً عن أن يعطيه».

قوله: (حِينَ انْتِفَاءِ القِدَمِ) الموجودُ في النُّسخ بالقاف، وهو تحريفٌ، وإنَّما هو بالعين المهملة.

قوله: (كَيْفَ تَتَوَهَّمُ) إشارةٌ إلى أنَّ «كَيْفَ» منصوبةٌ بفعلٍ مقدَّرٍ على أنَّها حالٌ؛ على القاعدة مِن «أنَّه إذا كان بعدها فعلٌ نُصِبت على الحال، أو مفرداً كانت خبراً عنه؛ نحو: كيف زيدٌ؟»، ولا يصحُّ كون ناصبها لفظ «سَبَق» الَّذي في قوله في المتن: «وَقَدْ سَبَقَ. . . إلخ»؛ لفساد المعنى، ولأنَّ ما بعد «واو» الحال لا يعمل فيما قبلها، وهذه الجملة المقترنة بـ«الواو» حالٌ أيضاً مِن فاعل «تَتَوَهَّمُ» المقدَّر.

وَاعْلَمْ أَنَّ هَذَا الْبُرْهَانَ مَعَ الَّذِي قَبْلَهُ بُرْهَانٌ عَلَى وُجُوبِ[1] وُجُودِهِ، فَتَأَمَّلْ.

[الْبُرْهَانُ الْعَقْلِيُّ عَلَى وُجُوبِ الْمُخَالَفَةِ لِلْحَوَادِثِ]

وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ مُخَالَفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ: فَلِأَنَّهُ لَوْ مَاثَلَ شَيْئاً مِنْهَا لَكَانَ حَادِثاً مِثْلَهَا، وَهُوَ مُحَالٌ؛ لِمَا عَرَفْتَ مِنْ وُجُوبِ قِدَمِهِ تَعَالَى وَبَقَائِهِ.

(وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ مُخَالَفَتِهِ تَعَالَى لِلْحَوَادِثِ فَـ)هُوَ: (لِأَنَّهُ لَوْ مَاثَلَ شَيْئاً مِنْهَا لَكَانَ حَادِثاً مِثْلَهَا) لِوُجُوبِ اسْتِوَاءِ الْمِثْلَيْنِ فِي كُلِّ مَا يَجِبُ، وَالْحُدُوثُ مِمَّا يَجِبُ لِلْحَوَادِثِ، لَكِنْ (هُوَ) أَيْ: حُدُوثُ الْبَارِي جَلَّ وَعَزَّ (مُحَالٌ؛ لِمَا عَرَفْتَ) أَوَّلاً وَثَانِياً (مِنْ وُجُوبِ قِدَمِهِ تَعَالَى وَبَقَائِهِ)، فَلَا يُمَاثِلُ شَيْئاً مِنَ الْحَوَادِثِ، وَهُوَ الْمَطْلُوبُ.

[الْبُرْهَانُ الْعَقْلِيُّ عَلَى وُجُوبِ الْقِيَامِ بِالنَّفْسِ]

وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ قِيَامِهِ تَعَالَى بِنَفْسِهِ، فَلِأَنَّهُ تَعَالَى:

لَوِ احْتَاجَ إِلَى مَحَلٍّ لَكَانَ صِفَةً، وَالصِّفَةُ لَا تَتَّصِفُ بِصِفَاتِ الْمَعَانِي وَلَا الْمَعْنَوِيَّةِ، وَمَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ يَجِبُ اتِّصَافُهُ بِهِمَا، فَلَيْسَ بِصِفَةٍ.

وَلَوِ احْتَاجَ إِلَى مُخَصِّصٍ لَكَانَ حَادِثاً، وَقَدْ قَامَ الْبُرْهَانُ عَلَى وُجُوبِ قِدَمِهِ تَعَالَى وَبَقَائِهِ؟

(وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ قِيَامِهِ تَعَالَى بِنَفْسِهِ) فَمُحْتَاجٌ إِلَى قِيَاسَيْنِ؛ لِأَنَّ مَفْهُومَهُ مُرَكَّبٌ مِنْ نَفْيِ شَيْئَيْنِ مُتَغَايِرَيْنِ، لَازِمُ كُلٍّ مِنْهُمَا مُغَايِرٌ لِلَازِمِ الْآخَرِ:

حاشية الملوي

قوله: (بُرْهَانٌ عَلَى وُجُودِهِ) لعلَّ الأصل: «على وجوب وجوده»، فسقط لفظ «وجوب» من بعض الكتبة؛ والمعنى: أنَّ برهان القدم والبقاء برهانٌ على وجوب الوجود؛ لأنَّ وجوب الوجود عبارةٌ عن نفي قبول الانتفاء مطلقاً؛ أي: أزلاً وأبداً.

قوله: (لَازِمُ كُلٍّ مِنْهُمَا. . . إلخ) أي: لازمُ كلٍّ مِنَ الشَّيئَين المنفِيَّين، فالشَّيءُ الأوَّل المنفيُّ: الاحتياجُ إلى محلٍّ، ولازمُهُ: الكونُ صفةً، والشَّيءُ الثَّاني المنفيُّ: الاحتياجُ إلى مخصِّصٍ، ولازمُهُ: الحدوثُ، وكلٌّ مِنَ الكون صفةً والحدوثِ مغايرٌ للآخَر.

(1) «وجوب» ساقطة من نسخة المحشي رَحِمَهُ اللهُ.

أَمَّا الأَوَّلُ: (فَـ)ـهُوَ (لِأَنَّهُ تَعَالَى لَوِ احْتَاجَ إِلَى مَحَلٍّ) أَيْ: ذَاتٍ (لَكَانَ صِفَةً)؛ إِذْ لَا يَقُومُ بِالذَّاتِ إِلَّا مَا هُوَ صِفَةٌ، لَكِنَّهُ لَيْسَ بِصِفَةٍ؛ إِذْ لَوْ كَانَ صِفَةً لَمَا اتَّصَفَ بِصِفَاتِ المَعَانِي وَلَا المَعْنَوِيَّةِ؛ لِأَنَّ الصِّفَةَ لَا تَتَّصِفُ بِهِمَا، كَمَا قَالَ: (وَالصِّفَةُ لَا تَتَّصِفُ بِصِفَاتِ المَعَانِي) كَـ: «القُدْرَةِ»، (وَلَا) تَتَّصِفُ بِالصِّفَاتِ (المَعْنَوِيَّةِ) كَـ: «القَادِرِيَّةِ»؛ لِمَا يَلْزَمُ عَلَيْهِ مِنْ قِيَامِ المَعْنَى بِالمَعْنَى، وَالدَّوْرِ أَوِ التَّسَلْسُلِ، الوَاضِحِ الِاسْتِحَالَةِ، (وَمَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ يَجِبُ اتِّصَافُهُ بِهِمَا، فَلَيْسَ بِصِفَةٍ) فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى مَحَلٍّ، وَهُوَ الجُزْءُ الأَوَّلُ مِنَ المَطْلُوبِ.

وَاحْتَرَزَ بِالمَعَانِي وَالمَعْنَوِيَّةِ عَنِ السَّلْبِيَّةِ وَالنَّفْسِيَّةِ؛ لِجَوَازِ اتِّصَافِ الصِّفَةِ بِهِمَا.

(وَ) أَمَّا الثَّانِي: فَلِأَنَّهُ (لَوِ احْتَاجَ إِلَى مُخَصِّصٍ) أَيْ: مُؤَثِّرٍ يُؤَثِّرُ فِيهِ الوُجُودَ (لَكَانَ حَادِثاً)؛ لِحُدُوثِ أَثَرِ المُؤَثِّرِ اخْتِيَاراً بِالضَّرُورَةِ، (وَ) لَكِنَّهُ تَعَالَى لَيْسَ بِحَادِثٍ؛ لِأَنَّهُ (قَدْ قَامَ البُرْهَانُ عَلَى وُجُوبِ قِدَمِهِ تَعَالَى وَبَقَائِهِ) فَلَا يَفْتَقِرُ إِلَى مُخَصِّصٍ، وَهُوَ الجُزْءُ الثَّانِي مِنَ المَطْلُوبِ.

[البُرْهَانُ العَقْلِيُّ عَلَى وُجُوبِ الوَحْدَانِيَّةِ]

وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ الوَحْدَانِيَّةِ لَهُ تَعَالَى: فَلِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ وَاحِداً، لَزِمَ أَنْ لَا يُوجَدَ شَيْءٌ مِنَ العَالَمِ؛ لِلُزُومِ عَجْزِهِمَا.

(وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ الوَحْدَانِيَّةِ لَهُ تَعَالَى) فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ، (فَـ)ـهُوَ: (لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ) تَعَالَى (وَاحِداً) لَكَانَ مُتَعَدِّداً، وَلَوْ كَانَ مُتَعَدِّداً تَعَدُّداً انْفِصَالِيًّا، (لَزِمَ أَنْ لَا يُوجَدَ) - بِالبِنَاءِ لِلْمَجْهُولِ - (شَيْءٌ مِنَ العَالَمِ)، وَذَلِكَ (لِلُزُومِ عَجْزِهِمَا) أَيِ: المُتَعَدِّدَيْنِ كَذَلِكَ.

حاشية الملوي

قوله: (لِأَنَّ الصِّفَةَ لَا تَتَّصِفُ بِهِمَا) أشار إلى قياسٍ مِنَ الضَّرب الأوَّل مِنَ الشَّكل الثَّاني؛ ذكر كبراه، وحذف صغراه؛ للعِلم بها، تقديرُه هكذا: «مولانا جلَّ وعزَّ متَّصفٌ بصفات المعاني والمعنويَّة، ولا شيء مِنَ الصِّفة بمتَّصفٍ بهما» ينتج: «مولانا جلَّ وعزَّ ليس بصفةٍ».

قوله: (الوَاضِحِ) نعتٌ لـ«مَا»، فلذا أُفرِد.

قوله: (لَكَانَ مُتَعَدِّداً) أي: غيرَ منفردٍ بالألوهيَّة؛ لأنَّ الواحد هو المنفرد، ويصحُّ أن يُراد بالواحد الواحد في الذَّات والصِّفات والأفعال، كما سيشير إليه الشَّارح آخراً.

وَهَذَا التَّعَدُّدُ لَازِمٌ لِوُجُودِ النَّظِيرِ لِلصِّفَةِ أَوِ الفِعْلِ؛ لِاسْتِحَالَةِ قِيَامِ الصِّفَةِ بِنَفْسِهَا، ...ودِ الفِعْلِ مِنْ غَيْرِ فَاعِلٍ، فَيَلْزَمُ عَلَيْهِ العَجْزُ أَيْضاً، لَكِنَّ العَالَمَ مَوْجُودٌ بِالمُشَاهَدَةِ، ...رِي وَاحِدٌ.

وَبَيَانُ المُلَازَمَةِ: أَنَّ الإِلَهَ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ قُدْرَةٌ عَامَّةُ التَّعَلُّقِ، وَإِلَّا لَزِمَ أَنْ لَا يُوجَدَ ...ءٌ مِنَ الحَوَادِثِ كَمَا يَأْتِي، فَلَوْ كَانَ ثَمَّ إِلَهَانِ لَكَانَ لِكُلٍّ مِنْهُمَا قُدْرَةٌ وَاجِبَةُ التَّعَلُّقِ ...يعِ المُمْكِنَاتِ، وَحِينَئِذٍ إِمَّا أَنْ يَخْتَلِفَا فِي الإِرَادَةِ عَلَى حُكْمِ التَّضَادِّ، أَوْ يَتَّفِقَا فِيهَا، ...هُمَا بَاطِلٌ:

أَمَّا الأَوَّلُ: فَلِأَنَّهُمَا لَوِ اخْتَلَفَا فِي الفِعْلِ، كَأَنْ يُرِيدَ أَحَدُهُمَا إِيْجَادَ جَوْهَرٍ مَثَلاً، ...دَ الآخَرُ عَدَمَهُ لَلَزِمَ عَجْزُهُمَا؛ لِأَنَّ نُفُوذَ إِرَادَتِهِمَا مُحَالٌ؛ لِمَا يُؤَدِّي إِلَيْهِ مِنِ اجْتِمَاعِ ...ضَيْنِ، وَهُوَ كَوْنُ الجَوْهَرِ الوَاحِدِ فِي الزَّمَانِ الوَاحِدِ مَوْجُوداً مَعْدُوماً، وَذَلِكَ لَا يُعْقَلُ، فَلَا بُدَّ مِنْ تَعْطِيلِ النُّفُوذِ إِمَّا لِكِلْتَا الإِرَادَتَيْنِ فَيَلْزَمُ عَجْزُ الإِلَهَيْنِ، أَوْ لِأَحَدِهِمَا فَيَلْزَمُ ...أُمُورٌ كُلُّهَا مُحَالَةٌ؛ مِنْهَا تَرْجِيحُ مَنْ نَفَذَتْ إِرَادَتُهُ بِصِفَةِ التَّفَرُّدِ بِالأُلُوهِيَّةِ مَثَلاً مِنْ غَيْرِ ...ـحٍ، وَهُوَ مُحَالٌ، وَلَوْ فُرِضَ ثَمَّ مُرَجِّحٌ لَزِمَ حُدُوثُهُمَا، وَنَقَلْنَا الكَلَامَ إِلَى ذَلِكَ ...رَجِّحِ، وَلَزِمَ التَّسَلْسُلُ.

...ية الملوي

قوله: (لَازِمٌ لِوُجُودِ النَّظِيرِ لِلصِّفَةِ) أي: بأن تقوم بذاتٍ أخرى صفةٌ كصفته، ووجهُ لزوم التَّعدُّد: ...ن قام به صفةٌ كصفة الإله، يلزم أن يكون إلهاً، فيأتي التَّمانع.

قوله: (أَوِ الفِعْلِ) بأن يكون ثَمَّ ذاتٌ غيرُ ذات مولانا تخلق كخلقه، وتخصِّص كتخصيصه، ...ه لزوم التَّعدُّد: أنَّ مَن يفعل كفعل الله تعالى، يلزم أن يكون إلهاً؛ لوجود ما هو مِن خواصِّ ...هيَّة فيه، فيأتي التَّمانع.

قوله: (وَلَوْ فُرِضَ ثَمَّ مُرَجِّحٌ لَزِمَ حُدُوثُهُمَا) أمَّا المرجَّح ـ بفتح الجيم ـ فلأنَّه خُصِّص بكونه ...حاً على صاحبه، وأمَّا المرجوح فلأنَّه خصِّص بكونه مرجوحاً.

واعلم أنَّ الشَّارح فرض الاختلاف في مثال إيجاد الجوهر الفرد، ويصحُّ فرضه في جميع العالَم ...يقال: لوِ اختلفا في إيجاد العالَم؛ بأن أراد أحدهما إيجاد العالَم والآخر عدمه، فمحالٌ نفوذ ...تهما معاً؛ لأنَّه إن أوجده أحدهما كان الآخر عاجزاً؛ لعدم تأثير قدرته في إيجاده بعد أن أوجده ...ل، وإلَّا لَزِمَ تحصيل الحاصل، فإذا لم يؤثِّر ثبت العجز؛ لوجوب عموم قدرة الإله بكلِّ ممكنٍ، ...م عجز الأوَّل للمماثلة، فإيجادُ الأوَّل العالَم محالٌ، وإنَّما ذكرناه أوَّلاً مِن باب فرض المحال.

ـ وَأَمَّا الثَّانِي: فَلِأَنَّ اتِّفَاقَهُمَا إِمَّا أَنْ يَكُونَ وَاجِباً أَوْ جَائِزاً:

فَإِنْ فُرِضَ وَاجِباً لَزِمَ عَجْزُ كُلٍّ مِنْهُمَا وَقَهْرُهُ إِنْ كَانَ كُلٌّ مِنْهُمَا لَا يَقْدِرُ عَلَى مُخَالَفَةِ الآخَرِ، وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ دُونَ الآخَرِ لَزِمَ عَجْزُ الَّذِي لَا يَقْدِرُ وَنَفْيُ كَوْنِهِ مُخْتَاراً؛ وَهُوَ الَّذِي يَتَأَتَّى مِنْهُ الفِعْلُ وَالتَّرْكُ، فَإِذَا فُرِضَ الِاتِّفَاقُ وَاجِباً لَمْ يَتَأَتَّ مِنَ المَجْبُورِ مِنْهُمَا تَرْكُ مَا اخْتَارَهُ الآخَرُ، كَيْفَ وَالرَّبُّ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ، وَأَيْضاً يَلْزَمُ مِنْ قَهْرِ أَحَدِهِمَا قَهْرُ الآخَرِ؛ لِأَنَّهُ مِثْلُهُ، وَالِافْتِقَارُ إِلَى المُرَجِّحِ.

وَإِنْ فُرِضَ جَائِزاً لَزِمَ فِيهِ مَا لَزِمَ فِي الِاخْتِلَافِ مِنَ العَجْزِ؛ لِأَنَّهُ كُلَّمَا كَانَ الِاتِّفَاقُ جَائِزاً كَانَ الِاخْتِلَافُ جَائِزاً؛ لِأَنَّ جَوَازَ أَحَدِ المُتَقَابِلَيْنِ يَسْتَلْزِمُ جَوَازَ الآخَرِ، وَقَدْ عَرَفْتَ فِيمَا سَبَقَ أَنَّ جَوَازَ الِاخْتِلَافِ يَسْتَلْزِمُ العَجْزَ، فَيَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ الِاتِّفَاقُ الجَائِزُ يَسْتَلْزِمُ العَجْزَ أَيْضاً.

وَاعْلَمْ أَنَّهُ يَلْزَمُ فِي تَقْدِيرِ الِاتِّفَاقِ مُطْلَقاً مِنَ التَّمَانُعِ المُوجِبِ لِلعَجْزِ مَا لَزِمَ فِي الِاخْتِلَافِ؛ لِأَنَّ اتِّفَاقَهُمَا عَلَى إِيجَادِ جَوْهَرٍ فَرْدٍ أَوْ عَرَضٍ لَا يُمْكِنُ أَنْ تَنْفُذَ فِيهِ قُدْرَةُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا؛ لِمَا يَلْزَمُ عَلَيْهِ مِنْ رُجُوعِ الوُجُودِ الوَاحِدِ وُجُودَيْنِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ لِكُلٍّ مِنَ الجَوْهَرِ الفَرْدِ وَالعَرَضِ إِلَّا وُجُودٌ وَاحِدٌ، وَإِنْ لَمْ تَنْفُذْ فِيهِ قُدْرَةُ كُلٍّ مِنْهُمَا لَزِمَ عَجْزُهُمَا مَعاً، وَإِنْ نَفَذَتْ قُدْرَةُ أَحَدِهِمَا فِيهِ دُونَ الآخَرِ لَزِمَ عَجْزُ مَنْ لَمْ تَنْفُذْ قُدْرَتُهُ، وَيَلْزَمُ عَلَيْهِ عَجْزُ الآخَرِ؛ لِأَنَّهُ مِثْلُ هَذَا.

حاشية الملوي

وإن اتَّفقا فإمَّا أن يكون الاتِّفاق واجباً أو جائزاً. . . إلى آخر ما ذكره الشَّارح.

وهذا التَّقدير هو الملائم لكلام المتن.

فإن قلت: لِمَ لا يجوز أن يقتسما العالَم لكلِّ واحدٍ قسمٌ؟

فالجواب: أنَّ قدرة الإله وإرادتَه لا بدَّ وأن تكونا عامَّتي التَّعلُّق بكلِّ ممكنٍ، فحينئذٍ يلزم التَّمانع في كلِّ قسمٍ، ويعود جميع ما تقدَّم.

قوله: (**فِي تَقْدِيرِ الِاتِّفَاقِ مُطْلَقاً**) أي: واجباً كان، أو جائزاً.

قوله: (**مِنَ التَّمَانُعِ**) أي: وما قدَّمه الشَّارح مِنَ اللَّوازم في الاتِّفاق ليس مِن باب التَّمانع، بلِ اللَّوازمُ السَّابقة للاتِّفاق هي العجز لكلِّ منهما، والافتقار إلى مرجِّحٍ.

قوله: (**لَا يُمْكِنُ أَنْ تَنْفُذَ فِيهِ قُدْرَةُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا**) إنْ جُعل الضَّميرُ [في] «فِيهِ» عائداً

وَإِنَّمَا لَمْ يَذْكُرِ الْمُصَنِّفُ دَلِيلاً عَلَى انْتِفَاءِ التَّعَدُّدِ الاتِّصَالِيِّ فِي الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ:

- لِدَلَالَةِ بُرْهَانِ الْقِدَمِ وَالْمُخَالَفَةِ لِلْحَوَادِثِ السَّابِقَيْنِ عَلَى الأَوَّلِ؛ إِذْ لَوْ كَانَ مُرَكَّباً لَكَانَ مُمَاثِلاً لِلْحَوَادِثِ، فَيَكُونُ حَادِثاً كَمَا سَبَقَ.
- وَدَلَالَةِ مَا يَأْتِي مِنْ قِدَمِ الصِّفَاتِ عَلَى الثَّانِي؛ إِذْ يَلْزَمُ عَلَى ذَلِكَ قِيَامُ صِفَاتٍ لَا نِهَايَةَ لَهَا بِمَحَلٍّ وَاحِدٍ، وَهُوَ مُحَالٌ.

عَلَى أَنَّ مَا ذَكَرَهُ يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ بُرْهَاناً عَلَى الوَحْدَانِيَّةِ الْمُفَسَّرَةِ بِمَا مَرَّ، فَتَدَبَّرْهُ.

[البُرْهَانُ العَقْلِيُّ عَلَى وُجُوبِ «القُدْرَةِ، وَالإِرَادَةِ، وَالعِلْمِ، وَالحَيَاةِ»]

وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ اتِّصَافِهِ تَعَالَى بِالْقُدْرَةِ وَالإِرَادَةِ وَالعِلْمِ وَالحَيَاةِ: فَلِأَنَّهُ لَوِ انْتَفَى شَيْءٌ مِنْهَا لَمَا وُجِدَ شَيْءٌ مِنَ الحَوَادِثِ.

(**وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ اتِّصَافِهِ تَعَالَى بِالْقُدْرَةِ وَالإِرَادَةِ**) الوُجُودِيَّتَيْنِ العَامَّتَيِ التَّعَلُّقِ بِجَمِيعِ المُمْكِنَاتِ، (**وَالعِلْمِ**) الوُجُودِيِّ العَامِّ التَّعَلُّقِ بِجَمِيعِ الوَاجِبَاتِ وَالجَائِزَاتِ وَالمُسْتَحِيلَاتِ، (**وَالحَيَاةِ**) الوُجُودِيَّةِ، (**فَـ**)ـهُوَ: (**لِأَنَّهُ لَوِ انْتَفَى شَيْءٌ مِنْهَا**)، أَوْ قِدَمُهُ، أَوْ عُمُومُ تَعَلُّقِهِ،

حاشية الملوي

على الاتِّفاق صحَّ جعلُه خبراً؛ أي: لا يمكن أن تنفذ في صورة الاتِّفاق قدرةُ كلٍّ واحدٍ منهما، وإن جُعل الضَّمير عائداً على «الجوهر» أوِ «العَرَض»، احتاجت الجملة الخبريَّة إلى عائدٍ، فيقدَّر هكذا: لأنَّ اتِّفاقهما على إيجاد جوهرٍ فردٍ أو عَرَضٍ لا يمكن أن تنفذ فيه بسببه ـ أيِ: الاتِّفاق ـ قدرةُ كلٍّ واحدٍ منهما، فحُذف للعلم به، وإن كان على غير قياسٍ.

قوله: (**إِذْ يَلْزَمُ عَلَى ذَلِكَ قِيَامُ صِفَاتٍ... إلخ**) في الاستدلال بذلك نظرٌ؛ إذِ القائلُ بتعدُّد الصِّفة ـ كبعض أهل السُّنَّة القائل بتعدُّد العِلم بعدد المعلوم ـ لا يُسلِّم أنَّ قيام صفات لا نهاية لها بمحلٍّ واحدٍ يستلزمُ حدوثَها.

ويمكن أن يوجَّه كلام الشَّارح بأنَّه لمَّا كان قيام صفاتٍ لا نهاية لها بمحلٍّ واحدٍ محالاً، لَزِم أن تكون تلك الصِّفات الَّتي لا نهاية لها منتفيةً؛ إذِ المحالُ لا يُتصوَّر في العقل وجوده، وما كان منتفياً كان غير قديمٍ، والدَّليلُ على أنَّ قيام صفات متماثلة بمحلٍّ واحدٍ محالٌ، ولو كانت متناهية: أنَّ المحلَّ لو قبل المثلين لقبل الضِّدَّين؛ لأنَّ القابل للشَّيء لا يخلو عنه أو عن مثله أو عن ضدِّه، فحينئذٍ يلزم أن يقبل أحدَ المثلين ويقبل معه الضِّدَّ بدلاً عنِ المثل الآخر، وفي هذا الدَّليل بحثٌ ليس هذا محلُّ بسطه.

(لَمَا وُجِدَ شَيْءٌ مِنَ الحَوَادِثِ)، لَكِنَّ الحَوَادِثَ مَوْجُودَةٌ لِلمُشَاهَدَةِ، فَثَبَتَ وُجُودُهَا وَقِدَمُهَا وَعُمُومُ تَعَلُّقِ المُتَعَلِّقِ مِنْهَا.

وَبَيَانُ المُلَازَمَةِ: أَنَّ إِيْجَادَ الشَّيْءِ مُتَوَقِّفٌ عَلَى القُدْرَةِ عَلَيْهِ، وَتَعَلُّقُ القُدْرَةِ بِشَيْءٍ مُتَوَقِّفٌ عَلَى تَعَلُّقِ الإِرَادَةِ بِهِ؛ لِأَنَّ نِسْبَةَ القُدْرَةِ إِلَى جَمِيعِ المُمْكِنَاتِ عَلَى السَّوَاءِ، فَتَعَلُّقُهَا بِالإِيْجَادِ دُونَ الإِعْدَامِ مَثَلاً مِنْ غَيْرِ مُرَجِّحٍ مُحَالٌ، فَإِذاً لَا بُدَّ مِنْ مُرَجِّحٍ وَهُوَ الإِرَادَةُ.

وَتَعَلُّقُ الإِرَادَةِ بِتَرْجِيحِ أَمْرٍ عَلَى مُقَابِلِهِ مُتَوَقِّفٌ عَلَى تَعَلُّقِ العِلْمِ بِهِ، كَإِتْقَانِ الفِعْلِ؛ إِذِ القَصْدُ إِلَى إِيْجَادِ الشَّيْءِ مَثَلاً مَعَ الجَهْلِ بِهِ مُحَالٌ.

وَوُجُودُ الجَمِيعِ مُتَوَقِّفٌ عَلَى وُجُودِ الحَيَاةِ؛ لِأَنَّهَا شَرْطٌ فِي وُجُودِ كُلٍّ مِنْهَا، وَوُجُودُ المَشْرُوطِ بِدُونِ شَرْطِهِ مُحَالٌ.

وَحِينَئِذٍ يَلْزَمُ مِنِ انْتِفَاءِ أَيِّ صِفَةٍ غَيْرِ القُدْرَةِ انْتِفَاؤُهَا، وَيَلْزَمُ مِنِ انْتِفَائِهَا ثُبُوتُ العَجْزِ الَّذِي هُوَ صِفَةٌ يَتَعَذَّرُ مَعَهَا الإِيْجَادُ وَالإِعْدَامُ؛ لِاسْتِحَالَةِ ارْتِفَاعِ الضِّدَّيْنِ اللَّذَيْنِ لَا ثَالِثَ لَهُمَا.

وَيَلْزَمُ أَيْضاً مِنِ انْتِفَاءِ قِدَمِ أَيِّ صِفَةٍ أَوْ عُمُومِ تَعَلُّقِهَا انْتِفَاءُ القُدْرَةِ المُسْتَلْزِمُ لِلعَجْزِ أَيْضاً؛ إِذْ لَوِ انْتَفَى قِدَمُ صِفَةٍ مِنْهَا، أَوْ عُمُومُ تَعَلُّقِهَا لَكَانَتْ حَادِثَةً؛ لِاسْتِحَالَةِ ارْتِفَاعِ

حاشية الملوي

قوله: (فَتَعَلُّقُهَا بِالإِيْجَادِ دُونَ الإِعْدَامِ مَثَلاً مِنْ غَيْرِ مُرَجِّحٍ مُحَالٌ) فإن قلت: يلزم على ذلك حدوثُ القدرة؛ لافتقارها حينئذٍ إلى مخصِّصٍ يخصِّصها بالتَّأثير في الإيجاد دون الإعدام مثلاً، وذلك المخصِّص هو الإرادة.

فالجوابُ: أنَّ هذا ليس تخصيصاً للقدرة، وإنَّما هو تخصيصٌ لتعلُّقِها التَّنجيزيِّ الحادث، ولا محظور فيه، والممتنعُ إنَّما هو تخصيصها بالتَّعلُّقِ الصَّلاحيِّ بالبعض دون البعضِ بحيث لا تصلح لأن تتعلَّق بالبعض الثَّاني؛ أمَّا الإيجاد والإعدام مثلاً فهي صالحةٌ لأن تتعلَّق بكلٍّ منهما بدلاً عنِ الآخر، ولا يجوز البحث بأنَّها لِمَ تعلَّقت بالإيجاد دون الإعدام مثلاً؟ أو لِمَ تعلَّق علمه تعالى بالأوَّل دون الثَّاني؟ لأنَّ هذا مِن سرِّ القَدَرِ لا يطَّلع عليه إلَّا الله تعالى.

قوله: (لِاسْتِحَالَةِ ارْتِفَاعِ الضِّدَّيْنِ اللَّذَيْنِ لَا ثَالِثَ لَهُمَا) وهما: القدرة والعجز، وإنَّما قال: «اللَّذَيْنِ لَا ثَالِثَ لَهُمَا»؛ لأنَّ الضِّدَّين يجوز ارتفاعهما، فأشار إلى أنَّ محلَّ جواز ارتفاعهما إذا كان لهما ثالثٌ كـ: البياض والسَّواد، فإنَّ لهما ثالثاً وهو الحمرة مثلاً.

النَّقِيضَيْنِ فِي الأَوَّلِ وَالِافْتِقَارِ إِلَى المُخَصِّصِ بِبَعْضِ الأُمُورِ دُونَ مُقَابِلِهِ فِي الثَّانِي، وَلَوْ كَانَتْ حَادِثَةً لَزِمَ تَوَقُّفُ إِحْدَاثِهَا عَلَى اتِّصَافِهِ تَعَالَى بِمِثْلِهَا قَبْلَهَا؛ لِمَا عَرَفْتَ قَبْلُ مِنِ انْفِرَادِهِ تَعَالَى بِالإِيْجَادِ، وَالآنَ مِنْ تَوَقُّفِ الإِيْجَادِ عَلَى هَذِهِ الصِّفَاتِ، ثُمَّ يُنْقَلُ الكَلَامُ؛ فَيَلْزَمُ التَّسَلْسُلُ المُحَالُ.

فَإِذَا كَانَ وُجُودُ تِلْكَ الصِّفَةِ الحَادِثَةِ مُحَالاً، فَيَكُونُ وُجُودُ القُدْرَةِ مُحَالاً؛ لِاسْتِحَالَةِ وُجُودِ تَعَلُّقِهَا المُتَوَقِّفِ عَلَى وُجُودِ تِلْكَ الصِّفَةِ - أَوْ عَلَى تَعَلُّقِهَا إِنْ كَانَتِ العِلْمَ أَوِ الإِرَادَةَ -، وَإِذَا اسْتَحَالَ التَّعَلُّقُ، وَهُوَ نَفْسِيٌّ لِلصِّفَةِ أَوْ نِسْبَةٌ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مُتَعَلَّقِهَا، اسْتَحَالَ وُجُودُهَا نَفْسِهَا، فَيَثْبُتُ العَجْزُ المُؤَدِّي إِلَى أَنْ لَا يُوجَدَ شَيْءٌ مِنَ الحَوَادِثِ، وَهُوَ بَاطِلٌ كَمَا عَرَفْتَ، فَكُلُّ مَا أَدَّى إِلَيْهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِذَا لَزِمَ العَجْزُ المُؤَدِّي إِلَى المُحَالِ مِنِ انْتِفَاءِ أَيِّ صِفَةٍ غَيْرِ القُدْرَةِ أَوِ انْتِفَاءِ قِدَمِهَا أَوْ عُمُومِ تَعَلُّقِهَا، فَلُزُومُهَا عَلَى انْتِفَاءِ القُدْرَةِ نَفْسِهَا أَوِ انْتِفَاءِ قِدَمِهَا أَوْ عُمُومِ تَعَلُّقِهَا أَوْلَى وَأَظْهَرُ.

حاشية الملوي

قوله: (**وَالآنَ**) عطفٌ على «قَبْلُ».

قوله: (**فَإِذَا كَانَ وُجُودُ تِلْكَ الصِّفَةِ**) يعني: أيِّ صفةٍ مِنَ الصِّفات الأربعِ غيرِ القدرة.

قوله: (**عَلَى وُجُودِ تِلْكَ الصِّفَةِ**) يعني فقط إن كانتِ الحياة؛ إذ لا تعلُّقَ لها؛ بدليل قوله: «أَوْ عَلَى تَعَلُّقِهَا إِنْ كَانَتِ العِلْمَ أَوِ الإِرَادَةَ»؛ يعني: ويلزم مِن ذلك توقُّفُها على وجودها أيضاً؛ إذ تعلُّق الصِّفة متوقِّفٌ على وجودها، والمتوقِّفُ على المتوقِّف على شيءٍ متوقِّفٌ على ذلك الشَّيء.

قوله: (**وَهُوَ نَفْسِيٌّ لِلصِّفَةِ أَوْ نِسْبَةٌ**) أشار إلى ما ذكره بعضهم مِن أنَّ التَّعلُّق النَّفسيَّ لا يفسَّر بأنَّه نسبةٌ بين الصِّفة ومتعلَّقها، بل بأنَّه: «طلب الصِّفة أمراً زائداً»، وأمَّا التَّعلُّق التَّنجيزيُّ الحادث فيفسَّر بأنَّه: «نسبةٌ بين الصِّفة ومتعلَّقها»، فكأنَّه قال: «وإذا استحال التَّعلُّق الصَّلاحيُّ أوِ التَّنجيزيُّ للقدرة استحال وجودُها نفسها».

قوله: (**مِنِ انْتِفَاءِ أَيِّ صِفَةٍ غَيْرِ القُدْرَةِ**) أي: لأنَّ الدَّليل الَّذي ذكره إنَّما فرَضه في انتفاء الإرادة والعِلم والحياة، فالحاصلُ أنَّه استدلَّ أوَّلاً على إثبات الإرادة والعِلم والحياة بأنَّها لوِ انتفت لانتفتِ القدرة، ولوِ انتفتِ القدرة لانتفى العِلم.

وأراد هنا بقوله: «فَلُزُومُهَا... إلخ» الاستدلالَ على إثبات القدرة، وقوله: «مِنِ انْتِفَاءِ» متعلِّقٌ بـ«لَزِمَ»، وقوله: «أَوِ انْتِفَاءِ قِدَمِهَا» عطفٌ على «انْتِفَاءِ» المجرور بـ«مِن»، وقوله: «أَوْ عُمُومِ» معطوفٌ

[البُرْهَانُ عَلَى وُجُوبِ «السَّمْعِ، وَالبَصَرِ، وَالكَلَامِ»]

وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ اتِّصَافِهِ تَعَالَى بِالسَّمْعِ وَالبَصَرِ وَالكَلَامِ: الكِتَابُ، وَالسُّنَّةُ، وَالإِجْمَاعُ.

وَأَيْضاً: لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَتَّصِفْ بِهَا، لَلَزِمَ أَنْ يَتَّصِفَ بِأَضْدَادِهَا، وَهِيَ نَقَائِصُ، وَالنَّقْصُ عَلَيْهِ تَعَالَى مُحَالٌ.

(وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ اتِّصَافِهِ تَعَالَى بِالسَّمْعِ وَالبَصَرِ وَالكَلَامِ) فَلَا يُشْتَرَطُ كَوْنُهُ عَقْلِيًّا، بَلْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ نَقْلِيًّا؛ لِأَنَّ مَعْرِفَةَ المُعْجِزَةِ لَا تَتَوَقَّفُ عَلَى هَذِهِ الصِّفَاتِ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ يَصِحُّ وُقُوعُهُ مِمَّنْ لَمْ يَتَّصِفْ بِهَا.

وَالسَّبَبُ فِي اشْتِرَاطِ الدَّلِيلِ العَقْلِيِّ فِيمَا تَقَدَّمَ مِنَ الصِّفَاتِ: تَوَقُّفُ مَعْرِفَةِ المُعْجِزَةِ عَلَيْهَا، فَلَوْ عُرِفَتِ الصِّفَاتُ بِالنَّقْلِ لَزِمَ الدَّوْرُ.

وَبَيَانُهُ: أَنَّهُ لَا تُعْرَفُ الرِّسَالَةُ إِلَّا بِالمُعْجِزَةِ، وَلَا تُعْرَفُ المُعْجِزَةُ حَتَّى يُعْلَمَ مَا هِيَ مُتَوَقِّفَةٌ عَلَيْهِ مِنَ الصِّفَاتِ، وَلَا تُعْلَمُ إِلَّا مِنَ الرُّسُلِ.

لَا يُقَالُ: إِذَا كَانَ ثُبُوتُ الرِّسَالَةِ مُتَوَقِّفاً عَلَى المُعْجِزَةِ الَّتِي هِيَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ تَعَالَى: «صَدَقَ عَبْدِي» كَمَا يَأْتِي، فَمَنْ لَمْ يُثْبِتِ الكَلَامَ الصَّادِقَ للهِ تَعَالَى لَا يُثْبِتُ صِدْقَ الرُّسُلِ، فَلَوْ ثَبَتَ كَلَامُهُ تَعَالَى بِالنَّقْلِ لَزِمَ الدَّوْرُ أَيْضاً.

لِأَنَّا نَقُولُ: مَعْنَى تَنْزِيلِ المُعْجِزَةِ مَنْزِلَةَ قَوْلِهِ: «صَدَقَ عَبْدِي... إلخ» أَنَّهَا تَنْزِلُ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى تَصْدِيقِ الرُّسُلِ مَنْزِلَةَ التَّصْدِيقِ بِالكَلَامِ، وَتُسَاوِيهِ فِي المَعْنَى، ....

حاشية الملوي

على «قِدَمِهَا»؛ أي: وإذا لزم مِن انتفاء أيِّ صفةٍ غيرِ القدرة العجزُ، أو لزم مِن انتفاء قِدَم أيِّ صفةٍ العجزُ، أو لَزِم مِن انتفاء عمومِ تعلُّق المتعلِّق مِنَ الصِّفات غيرِ القدرة العجزُ، فلزومُهُ - أي: العجز - على انتفاء القدرة أظهر، لكنَّ الموجود في النُّسخ: «فَلُزُومُهَا» بتأنيث الضَّمير العائد على «العجز»، ولعلَّه أنَّه باعتبار كون العجز صفةً.

قوله: (بَلْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ نَقْلِيًّا) بل يتعيَّن، وعبارتُهُ تُوهم صحَّة الاعتماد في السَّمع والبصر والكلام على الدَّليل العقليِّ، مع أنَّه لا يصحُّ، بخلاف عبارة المتن، فإنَّه أشار بتأخير الدَّليل العقليِّ إلى ضعفه، وأنَّه لا يصحُّ الاعتماد عليه.

لا أنَّها تَدُلُّ عَلَى أَنَّ للهِ تَعَالَى كَلَاماً يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ فِيهِ: «صَدَقَ عَبْدِي... إلخ» حَتَّى تتوقَّفَ عَلَى سَبْقِ المَعْرِفَةِ بِأَنَّ للهِ تَعَالَى كَلَاماً يَصِحُّ... إلخ.

○ **وَإِنَّمَا يُعْرَفُ هَذَا المَعْنَى مِنْ خَارِجٍ:**

بِدَلِيلِ النَّقْلِ، وَهُوَ أَنْ يُقَالَ: (**الكِتَابُ**) أَيِ: القُرْآنُ، (**وَالسُّنَّةُ**) أَيْ: أَقْوَالُهُ ﷺ، (**وَالإِجْمَاعُ**) أَيِ: اتِّفَاقُ جَمِيعِ العُلَمَاءِ المُعْتَدِّ بِاتِّفَاقِهِمْ، بَلْ وَالأَنْبِيَاءِ؛ دَلَّتْ[1] عَلَى ثُبُوتِ

حاشية الملوي

قوله: (**لَا أَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّ للهِ تَعَالَى كَلَاماً يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ فِيهِ**) أي: في التَّعبير عن متعلَّقه، أو عن دلالته؛ أي: فليست المعجزة متوقِّفةً على إثبات الكلام.

قوله: (**حَتَّى تَتَوَقَّفَ**) إن كانت نسخة المؤلِّف بالياء المثنَّاة تحت، كان عودُ الضَّمير على «المعجزة» باعتبار تأوُّلِها بالأمر المعجز.

قوله: (**وَإِنَّمَا يُعْرَفُ هَذَا المَعْنَى**) كأنَّه أراد وجوب الصِّفات الثَّلاث؛ لأنَّ الوجود معنًى مِنَ المعاني؛ أي: ممَّا يعنى؛ أي: يُقصد، لا أنَّه معنًى وجوديٌّ في الخارج، وإلَّا فقد تقدَّم أنَّ «الوجوب: نفي قَبول الانتفاء سابقاً ولاحقاً»، فهو سلبٌ، أو أراد بـ«المعنى» كلًّا مِنَ السَّمع والبصر والكلام، وأفرد على إرادة كلٍّ منها.

قوله: (**مِنْ خَارِجٍ**) أي: لا مِن نفس الصِّفات، **وقوله**: (**بِدَلِيلِ النَّقْلِ**) متعلِّقٌ بـ«يُعْرَف»، وهذا المارُّ الخارجُ هو دليل النَّقل والعقل، فقوله: «بِدَلِيلِ» بدلٌ مِن قوله: «مِنْ خَارِجٍ»؛ على أنَّ «مِن» بمعنى: «الباء»، ولا أدري ما الَّذي ألجأه إلى هذه العبارة، وكان يكفيه أن يقول: «ويُعرف وجوبها بدليل النَّقل».

قوله: (**المُعْتَدِّ بِاتِّفَاقِهِمْ**) هم المجتهدون.

قوله: (**بَلْ وَالأَنْبِيَاءِ**) هم داخلون في العلماء، لكن لمَّا كان المتبادَرُ في العرف مِن إطلاق لفظ «العلماء»: أهلَ العِلم الَّذين ليسوا بأنبياء، عطف بـ«بل»؛ أي: بلِ العلماء الَّذين ليسوا بأنبياء والأنبياء، وإنَّما قدَّرنا هكذا؛ لأنَّ «الواو» عاطفةٌ على محذوفٍ.

قوله: (**دَلَّتْ**) خبرٌ عنِ «الكتاب والسُّنَّة والإجماع»، وقصد بهذا جعل الدَّليل مركَّباً على طريق المناطقة.

---

[1] أيِ: الكتابُ والسُّنَّةُ والإجماعُ دلَّت... إلخ.

السَّمْعِ وَالبَصَرِ وَالكَلَامِ لَهُ تَعَالَى، وَكُلُّ مَا دَلَّ عَلَى ثُبُوتِ مَا ذُكِرَ فَهُوَ وَاجِبٌ، فَهَذِهِ الصِّفَاتُ وَاجِبَةٌ للهِ تَعَالَى.

أَمَّا الصُّغْرَى فَظَاهِرَةٌ؛ لِوُرُودِ القُرْآنِ وَالحَدِيثِ بِأَنَّهُ تَعَالَى سَمِيعٌ بَصِيرٌ، ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤]، وَإِجْمَاعِ المُعْتَدِّ بِإِجْمَاعِهِمْ عَلَى ذَلِكَ.

وَأَمَّا بَيَانُ الكُبْرَى: فَلِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ مَا أَخْبَرَ بِثُبُوتِهِ الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَالإِجْمَاعُ ثَابِتاً، لَزِمَ الكَذِبُ فِي خَبَرِهِ تَعَالَى، وَهُوَ مُحَالٌ.

ـ (وَ) بِدَلِيلِ العَقْلِ (**أَيْضاً: لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَتَّصِفْ بِهَا**) أَيْ: بِالسَّمْعِ وَالبَصَرِ وَالكَلَامِ، (**لَلَزِمَ أَنْ يَتَّصِفَ بِأَضْدَادِهَا**)؛ لِأَنَّ القَابِلَ لِلشَّيْءِ: لَا يَخْلُو عَنْهُ، أَوْ عَنْ مِثْلِهِ، أَوْ عَنْ ضِدِّهِ، (**وَهِيَ**) أَيِ: الأَضْدَادُ الَّتِي هِيَ: الصَّمَمُ وَالعَمَى وَالبَكَمُ، (**نَقَائِصُ، وَ**) لَكِنِ (**النَّقْصُ عَلَيْهِ تَعَالَى مُحَالٌ**)، فَالبَارِي مُتَّصِفٌ بِالسَّمْعِ وَالبَصَرِ وَالكَلَامِ.

○ وَإِنَّمَا أَخَّرَ هَذَا البُرْهَانَ؛ لِعَدَمِ سَلَامَتِهِ مِنَ الِاعْتِرَاضِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يُقَالُ:

ـ كُنْهُ ذَاتِهِ تَعَالَى غَيْرُ مَعْلُومٍ لَنَا، فَمِنْ أَيْنَ القَوْلُ بِأَنَّهَا قَابِلَةٌ لِمَا ذُكِرَ؟!

ـ وَكَوْنُ الأَضْدَادِ المَذْكُورَةِ نَقْصاً فِينَا لَا يَسْتَلْزِمُ أَنْ تَكُونَ نَقْصاً فِيهِ جَلَّ وَعَزَّ؛ إِذْ كَمْ مِنْ كَمَالٍ فِينَا نَقْصٌ فِيهِ تَعَالَى كَالنَّوْمِ وَاللَّذَّةِ وَالأَلَمِ، وَعَكْسُهُ كَانْتِفَاءِ الوَلَدِ.

[بُرْهَانُ الجَائِزِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى]

وَأَمَّا بُرْهَانُ كَوْنِ فِعْلِ المُمْكِنَاتِ أَوْ تَرْكِهَا جَائِزاً فِي حَقِّهِ تَعَالَى: فَلِأَنَّهُ لَوْ وَجَبَ عَلَيْهِ تَعَالَى شَيْءٌ مِنْهَا، أَوِ اسْتَحَالَ عَقْلاً، لَانْقَلَبَ المُمْكِنُ وَاجِباً أَوْ مُسْتَحِيلاً، وَذَلِكَ مُحَالٌ.

(**وَأَمَّا بُرْهَانُ كَوْنِ فِعْلِ المُمْكِنَاتِ أَوْ تَرْكِهَا جَائِزاً فِي حَقِّهِ تَعَالَى: فَـ**)ـهُوَ: (**لِأَنَّهُ**) أَيِ: الشَّأْنَ (**لَوْ وَجَبَ عَلَيْهِ تَعَالَى شَيْءٌ مِنْهَا**) عَقْلاً كَـ: «إِيجَادِنَا» مَثَلاً؛ بِأَنِ انْقَلَبَتْ عَيْنُهُ عَيْنَ وَاجِبٍ، (**أَوِ اسْتَحَالَ**) عَلَيْهِ تَعَالَى شَيْءٌ مِنْهَا (**عَقْلاً**) كَـ: «تَعْذِيبِ المُطِيعِ» مَثَلاً، بِأَنِ انْقَلَبَتْ

حاشية الملوي

قوله: (**لِأَنَّهُ قَدْ يُقَالُ... إلخ**) وأورد عليه أيضاً: أنَّا لا نسلِّم أنَّ القابل للشَّيءِ: لا يخلو عنه، أو عن مثله، أو عن ضدِّه؛ فإنَّ الهواء لا لون له، وكذا الماء على الخلاف فيه.

قوله: (**بِأَنِ انْقَلَبَتْ عَيْنُهُ عَيْنَ وَاجِبٍ**)، وقوله: (**بِأَنِ انْقَلَبَتْ**

عَيْنُهُ عَيْنَ مُسْتَحِيلٍ.

(لَانْقَلَبَ الْمُمْكِنُ) أَيْ: حَقِيقَتُهُ (وَاجِباً) فِيمَا إِذَا انْقَلَبَتْ عَيْنُ الْمُمْكِنِ عَيْنَ وَاجِبٍ، (أَوْ مُسْتَحِيلاً) فِيمَا إِذَا انْقَلَبَتْ عَيْنُ الْمُمْكِنِ عَيْنَ مُسْتَحِيلٍ؛ لِاسْتِلْزَامِ انْقِلَابِ عَيْنِ الشَّيْءِ انْقِلَابَ حَقِيقَتِهِ؛ لِأَنَّهُ يَسْتَحِيلُ وُجُودُ الْأَخَصِّ بِدُونِ الْأَعَمِّ، وَذَلِكَ أَنَّ حَقِيقَةَ الْجَائِزِ الَّتِي هِيَ صِحَّةُ الْوُجُودِ وَالْعَدَمِ أَعَمُّ مِنْ كُلِّ جَائِزٍ، وَحَقِيقَةُ الْوَاجِبِ وَالْمُسْتَحِيلِ كَذَلِكَ.

(وَ) لَكِنْ (ذَلِكَ) أَيِ: انْقِلَابُ حَقِيقَةِ الْمُمْكِنِ إِلَى حَقِيقَةِ وَاجِبٍ أَوْ مُسْتَحِيلٍ (مُحَالٌ)؛ لِمَا يَلْزَمُ عَلَيْهِ مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ صِحَّةِ الِانْتِفَاءِ وَعَدَمِهَا عَلَى الْأَوَّلِ، وَبَيْنَ صِحَّةِ الثُّبُوتِ وَعَدَمِهَا عَلَى الثَّانِي.

✿ ✿ ✿

حاشية الملوي

عَيْنُهُ عَيْنَ مُسْتَحِيلٍ)، وقوله: (أَيْ: حَقِيقَتُهُ)؛ مجموعُ هذا الكلام دفعٌ لإيرادٍ؛ **حاصلُهُ**: أنَّ الشَّرط هنا متحدٌ مع الجزاء؛ لأنَّ معنى «انقلب الممكن واجباً»: أنَّه صار واجباً، فيصيرُ التَّقدير: لو صار الممكن واجباً عليه تعالى، لصار الممكن واجباً، أو لوِ انقلب الممكن واجباً عليه تعالى لانقلب الممكن واجباً.

وحاصلُ الجواب: أنَّ مدلولَ الشَّرط انقلابُ العين ـ أيِ: الذَّات ـ المشخَّصة، ومدلول الجزاء انقلاب الحقيقة الأعمِّ مِنَ الشَّخص؛ مثلاً: زيدٌ يصدق عليه حقيقة الممكن ـ أي: ما يجوز في العقل وجوده وعدمه ـ، فلوِ انقلبت عينه ـ أي: زيد ـ إلى عين واجب؛ بأن وجب إيجاده على الله تعالى، لصارت عينه يصدق عليها حقيقة الواجب ـ أي: ما لا يتصوَّر في العقل عدمه ـ فتنقلب الحقيقة؛ أي: حقيقة الممكن «وهي: ما يجوز في العقل وجوده وعدمه» إلى: «ما لا يتصوَّر في العقل عدمه» الَّتي هي حقيقة الواجب، فحصل التَّغاير بين الشَّرط والجزاء بهذا المعنى.

ومنع العلَّامةُ السَّكتانيُّ الاتِّحاد؛ بأنَّ مفهوم «وجب» غير مفهوم «انقلب».

قوله: (لِاسْتِلْزَامِ انْقِلَابِ عَيْنِ الشَّيْءِ انْقِلَابَ حَقِيقَتِهِ) أي: لاستلزام انقلاب عين الشَّيء إلى عينٍ؛ أي: فردٍ، مِن أعيان حقيقة أخرى، فهذا هو الَّذي يلزم عليه قلب الحقيقة، أمَّا انقلاب عين الشَّيء إلى عين شيءٍ آخر مِن نوعه؛ كما انقلبت عين زيدٍ إلى عين عمرٍو، فلا يلزم فيه قلب الحقيقة؛ لأنَّ حقيقتهما واحدةٌ وهي الحَيوان النَّاطق؛ إلَّا أن يقال: حقيقة زيد مِن حيث تشخُّصه مغايرةٌ لحقيقة عمرٍو مِن حيث تشخُّصه؛ لأنَّ كلًّا منهما مركَّبٌ مِنَ الحَيوَان النَّاطق، وتشخُّص أحدهما مغايرٌ لتشخُّص الآخر، لكن صريح قول الشَّارح: «لِأَنَّهُ يَسْتَحِيلُ وُجُودُ الْأَخَصِّ بِدُونِ الْأَعَمِّ. . . إلخ» يقتضي أنَّ المراد هنا بـ«الحقيقة»: الماهيَّةُ العامَّة؛ أيِ: الَّتي هي أعمُّ مِنَ الشَّخص.

[العَقَائِدُ النَّبَوِيَّةُ]

[صِفَاتُ الرُّسُلِ]

وَأَمَّا الرُّسُلُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ:

فَيَجِبُ فِي حَقِّهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: الصِّدْقُ، وَالأَمَانَةُ، وَتَبْلِيغُ مَا أُمِرُوا بِإِبْلَاغِهِ لِلْخَلْقِ.

وَيَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: أَضْدَادُ هَذِهِ الصِّفَاتِ، وَهِيَ: الكَذِبُ، وَالخِيَانَةُ؛ بِفِعْلِ شَيْءٍ مِمَّا نُهُوا عَنْهُ نَهْيَ تَحْرِيمٍ أَوْ كَرَاهَةٍ، وَكِتْمَانُ شَيْءٍ مِمَّا أُمِرُوا بِتَبْلِيغِهِ لِلْخَلْقِ.

وَيَجُوزُ فِي حَقِّهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: مَا هُوَ مِنَ الأَعْرَاضِ البَشَرِيَّةِ الَّتِي لَا تُؤَدِّي إِلَى نَقْصٍ فِي مَرَاتِبِهِمُ العَلِيَّةِ كَـ: «المَرَضِ»، وَنَحْوِهِ.

هَذَا مَا يَتَعَلَّقُ بِمَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ، **(وَأَمَّا الرُّسُلُ)** وَكَذَا الأَنْبِيَاءُ غَيْرُ الرُّسُلِ **(عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ)** وَإِنَّمَا اقْتَصَرَ عَلَى الأَوَّلِ هُنَا وَفِيمَا سَبَقَ كَالبَرَاهِينِ؛ نَظَراً إِلَى تَرَادُفِهِمَا، وَيُؤَيِّدُهُ: التَّعْبِيرُ بِـ«الأَنْبِيَاءِ» فِيمَا يَأْتِي فِي الخَاتِمَةِ، أَوْ إِلَى أَخَصِّيَّتِهِ المُشْعِرَةِ بِالثَّانِي كَبُرْهَانَيْهِ.

حاشية الملوي

قوله: (وَيُؤَيِّدُهُ: التَّعْبِيرُ بِـ«الأَنْبِيَاءِ» فِيمَا يَأْتِي) أي: فيكون المراد بـ«الرُّسل»: كلُّ مَن أُوحِي إليه بشرعٍ.

قوله: (المُشْعِرَةِ بِالثَّانِي) أي: الأنبياء الغير الرُّسل؛ لأنَّ الأخصَّ يُشعر بالأعمِّ.

قوله: (كَبُرْهَانَيْهِ) بلفظ التَّثنية؛ أي: برهانَي الثَّاني، وهم الأنبياء الَّذين ليسوا برسلٍ، وأفرد باعتبار التَّأويل بما ذكر؛ أي: برهان الصِّدق لهم وبرهان أمانتهم، وأمَّا برهان وجوب اتِّصافهم بالتَّبليغ فلا يتأتَّى؛ لأنَّهم لم يؤمروا به.

(تَجِبُ فِي حَقِّهِمْ) جَمِيعاً (عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: الصِّدْقُ) فِيمَا بَلَّغُوهُ عَنِ اللهِ تَعَالَى اتِّفَاقاً.

وَالصِّدْقُ: «مُطَابَقَةُ حُكْمِ الخَبَرِ فِي الكَيْفِيَّةِ لِلنِّسْبَةِ الَّتِي بَيْنَ طَرَفَيْهِ فِي الوَاقِعِ مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ عَمَّا يَدُلُّ عَلَيْهِ الكَلَامُ»؛ بِأَنْ يَكُونَا ثُبُوتِيَّيْنِ فِي جَمِيعِ الأَوْقَاتِ، أَوْ سَلْبِيَّيْنِ.

(وَ) يَجِبُ فِي حَقِّهِمْ عَلَى المَشْهُورِ، بَلِ الصَّوَابُ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَبَعْدَهَا: (الأَمَانَةُ) أَيْ: العِصْمَةُ، وَهِيَ: «حِفْظُ البَاطِنِ وَالظَّاهِرِ مِنَ التَّلَبُّسِ بِمَنْهِيٍّ عَنْهُ مُطْلَقاً» كَمَا يَأْتِي.

(وَتَبْلِيغُ مَا أُمِرُوا) أَيْ: تَوْصِيلُ مَا أَمَرَهُمُ اللهُ تَعَالَى (بِإِبْلَاغِهِ) أَيْ: إِيْصَالِهِ (لِلْخَلْقِ) أَيْ: المَخْلُوقِ؛ مِنْ أُولِي العِلْمِ، بَعْضِهِمْ أَوْ كُلِّهِمْ، أَوْ مُطْلَقاً كَمَا قِيلَ بِهِ فِي حَقِّ سَيِّدِ الرُّسُلِ المُصْطَفَى ﷺ، ....

حاشية الملوي

قوله: (فِيمَا بَلَّغُوهُ عَنِ اللهِ تَعَالَى اتِّفَاقاً) أي: وأمَّا في غيره فعلى الصَّحيح.

قوله: (فِي الكَيْفِيَّةِ) المراد بها هنا: الإيجاب والسَّلب.

قوله: (بَعْضِهِمْ) كبعض الرُّسل إلى طائفةٍ مخصوصةٍ.

قوله: (أَوْ كُلِّهِمْ) وهو ـ أي: المبلَّغ ـ إلى أولي العِلم كلِّهم، الدَّاخلِ فيهم الملائكةُ وسيِّدُنا محمَّدٌ ﷺ.

قوله: (أَوْ مُطْلَقاً) أي: سواءٌ كان الخلقُ أولي علمٍ أم لا، فهو معطوفٌ على «أولي العلم»، لكنْ مقتضى هذا الكلام: التَّبليغُ لغير أولي العِلم، وما معنى تبليغه؟

ولعلَّه اشتبه عليه بالإرسال إلى غير أولي العلم، ومعلومٌ أنَّ بينهما فرقاً؛ إذ لا يلزم مِن كونه ﷺ مرسلاً إلى الجمادات أنَّه بلَّغها؛ إذ لا تَقبل التَّبليغ، بلِ الإرسالُ إليها إنَّما هو لتشريفها به، فهو إرسالُ تشريفٍ، لا إرسالَ تبليغٍ.

نعم؛ قد يتمشَّى ذلك على ما ذكره بعض الصُّوفيَّة: أنَّ للجمادات ـ أي: لِمَا هو جمادٌ عندنا ـ إدراكاً، واستدلَّ بقوله تعالى: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: ٤٤]؛ بناءً على أنَّه تسبيحٌ بلسان المقال، لا بلسان الحال فقط.

قال سيِّدي عبد الوهاب الشَّعرانيُّ في «الميزان»: وقد أخبرني مَن أثق به مِنَ الفقراء أنَّ الكعبة صافحته حين صافحها، وكلَّمته وكلَّمها، وناشدته أشعاراً وأنشدها، وشكرَتْ فضله وشكر فضلها، وإنَّها حيَّةٌ بإجماع أهل الكشف، ومَن شهدها جماداً لا روح فيه فهو محجوبٌ عن أسرار الحجِّ، وإنَّ نُطق المعاني أعجبُ مِن نطق الأجسام.

وقد ورد في «صحيح ابن خزيمة»: أنَّ الصِّيَامَ والقرآن يَشْفَعَان في العبد يوم القيامة، فيقول الصِّيام: يَا رَبِّ قد منعته شهوته، ويقول القرآن: يا ربِّ قد منعته النَّوم في اللَّيل، فيُشَفِّعهما الله تعالى فيه[1].

وذكر الشَّيخ محيي الدِّين ابن العربيِّ: أنَّه لـمَّا حجَّ تَتَلْمَذَتْ له الكعبة، ورقَّاها إلى مقامات لم تكن عندها قبل ذلك وخدمته. [اهـ].

ومِن هنا أوجب أهل الله تعالى على مَن يريد الحجَّ السُّلوكَ على يد شيخٍ عارفٍ بالطَّريق حتَّى يصير يرى حياة كلِّ شيءٍ، ثمَّ بعد ذلك يحجُّ، قال: وأخبَرَني سيِّدي عليٌّ الخوَّاص أنَّ سيِّدي إبراهيم المتبوليَّ لـمَّا طاف بالكعبة كافأته على ذلك بطوافها به. اهـ[2].

لكن على هذا: كلُّ شيءٍ هو مِن أولي العِلم، فلا يتأتَّى حمل قوله: «مُطْلَقاً» على أنَّ المراد: سواءٌ كان المخلوق مِن أولي العِلم، أو من غيرهم؛ إلَّا أن يُراد: غيرُ أولي العِلم في الظَّاهر، وإن كان مِن أولي العِلم عند أهل الباطن.

ويبعد جعلُ قوله: «أَوْ مُطْلَقاً» راجعاً إلى قوله: «فِيمَا بَلَّغُوهُ عَنِ اللهِ تَعَالَى اتِّفَاقاً»، ليكون المعنى: أنَّه يجب لهم عليهم الصَّلاة والسَّلام الصِّدق فيما بلَّغوه عنِ الله تعالى اتِّفاقاً، وفيه، وفيما لم يبلِّغوه عنِ الله تعالى على الأصحِّ؛ لأنَّ الكلام على الصِّدق قد مضى ومضى بعده الكلام على الأمانة، والآن الكلامُ في وجوب تبليغ ما أمروا بإبلاغه، مع أنَّه لا يلائمه قوله: «كَمَا قِيلَ بِهِ فِي حَقِّ سَيِّدِ الرُّسُلِ»؛ إذ ليس ذلك خاصًّا بنبيِّنا ﷺ.

وكذا يبعد، بل لا يصحُّ جعل قوله: «أَوْ مُطْلَقاً» راجعاً لقول المتن: «مَا أُمِرُوا بِإِبْلَاغِهِ»؛ إذ يصير معنى الإطلاق أنَّه يجب في حقِّهم عليهم الصَّلاة والسَّلام تبليغ ما أمروا بإبلاغه وما لم يؤمروا بإبلاغه، فيقتضي أنَّه يجب عليهم ـ صلوات الله وسلامه عليهم ـ تبليغُ ما لم يؤمروا بإبلاغه، وليس كذلك؛ لأنَّ الموحى إليهم ثلاثة أقسام:

الأوَّل: ما أمروا بتبليغه.

---

(١) لم أجده في «صحيح ابن خزيمة»، وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٥٤)، والبيهقي في «الشعب» (١٩٩٤)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٢) انظر: «الميزان الكبرى» (٢/ ٣٤٩).

فضلاً عمَّا أُمِروا بِتَوْصِيلِهِ.

(وَيَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: أَضْدَادُ هَذِهِ الصِّفَاتِ) أَيْ: كُلُّ مَا يُنَافِي وَاحِدَةً مِنْهَا عُمُوماً وَخُصُوصاً كَمَا تَقَرَّرَ، (وَهِيَ) أَيِ: الأَضْدَادُ المُسْتَحِيلَةُ عَلَيْهِمْ - صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ -:

حاشية الملوي

الثَّاني: ما أمروا بكتمه.

الثَّالث: ما خيِّروا فيه بين التَّبليغ وتركه.

وبالجملة: لا يجب عليهم تبليغُ ما لم يؤمروا بتبليغه، حتَّى نبيُّنا ﷺ، فلا يصحُّ أيضاً قوله: «كَمَا قِيلَ بِهِ فِي حَقِّ سَيِّدِ الرُّسُلِ».

ويحتمل جعل قوله: «أَوْ مُطْلَقاً» راجعاً لقوله: «بَعْضِهِمْ أَوْ كُلِّهِمْ» ليكون المعنى: ويجب في حقِّهم عليهم الصَّلاة والسَّلام تبليغ ما أمروا بإبلاغه للخلق مطلقاً؛ أي: مِن غير تقييدٍ بكون المبلَّغ إليهم بعضَ أولي العِلم أو كلَّهم، فيكون قوله «أَوْ كُلِّهِمْ»: عمومُهُ شموليٌّ، وقوله «أَوْ مُطْلَقاً»: عمومُهُ بدليٌّ؛ لأنَّ عموم المطلق بدليٌّ على معنى: أنَّ مِنَ الرُّسل مَن أُمر بالإبلاغ للخلق مخيَّراً بين التَّبليغ للكلِّ والتَّبليغ للبعض فقط، ويكون المراد بقوله: «بَعْضِهِمْ» بعضاً معيَّناً، لكنَّا لم نطَّلع على أنَّ بعض الرُّسل مخيَّرٌ بين التَّبليغ للكلِّ والتَّبليغ للبعض فقط، وينافيه قوله: «كَمَا قِيلَ بِهِ فِي حَقِّ سَيِّدِ الرُّسُلِ»؛ إذ لم يقل بذلك أحدٌ في نبيِّنا ﷺ.

قوله: (فَضْلاً عَمَّا أُمِرُوا بِتَوْصِيلِهِ) قد شرطوا في «فَضْلاً» وقوعه بعد نفيٍ، وهنا يقدَّر النَّفي على الاحتمال الأوَّل في قوله: «أَوْ مُطْلَقاً» الجاري على طريق أهل الكشف؛ يعني: لم يترك نبيُّنا ﷺ التَّبليغَ لغير أولي العلم فضلاً عمَّا أمر بالتَّوصيل إليه، فقوله: «بِتَوْصِيلِهِ» مِن باب الحذف والإيصال؛ أي: التَّوصيل إليه؛ أي: توصيل الشَّرائع إليه، وهم أولو العلم عند أهل الظَّاهر، وإن كان كلُّ شيءٍ مِن أهل العِلم عند أهل الباطن؛ هذا غاية ما يتكلَّف لكلامه في هذا المقام.

قوله: (عُمُوماً وَخُصُوصاً) أي: ما يُنافي حال كون المنافي ذا عمومٍ؛ كـ: الكذب في كلِّ ما يتكلَّم به، فإنَّه يُنافي الصِّدق، وهذا المنافي عامٌّ، أو حال كونه ـ أيِ: المنافي ـ ذا خصوصٍ؛ كـ: الكذب في كلامٍ معيَّنٍ، فإنَّه ينافي الصِّدق، وهذا الثَّاني خاصٌّ، فيرجع المعنى إلى أنَّه يستحيل عليهم صلوات الله وسلامه عليهم الكذب في الكلِّ والبعض.

وكذا يُقال في منافي الأمانة ومنافي التَّبليغ.

وأمَّا جعل قوله: «عُمُوماً وَخُصُوصاً» راجعاً لقوله: «وَاحِدَةً» على معنى: أنَّه يستحيل ما يُنافي

(الكَذِبُ) فِي التَّبْلِيغِ، وَالكَذِبُ: «عَدَمُ مُطَابَقَةٍ. . . إِلَى آخِرِ مَا تَقَدَّمَ»؛ بِأَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا ثُبُوتِيًّا وَالآخَرُ سَلْبِيًّا، أَوْ عَكْسُهُ، وَسَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ عَمْداً أَوْ سَهْواً أَوْ غَلَطاً، لِمُنَافَاتِهِ الصِّدْقَ، خِلَافاً لِلقَاضِي.

(وَالخِيَانَةُ؛ بِفِعْلِ شَيْءٍ مِمَّا نُهُوا عَنْهُ نَهْيَ تَحْرِيمٍ) بِأَنْ طُلِبَ الكَفُّ عَنْهُ طَلَباً جَازِماً بِحَيْثُ لَا يُرَخَّصُ فِي فِعْلِهِ، وَمِنْ ذَلِكَ الزِّيَادَةُ عَلَى المَأْمُورِ بِإِبْلَاغِهِ، (أَوْ كَرَاهَةٍ) بِأَنْ طُلِبَ الكَفُّ عَنْهُ طَلَباً غَيْرَ جَازِمٍ بِحَيْثُ يُرَخَّصُ فِي فِعْلِهِ.

(وَكِتْمَانُ شَيْءٍ مِمَّا أُمِرُوا بِتَبْلِيغِهِ لِلْخَلْقِ) أَيْ: عَدَمُ التَّخْبِيرِ بِأَيِّ أَمْرٍ مِنْ تِلْكَ الأُمُورِ وَإِخْفَاؤُهُ.

حاشية الملوي

عمومَ واحدةٍ منها، أو خصوصَه، ففيه: أنَّه لا فائدة حينئذٍ في عطف الخصوص؛ لأنَّ منافيَ الخصوص داخلٌ في ما ينافي العموم؛ لأنَّ عموم الكلِّيَّة الموجبة يُنافيه: السَّلبُ العامُّ، والسَّلبُ عن بعضٍ معيَّنٍ الَّذي ينافيه الإثبات لذلك البعض؛ مثلاً إذا قلنا: كلُّ قولٍ لهم عليهم الصَّلاة والسَّلام ثابتٌ فيه الصِّدق، نافاه نفي الصِّدق عن قولٍ معيَّنٍ الَّذي هو منافٍ أيضاً لثبوت الصِّدق في ذلك القول المعيَّن.

قوله: (**بِأَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا ثُبُوتِيًّا. . . إلخ**) أي: يكون ما يُفهم مِنَ اللَّفظ هو الثُّبوتُ، وما في نفس الأمر انتفاءٌ، والمطابقةُ معتبرةٌ بين حكم الخبر والنِّسبة الَّتي في نفس الأمر، والمرادُ هنا بـ«الحكم»: «إثبات أمرٍ لأمرٍ أو نفيُ أمرٍ عن أمرٍ».

ولا يلزم مِن قولنا: «الإثباتُ ثبوتيٌّ» نسبةُ الشَّيء إلى نفسه؛ لأنَّ الإثبات غير الثُّبوت؛ لأنَّ الإثبات فعل الفاعل، والثُّبوت لازمٌ له؛ على أنَّا ولو أردنا بالحكم هنا الثُّبوت، فمرادُنا ثبوتٌ مخصوصٌ، فيصحُّ أن يقال فيه: «إنَّه ثبوتيٌّ» على نسبة الجزئيِّ لكُلِّيِّه، وأمَّا إذا كان الحكم سلباً فيقال فيه أيضاً: «سلبيٌّ»؛ بناءً على أنَّ السَّلبَ المنسوبَ فعلُ الفاعل، والسَّلبَ المنسوبَ إليه بمعنى الانسلاب، أو على نسبة الجزئيِّ لكُلِّيِّه؛ أيِ: المنسوبُ سلبٌ خاصٌّ، والمنسوبُ إليه مطلق السَّلب.

قوله: (**أَوْ غَلَطاً**) وهو في اللِّسان مع كون القلب ذاكراً، بخلاف السَّهو فإنَّه في القلب؛ وقد يُطلق الغلط على ما يعمُّ السَّهو.

قوله: (**عَدَمُ التَّخْبِيرِ**) هو بباءٍ موحَّدة عقب الخاء المعجمة؛ أي: الإخبار.

قوله: (**وَإِخْفَاؤُهُ**) عطفُ خاصٍّ على عامٍّ؛ لأنَّ الإخفاء فيه القصد وعدم التَّخبير - بالباء الموحَّدة

(وَيَجُوزُ فِي حَقِّهِمْ) جَمِيعاً (عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا) الَّذِي (هُوَ مِنَ الأَعْرَاضِ الْبَشَرِيَّةِ) أَيِ: الأَحْوَالِ الَّتِي تُصِيبُ البَشَرَ؛ وَهُمْ بَنُو آدَمَ، سُمُّوا بِهِ؛ لِبُدُوِّ بَشَرَتِهِمْ، ظَاهِرُ جِلْدِهِمْ (الَّتِي لَا تُؤَدِّي) أَيْ: تُوصِلُ (إِلَى نَقْصٍ فِي مَرَاتِبِهِمْ) أَيْ: دَرَجَاتِهِمْ (وَهِيَ الْعَلِيَّةِ) الرَّفِيعَةِ.

وَذَلِكَ (كَـ: «الْمَرَضِ») وَهُوَ: «هَيئَةٌ غَيْرُ طَبْعِيَّةٍ مُطْلَقاً فِي بَدَنِ الإِنْسَانِ، يَجِبُ عَنْهَا بِالذَّاتِ آفَةٌ فِي الفِعْلِ وُجُوباً أَوَّلِيًّا».

(وَنَحْوِهِ) مِنَ: الجُوعِ وَالعَطَشِ، وَاللَّذَّةِ وَالأَلَمِ، بِخِلَافِ نَحْوِ: الجُنُونِ، وَالجُذَامِ، وَالبَرَصِ، وَالصَّمَمِ، وَالعَمَى، وَالبَكَمِ، وَالنِّسْيَانِ فِي التَّبْلِيغِ، وَاللُّكْنَةِ المَانِعَةِ مِنْهُ، ـ فَمَا حُكِيَ عَنْ سَيِّدِنَا أَيُّوبَ مِنْ شِبْهِ الجُذَامِ فَغَيْرُ صَحِيحٍ، وَعَنْ سَيِّدِنَا يَعْقُوبَ مِنَ العَمَى فَغَيْرُ حَقِيقِيٍّ أَوْ عَارِضٌ غَيْرُ مُقَارِنٍ لِلإِرْسَالِ، وَعُقْدَةُ سَيِّدِنَا مُوسَى قَدْ أُزِيلَتْ عِنْدَ الإِرْسَالِ رَأْساً أَوِ القَدْرِ المَانِعِ مِنَ التَّبْلِيغِ.

حاشية الملوي

صادقٌ بـ: «عدم الإخبار مِن غير قصدٍ» إلى «الإخفاء»؛ بأن يكون ذلك سهواً؛ أي: سها عن أن يخبر.

قوله: (غَيْرُ طَبْعِيَّةٍ) بإسكان «الباء»؛ نسبةً إلى الطَّبع.

قوله: (مُطْلَقاً) أي: سواءٌ كانت في الظَّاهر أم في الباطن.

قوله: (فِي بَدَنِ الإِنْسَانِ) خرج به: بدن غيره مِنَ الحيوانات، فعلى هذا لا يسمَّى ما يلحقها مِن موجبات الآفات في أفعالها: «مرضاً».

قوله: (يَجِبُ عَنْهَا) إن أُريد بـ«الوجوب»: اللُّزومُ العاديُّ فمسلَّمٌ، وإن أريد بـ«الوجوب»: التَّعليلُ؛ بمعنى: تأثير العِلَّة في المعلول، فغيرُ صحيحٍ.

قوله: (بِالذَّاتِ) خرج به: ما يلزم عنه لا بالذَّات، بل به مع غيره؛ كهيئة التَّكييف النَّاشئة عنها آفةٌ في الفعل، فإنَّها لذات التَّكييف، بل به مع غيره وهو الفاعل، فلا تسمَّى تلك الهيئة: «مرضاً».

قوله: (وُجُوباً أَوَّلِيًّا) خرج: ما إذا لم يلزم عنها آفةٌ في الفعل لزوماً أوَّليًّا، بل ثانويًّا، وتحقيقُ هذا التَّعريف محلُّه كبار كتب الطِّبِّ.

قوله: (فَمَا حُكِيَ عَنْ سَيِّدِنَا أَيُّوبَ) إلى **قوله: (التَّبْلِيغِ)** هي عبارةُ العلَّامة ابن عرفة حرفاً بحرف.

[البُرْهَانُ عَلَى وُجُوبِ الصِّدْقِ]

وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ صِدْقِهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: فَلِأَنَّهُمْ لَوْ لَمْ يَصْدُقُوا لَلَزِمَ الكَذِبُ فِي خَبَرِهِ تَعَالَى؛ لِتَصْدِيقِهِ تَعَالَى لَهُمْ بِالمُعْجِزَةِ النَّازِلَةِ مَنْزِلَةَ قَوْلِهِ تَعَالَى: «صَدَقَ عَبْدِي فِي كُلِّ مَا يُبَلِّغُ عَنِّي».

(وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ صِدْقِهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ) فِيمَا ذُكِرَ (فَـ)ـهُوَ: (لِأَنَّهُمْ) أَيِ: الرُّسُلَ وَالأَنْبِيَاءَ فِيمَا أُمِرُوا بِتَبْلِيغِهِ، بِخِلَافِ مَا أُوحِيَ إِلَيْهِمْ مِمَّا يَحْتَاجُونَ لِكَمَالِ أَنْفُسِهِمْ فَقَطْ، (لَوْ لَمْ يَصْدُقُوا لَلَزِمَ الكَذِبُ فِي خَبَرِهِ تَعَالَى)، وَذَلِكَ (لِتَصْدِيقِهِ تَعَالَى لَهُمْ بِالمُعْجِزَةِ) الَّتِي يَخْلُقُهَا عَلَى أَيْدِيهِمْ، أَوْ عَلَى أَيْدِي مُصَدِّقِيهِمْ؛ لِيَفْتَرِقَ المُحِقُّ مِنَ المُبْطِلِ، وَيُلْزِمُ جَمِيعَ الأُمَّةِ بِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ.

وَهِيَ: «أَمْرٌ خَارِقٌ لِلعَادَةِ مَقْرُونٌ بِالتَّحَدِّي وَعَدَمِ المُعَارَضَةِ».

(النَّازِلَةِ) فِي الدَّلَالَةِ عَلَى التَّصْدِيقِ (مَنْزِلَةَ قَوْلِهِ تَعَالَى: صَدَقَ عَبْدِي) خَصَّهُ؛ لِأَنَّهُ أَشْرَفُ أَوْصَافِ العُقَلَاءِ، وَلِمَا فِيهِ مِنَ الدَّلَالَةِ عَلَى الِافْتِقَارِ إِلَى الغَنِيِّ الخَالِقِ، الرَّافِعَةِ لِمَا عَسَى أَنْ يُتَوَهَّمَ مِنَ الوَهْمِيَّةِ الجَارِي عَلَى يَدَيْهِ الخَارِقُ.

(فِي كُلِّ مَا يُبَلِّغُ عَنِّي)، لَكِنَّ الكَذِبَ فِي خَبَرِهِ تَعَالَى مُحَالٌ؛ ....

حاشية الملوي

قوله: (أَيِ: الرُّسُلَ وَالأَنْبِيَاءَ فِيمَا أُمِرُوا بِتَبْلِيغِهِ) فيه: أنَّ الأنبياء لم يؤمروا بالتَّبليغ؛ إلَّا أن يكون مرَّ على أنَّ الرَّسول يُشترط أن يكون له كتابٌ أو نسخٌ، وأنَّ مَن ليس له واحدٌ منهما نبيٌّ فقط، وإن أُمِرَ بالتَّبليغ.

قوله: (أَوْ عَلَى أَيْدِي مُصَدِّقِيهِمْ) إشارةٌ إلى أنَّ كرامات الأولياء معجزةٌ لأنبيائهم.

قوله: (أَمْرٌ) أحسن مِنَ التَّعبير بـ«فعل»؛ ليشمل نحو: عدم إحراق النَّار سيِّدنا إبراهيمَ عليه وعلى نبيِّنا وسائر الأنبياء الصَّلاةُ والسَّلام.

قوله: (مَقْرُونٌ بِالتَّحَدِّي) أي: بلسان المقال، أو بلسان الحال فقط.

قوله: (وَعَدَمِ المُعَارَضَةِ) خرج: السِّحر، والشَّعبذة، وأن يتَّخذ معجزةَ مَن مضى معجزةً له، فإنَّ كلًّا مِن ذلك معارَضٌ.

قوله: (الرَّافِعَةِ) نعتٌ لـ«أَوْصَافِ».

لأنّه عَلَى وَفْقِ العِلْمِ، فَالصِّدْقُ لَهُمْ وَاجِبٌ.

[البُرْهَانُ عَلَى وُجُوبِ الأَمَانَةِ وَالتَبْلِيغِ]

وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ الأَمَانَةِ لَهُمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: فَلِأَنَّهُمْ لَوْ خَانُوا بِفِعْلِ مُحَرَّمٍ أَوْ مَكْرُوهٍ؛ لَانْقَلَبَ المُحَرَّمُ أَوِ المَكْرُوهُ طَاعَةً فِي حَقِّهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى قَدْ أَمَرَنَا بِالِاقْتِدَاءِ بِهِمْ فِي أَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ، وَلَا يَأْمُرُ اللهُ تَعَالَى بِمُحَرَّمٍ وَلَا مَكْرُوهٍ.

وَهَذَا البُرْهَانُ بِعَيْنِهِ بُرْهَانُ وُجُوبِ الثَّالِثِ.

(وَأَمَّا بُرْهَانُ وُجُوبِ الأَمَانَةِ لَهُمْ) جميعاً (عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: فَـ)ـهُوَ: (لِأَنَّهُمْ لَوْ خَانُوا بِفِعْلِ مُحَرَّمٍ أَوْ مَكْرُوهٍ؛ لَانْقَلَبَ المُحَرَّمُ) لَوْ فَعَلُوهُ، (أَوِ المَكْرُوهُ) لَوْ فَعَلُوهُ أيضاً (طَاعَةً فِي حَقِّهِمْ)؛ لِكَمَالِ مَعْرِفَتِهِمْ (عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ) بِاللهِ تَعَالَى.

وَذَلِكَ (لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى قَدْ أَمَرَنَا) مَعْشَرَ الأُمَمِ (بِالِاقْتِدَاءِ بِهِمْ فِي أَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ) بِأَنْ نقولَ كُلَّ مَا قَالُوهُ، وَنَفْعَلَ كُلَّ مَا فَعَلُوهُ مِمَّا لَمْ يَدُلَّ دَلِيلٌ عَلَى اخْتِصَاصِهِ بِهِمْ؛ كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]؛ أَيْ: قُدْوَةٌ وَاتِّبَاعٌ لِكُلِّ ما فَعَلَهُ أَوْ قَالَهُ أَوْ قَرَّرَهُ، ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١].

حاشية الملوي

قوله: (لِأَنَّهُ عَلَى وَفْقِ العِلْمِ) أي: لأنَّ العالِم لا يكون خبرُه إلَّا صِدقاً.

وأمَّا إخبار العالِم منَّا بخلاف ما عَلِمه، فلكون ذواتنا مركَّبةً، فيقومُ العِلم بمحلٍّ وهو القلب، والكذبُ بمحلٍّ آخر وهو اللِّسان، واللهُ تعالى يستحيل في حقِّه التَّركيب.

وأيضاً فالعالِم منَّا إذا أخبر بخلاف ما علم، قدَّر في نفسه ما أخبر به واقعاً، ونزَّل ذلك المقدَّر منزلة المعلوم تنزيلاً خطأً، واللهُ تعالى منزَّهٌ عن ذلك.

قوله: (لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى قَدْ أَمَرَنَا بِالِاقْتِدَاءِ بِهِمْ) أي: أَمْرَ إيجابٍ في الواجب، وأمر ندبٍ في المندوبات، بحسب الأدلَّة الدَّالَّة على الإيجاب أوِ النَّدب.

قوله: (أَوْ قَرَّرَهُ) ـ بِراءَين ـ، فيُقتدى بهم فيما قرَّروه فنفعله، وهذا محمولٌ على ما قرَّروه ممَّا قام الدَّليل على وجوبه أو ندبه، أمَّا ما قرَّروه ممَّا قام دليلٌ على أنَّه مباحٌ فليس فيه أمرٌ بالاقتداء؛ إلا أن يكون على معنى أنَّا مأمورون بالاقتداء بهم في الحكم بإباحته، ولا يضرُّنا أنَّا اقتدينا بهم حينئذٍ في أمرٍ واجبٍ وهو الحكم بالإباحة؛ لاختلاف الاعتبار.

وَإِذَا كَانَ اللهُ تَعَالَى قَدْ أَمَرَنَا بِاتِّبَاعِهِمْ، (وَ) الحَالُ أَنَّهُ (لَا يَأْمُرُ اللهُ تَعَالَى بِمُحَرَّمٍ وَلَا مَكْرُوهٍ)؛ كَمَا قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ﴾ [الأعراف: ٢٨]، فَقَدِ انْحَصَرَتْ أَفْعَالُهُمْ فِي الطَّاعَةِ، لَكِنِ انْقِلَابُ المُحَرَّمِ أَوِ المَكْرُوهِ طَاعَةً مُحَالٌ، فَالأَمَانَةُ لَهُمْ صَلَوَاتُ اللهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ وَاجِبَةٌ.

(وَهَذَا البُرْهَانُ) الَّذِي ذَكَرْنَاهُ آنِفاً هُوَ (بِعَيْنِهِ) لَا بِغَيْرِهِ (بُرْهَانُ وُجُوبِ) الوَصْفِ (الثَّالِثِ) وَهُوَ التَّبْلِيغُ، وَذَلِكَ لِأَنَّ كِتْمَانَ بَعْضِ الأَحْكَامِ حَرَامٌ، فَلَوْ فَعَلُوهُ لَانْقَلَبَ طَاعَةً؛ لِمَا تَقَدَّمَ.

وَبِتَغَيُّرِ التَّالِي إِلَى قَوْلِكَ: «لَكَانُوا مُوْعَدِينَ بِالعَذَابِ، أَوْ مِنَ الظَّالِمِينَ، أَوْ مِمَّنْ لَمْ يَنَلْ عَهْدُهُ تَعَالَى، أَوْ مِنْ حِزْبِ الشَّيْطَانِ الخَاسِرِينَ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣]، [وَقَوْلِهِ:] ﴿أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [هود: ١٨]، [وَقَوْلِهِ:] ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ١٢٤]، [وَقَوْلِهِ:] ﴿أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱلشَّيْطَٰنِ هُمُ

حاشية الملوي

قوله: (فَقَدِ انْحَصَرَتْ أَفْعَالُهُمْ فِي الطَّاعَةِ) أي: لأنَّهم لا يفعلون المباح على أنَّه مباحٌ، بل لنعلم الحكم بإباحته.

قوله: (وَهَذَا البُرْهَانُ بِعَيْنِهِ بُرْهَانُ وُجُوبِ الثَّالِثِ) يعني: أنَّ وجوب الثَّالث داخلٌ في برهان وجوب الأمانة؛ لأنَّ الخيانة بالكتمان فردٌ مِن أفراد الخيانة بفعل محرَّمٍ، فليس هو ـ يعني: برهان وجوب الثَّالث ـ نظيرَ هذا البرهان حتَّى يحتاج إلى تقدير مضاف؛ أي: ومثل هذا البرهان بعينه، بل هو بعينه برهانٌ على وجوب الثَّالث؛ لأنَّه ـ أيِ: الثَّاني ـ فردٌ مِن أفراد نتيجته.

نعم؛ لو ركِّب لوجوب الثَّالث برهانٌ يخصُّهُ على نمط برهان الثَّاني، كان نظيره، لكن لا حاجة إليه؛ لأنَّ البرهان العامَّ يكفي.

قوله: (وَبِتَغَيُّرِ التَّالِي) ـ بالباء الموحَّدة قبلَ التَّاء المثنَّاة فوقُ بعدهما غينٌ معجمة بعدها ياءٌ مثنَّاة تحتيَّة بعدها راءٌ ـ متعلِّقٌ بقوله بعد نحو خمسة أسطر: «يَكُونُ» إلى آخر قوله: «إِلَى قَوْلِكَ: لَكَانُوا مُوْعَدِينَ... إلخ».

قوله: (إِلَى قَوْلِكَ) معطوفٌ على: «إِلَى قَوْلِكَ» السَّابق؛ يعني: أنَّه يصحُّ الاستدلال على وجوب أمانة الأنبياء مطلقاً بقياسٍ استثنائيٍّ تاليه ما سبق، أو تاليه قولك: «لَلَزِمَ نِسْبَةُ مَا لَا يَلِيقُ بِهِ... إلخ»، فـ«الواو» في قوله: «وَإِلَى» بمعنى: «أو».

تَشْكُرُونَ﴾ [المجادلة: ١٩]، وَكُلٌّ مِنْهَا بَاطِلٌ إِجْمَاعاً»، وَإِلَى قَوْلِكَ: «لَلَزِمَ نِسْبَةُ مَا لَا يَلِيقُ بِهِ تَعَالَى إِلَيْهِ مِنْ عَدَمِ العِلْمِ»، يَكُونُ بُرْهَاناً عَلَى وُجُوبِ أَمَانَةِ الأَنْبِيَاءِ مُطْلَقاً؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى قَدِ اخْتَارَهُمْ مِنْ خَلْقِهِ وَاخْتَصَّهُمْ بِإِيحَاءِ مَا يَتَكَلَّمُونَ بِهِ لِيَكُونُوا عَلَى مَا انْكَشَفَ لَهُ تَعَالَى فِيهِمْ مِنْ تَمَامِ الِامْتِثَالِ، فَلَوْ خَانُوا بِفِعْلِ مُحَرَّمٍ، وَمِنْهُ الكَذِبُ، بَلْ بِفِعْلِ مَكْرُوهٍ، لَزِمَ انْكِشَافُ الشَّيْءِ لَهُ تَعَالَى عَلَى غَيْرِ مَا هُوَ بِهِ، وَهُوَ مُحَالٌ، فَلَمْ يَقَعْ مِنْهُمْ مُحَرَّمٌ؛ كَذِباً كَانَ أَوْ غَيْرَهُ، وَلَا مَكْرُوهٌ، وَهُوَ المَطْلُوبُ.

[الدَّلِيلُ عَلَى الجَائِزِ فِي حَقِّ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ]

وَأَمَّا دَلِيلُ جَوَازِ الأَعْرَاضِ البَشَرِيَّةِ عَلَيْهِمْ ـ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ ـ: فَمُشَاهَدَةُ وُقُوعِهَا بِهِمْ: إِمَّا لِتَعْظِيمِ أَجْرِهِمْ، أَوْ لِلتَّشْرِيعِ، أَوْ لِلتَّسَلِّي عَنِ الدُّنْيَا، وَلِلتَّنْبِيهِ لِخِسَّةِ قَدْرِهَا عِنْدَ اللهِ تَعَالَى، وَعَدَمِ رِضَاهُ تَعَالَى بِهَا دَارَ جَزَاءٍ لِأَوْلِيَائِهِ؛ بِاعْتِبَارِ أَحْوَالِهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِيهَا.

(وَأَمَّا دَلِيلُ جَوَازِ الأَعْرَاضِ البَشَرِيَّةِ عَلَيْهِمْ) أَيْ: عَلَى ظَوَاهِرِهِمْ جَمِيعاً (صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ: فَـ)ـهُوَ ضَرُورِيٌّ؛ إِذْ (مُشَاهَدَةُ وُقُوعِهَا) أَيِ: الأَعْرَاضِ كَـ: الحُمَّى، وَالغَشَاوَةِ، وَالتَّخَيُّلِ، وَالغَضَبِ؛ النَّازِلَةِ (بِهِمْ) صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ، قَدْ حَصَلَتْ لِمَنْ فِي عَصْرِهِمْ، ثُمَّ نُقِلَتْ بِالتَّوَاتُرِ المَعْنَوِيِّ إِلَى مَنْ بَعْدَهُمْ.

حاشية الملوي

قوله: (بِإِيحَاءِ) بياءٍ مثنَّاةٍ تحتيَّةٍ قبل الحاء المهملة؛ أي: إلقاء الوحي.

قوله: (لِيَكُونُوا عَلَى مَا انْكَشَفَ لَهُ تَعَالَى فِيهِمْ مِنْ تَمَامِ الِامْتِثَالِ) فيه مصادرةٌ؛ لأنَّ كونه تعالى انكشف له فيهم تمامُ الامتثال يحتاج إلى الاستدلال عليه بأنَّهم لو خانوا بفعل محرَّمٍ أو مكروهٍ، لانقلب المحرَّم أوِ المكروه طاعةً، أو لكانوا موعودين بالعذاب، أو مِنَ الظَّالمين، أو ممَّن ينل عهده تعالى، أو مِن حزب الشَّيطان، فمجرَّد ما ذكره فيه استدلالٌ على الشَّيء بنفسه، فلا بدَّ مِنَ الاستدلال بما سبق.

واعلم أنَّ دليلَ الصِّدق لغير الرُّسل، ودليلَ الأمانة للرُّسل والأنبياء، ودليلَ التَّبليغ؛ كلٌّ منها يرجع إلى الدَّليل السَّمعيِّ أيضاً.

قوله: (وَالتَّخَيُّلِ) بالخاء المعجمة المفتوحة بعد التَّاء المثنَّاة فوقُ، وبعدهما ياءٌ مشدَّدةٌ مثنَّاة تحتيَّة.

الأَعْرَاضِ:

○ وَالحِكْمَةُ فِي إِصَابَةِ ظَوَاهِرِهِمْ بِتِلْكَ

ـ (إِمَّا لِتَعْظِيمِ أَجْرِهِمْ) بِالصَّبْرِ عَلَيْهَا.

ـ (أَوْ لِلتَّشْرِيعِ) أَيْ: تَقْرِيرِ الأَحْكَامِ؛ بِأَنْ يُعْلَمَ حُكْمٌ بِسَبَبِ شَيْءٍ مِنْهَا؛ كَمَا عُلِمَ حُكْمُ السَّهْوِ فِي الصَّلَاةِ مِنْ سَهْوِهِ ﷺ فِيهَا.

ـ (أَوْ لِلتَّسَلِّي) أَيْ: تَصَبُّرِنَا مَعْشَرَ الأُمَمِ (عَنِ الدُّنْيَا) بِضَمِّ الدَّالِ، وَحُكِيَ كَسْرُهَا أَيْضاً، وَالمُرَادُ بِهَا هُنَا: الأَمْوَالُ وَتَوَابِعُهَا كَـ: الجَاهِ وَالفَخْرِ وَالأَنَفَةِ، بِحَيْثُ يَجِدُونَ الرَّاحَةَ وَاللَّذَّةَ عِنْدَ فَقْدِهِ.

ـ (وَلِلتَّنْبِيهِ) أَيْ: لِتَفَطُّنِنَا (لِخِسَّةِ) أَيْ: حَقَارَةِ (قَدْرِهَا عِنْدَ اللهِ تَعَالَى، وَعَدَمِ رِضَاهُ تَعَالَى بِهَا دَارَ جَزَاءٍ لِأَوْلِيَائِهِ، بِـ)سَبَبِ (اعْتِبَارِ) أَيْ: مُلَاحَظَةِ (أَحْوَالِهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِيهَا) مِنْ مُقَاسَاتِهِمْ لِشَدَائِدِهَا، مَعَ أَنَّهُمْ أَحِبَّاؤُهُ تَعَالَى وَأَصْفِيَاؤُهُ، وَالقَضِيَّةُ مَانِعَةُ الخُلُوِّ لَا الجَمْعِ، جَمَعَنَا اللهُ تَعَالَى بِهَؤُلَاءِ السَّادَةِ القَادَةِ الكِرَامِ، وَأَنَالَنَا مَعَ أَحْبَابِنَا بِجَاهِهِمْ حُسْنَ الخَاتِمَةِ.

✿ ✿ ✿

حاشية الملوي

قوله: (بِسَبَبِ بِاعْتِبَارِ أَحْوَالِهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ) خبر مبتدأ محذوفٍ؛ أي: وذلك ـ أي: الحكم بما ذُكر ـ مِن كون وقوعها بهم: إمَّا لتعظيم أجورهم، أو للتَّشريع، أو للتَّسلِّي والتَّنبيه، كائنٌ بسبب اعتبار أحوالهم فيها عليهم الصَّلاة والسَّلام.

✿ ✿ ✿

[الكَلَامُ عَلَى كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ]

وَيَجْمَعُ مَعَانِيَ هَذِهِ العَقَائِدِ كُلِّهَا قَوْلُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»؛ إِذْ مَعْنَى «الأُلُوهِيَّةِ»: اسْتِغْنَاءُ الإِلَهِ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ، وَافْتِقَارُ كُلِّ مَا سِوَاهُ إِلَيْهِ»، فَمَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»: لَا مُسْتَغْنِيَ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ، وَمُفْتَقِراً إِلَيْهِ كُلُّ مَا عَدَاهُ، إِلَّا اللهُ تَعَالَى».

ثُمَّ أَخَذَ فِي بَيَانِ مَعْنَى كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ بِمَا لَمْ يَسْبِقْ إِلَيْهِ أَحَدٌ فِيمَا اشْتُهِرَ مِنَ الكُتُبِ، وَجْهٍ يَتَمَكَّنُ بِهِ جَمِيعُ مَا مَضَى فِي ذِهْنِ المُتَأَمِّلِ أَتَمَّ تَمَكُّنٍ، **فَقَالَ**:

(وَ) اعْلَمْ أَنَّهُ **(يَجْمَعُ مَعَانِيَ هَذِهِ العَقَائِدِ)** جَمْعُ: «عَقِيدَةٍ»، وَهِيَ: «مَا يَتَعَلَّقُ الفَرْضُ اعْتِقَادِهِ مِنْ غَيْرِ تَعَلُّقٍ بِكَيْفِيَّةِ العَمَلِ»، أَيْ: مَعَانِي هَذِهِ العِبَارَاتِ الثَّمَانِيَةِ وَالأَرْبَعِينَ كُلِّهَا) إِجْمَالاً، أَوِ المَعَانِي الَّتِي هِيَ هَذِهِ العَقَائِدُ، **(قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)**.

حاشية الملوي

قوله: **(مِنْ غَيْرِ تَعَلُّقٍ بِكَيْفِيَّةِ العَمَلِ)** أخرج: ما يتعلَّق بكيفيَّة العمل، ككون فروض الوضوء ستَّة، وكون النيَّة واجبةً في نحو الصَّلاة، فإنَّه وإن كان ممَّا يُعتقد لكنَّه متعلِّقٌ بكيفيَّة عمل، فقول الشَّارح: «بنفس اعْتِقَادِهِ» شاملٌ لِمَا يتعلَّق الغرض بنفس اعتقاده، مع كونه يتعلَّق أيضاً بكيفيَّة عملٍ، فاحتاج التَّقييد بقوله: «مِنْ غَيْرِ... إلخ»، فإن أراد ما يتعلَّق الغرض بنفس اعتقاده فقط كان قوله: «مِنْ ... إلخ» إيضاحاً.

قوله: **(أَيْ: مَعَانِي هَذِهِ العِبَارَاتِ)** إشارةً إلى أنَّه أطلق لفظ «العقائد» على العبارات الدَّالَّة على ما يُعتقد، مِن إطلاق اسم المدلول على الدَّالِّ، فلذا أضاف لها المعاني.

ويصحُّ أن يُراد بلفظ «العقائد» حقيقتُه، والإضافةُ مِن إضافة العامِّ إلى الخاصِّ؛ لأنَّ المعاني أعمُّ مِنَ العقائد، وإليه أشار بقوله بعدُ: «أَوِ المَعَانِي الَّتِي هِيَ هَذِهِ العَقَائِدُ»، لكنَّه جعل الإضافة بيانيَّةً، وهي بين عامٍّ وخاصٍّ، مع أنَّ المحقِّقين يشترطون في الإضافة البيانيَّة أن يكون بين المتضايفَين عمومٌ مِن وجهٍ وخصوصٌ مِن وجهٍ.

قوله: **(الثَّمَانِيَةِ وَالأَرْبَعِينَ)** أي: لأنَّ الواجبات عشرون، وأضدَادَها عشرون، والجائزَ في حقِّه تعالى واحدٌ وإن كان له أفرادٌ كثيرةٌ، وهو: فعلُ كلِّ ممكنٍ أو تركه؛ فذلك واحدٌ وأربعون.

وَلَا بِدَعَ فِي اشْتِمَالِ هَذَا اللَّفْظِ المُوْجَزِ عَلَى هَذِهِ المَعَانِي الكَثِيرَةِ؛ (إِذْ مَعْنَى الأُلُوهِيَّةِ الَّتِي هِيَ صِفَةُ الإِلَهِ: (اسْتِغْنَاءُ الإِلَهِ) أَيْ: غَنَاؤُهُ (عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ، وَافْتِقَارُ كُلِّ مَا سِوَاهُ إِلَيْهِ، فَـ)ـحِينَئِذٍ (مَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»: لَا مُسْتَغْنِيَ) ....

حاشية الملوي

والواجباتُ للرُّسل ثلاثةٌ، والمستحيل ثلاثةٌ، والجائزُ واحدٌ وإن كان له أفرادٌ كثيرةٌ، وهو: ما ليس نقصاً في مراتبهم العَلِيَّة مِنَ الأعراض البشريَّة؛ فتلك ثمانيةٌ وأربعون.

ويندرجُ مع ذلك: وجوبُ تنزُّهِه تعالى عنِ الأغراض في أفعاله، وأحكامه، وحدوثُ العالَم بأسره، والإيمانُ بسائر الأنبياء، وجميعِ الملائكة، وجميعِ الكتب السَّماويَّة، واليومِ الآخر؛ فهذه سبعةٌ، تُضَمُّ للثَّمانية والأربعين، فالمجموعُ: خمسٌ وخمسون، مأخوذةٌ مِنَ المتن صريحاً.

وإن زدت على ذلك: التَّنزُّه عن بقيَّة النَّقائص؛ كالصَّاحبة والولد، وحذفْتَ استحالةَ المماثلة، وأتيتَ بدلها باستحالة الجِرْميَّةِ، والعَرَضيَّةِ، والكونِ في جهةٍ للجِرْم، وكونِه له هو جهةٌ، والتَّقييد بالزَّمان، والتَّقييد بالمكان، والاتِّصاف بالحوادث، والاتِّصاف بالصِّغر والكبر؛ كان المجموع: أربعاً وستِّين عقيدةً، كلُّها مأخوذةٌ مِنَ المتن.

ولك أن تزيد على ذلك بحسب تكثير الاعتبارات.

ثمَّ الموجود في ما رأيناه مِن نسخ الشَّرح قول المتن: «وَيَجْمَعُ مَعَانِيَ هَذِهِ العَقَائِدِ كُلِّهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»، ولم يذكر لفظ: «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ»، وهو سقطٌ مِنَ النَّسخ؛ لأنَّ المحفوظ في المتن ذكرُهما معاً هنا، وأيضاً المعاني الثَّمانية والأربعون إنَّما تندرج اندراجاً ظاهراً فيهما، لا في «لا إله إلَّا اللهُ» فقط، وإن أمكن اندراجها في «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» فقط باعتبار أنَّ التَّصديق بالله تعالى بدون التَّصديق بالرُّسل لا يعتبر، وعلى تقدير الاقتصار على «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» فيمكن التَّوجيه أيضاً: بأنَّ «لا إله إلَّا اللهُ» صارت دالَّةً على مجموع «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ» مِن إطلاق لفظ الجزء على الكلِّ، أو حقيقةً اصطلاحيَّةً، أو مِن باب الاكتفاء.

قوله: (وَلَا بِدَعَ فِي اشْتِمَالِ هَذَا اللَّفْظِ المُوْجَزِ) إلى قول المتن: (إِذْ مَعْنَى الأُلُوهِيَّةِ) ظاهرُ تقديره: أنَّه جعل «إذ» في المتن تعليلاً لقوله: «لَا بِدَعَ»، فيقتضي أنَّ «إذ» في المتن تعليلٌ لشيءٍ محذوفٍ، مع أنَّه لا داعي إلى ذلك، بل هو تعليلٌ لقول المتن: «وَيَجْمَعُ مَعَانِيَ هَذِهِ العَقَائِدِ».

وقد يجاب: بأنَّ مرادَهُ تعليل قوله: «وَلَا بِدَعَ... إلخ» بنظير ما في المتن، مع بقاء ما في المتن على كونه تعليلاً لقوله: «وَيَجْمَعُ».

بالنَّصْبِ ـ (عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ، وَمُفْتَقِراً) ـ بِالنَّصْبِ أَيْضاً ـ (إِلَيْهِ كُلُّ مَا عَدَاهُ، إِلَّا اللهُ تَعَالَى).

فَالِاسْتِغْنَاءُ وَالِافْتِقَارُ يَشْتَرِكَانِ فِي اسْتِلْزَامِ مَا عَدَا: «الوَحْدَانِيَّةِ، وَالسَّمْعِ، وَالبَصَرِ، وَالكَلَامِ، وَلَوَازِمِهَا»، وَيَخْتَصُّ الأَوَّلُ بِاسْتِلْزَامِ مَا عَدَا الوَحْدَانِيَّةِ، وَالثَّانِي بِاسْتِلْزَامِهَا «حُدُوثِ العَالَمِ بِأَسْرِهِ»، وَإِنْ لُوحِظَ مَا يَؤُولُ إِلَيْهِ أَضْدَادُ هَذِهِ الصِّفَاتِ المَذْكُورَةِ مِنْ كَـ: الإِلَهِ إِلَى المُكَمِّلِ، وَنَفْيِ افْتِقَارِ مَا سِوَاهُ إِلَيْهِ، فَلَا اخْتِصَاصَ لِوَاحِدٍ مِنْهُمَا بِشَيْءٍ مِنَ افْتِقَارِ العَقَائِدِ، وَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَاسْتِلْزَامُ أَحَدِهِمَا لِبَعْضِ العَقَائِدِ أَظْهَرُ مِنِ اسْتِلْزَامِ الآخَرِ لَهُ.

أَمَّا اسْتِغْنَاؤُهُ جَلَّ وَعَزَّ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ، فَهُوَ يُوجِبُ لَهُ تَعَالَى: الوُجُودَ، وَالقِدَمَ، وَالبَقَاءَ، وَالمُخَالَفَةَ لِلْحَوَادِثِ، وَقِيَامَهُ تَعَالَى بِنَفْسِهِ، وَالتَّنَزُّهَ عَنِ النَّقَائِصِ، وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ: وُجُوبُ السَّمْعِ لَهُ تَعَالَى، وَالبَصَرِ، وَالكَلَامِ؛ إِذْ لَوْ لَمْ تَجِبْ لَهُ تَعَالَى هَذِهِ الصِّفَاتُ لَكَانَ مُحْتَاجاً إِلَى المُحْدِثِ، أَوِ المَحَلِّ، أَوْ مَنْ يَدْفَعُ عَنْهُ النَّقَائِصَ.

وَمِنْ ثَمَّ وَزَّعَهَا المُصَنِّفُ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ:

(أَمَّا اسْتِغْنَاؤُهُ جَلَّ وَعَزَّ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ) فَرْدٍ فَرْدٍ، (فَهُوَ يُوجِبُ) أَيْ: يَسْتَلْزِمُ (لَهُ تَعَالَى) مِمَّا تَقَدَّمَ اثْنَتَي عَشْرَةَ صِفَةً: (الوُجُودَ، وَالقِدَمَ، وَالبَقَاءَ، وَالمُخَالَفَةَ لِلْحَوَادِثِ، وَقِيَامَهُ تَعَالَى بِنَفْسِهِ) فَهَذِهِ خَمْسٌ.

(وَ) يُوجِبُ لَهُ تَعَالَى وَصْفاً عَامًّا زَائِداً عَلَى مَا تَقَدَّمَ؛ أَيِ: (التَّنَزُّهَ) وَهُوَ التَّبَاعُدُ (عَنِ النَّقَائِصِ) جَمْعُ: «نَقِيصَةٍ»، وَهِيَ: «الخَصْلَةُ الدَّنِيَّةُ، أَوِ الضَّعِيفَةُ»، وَالنَّقِيصَةُ أَيْضاً: «الوَقِيعَةُ فِي النَّاسِ».

حاشية الملوي

قوله: (بِالنَّصْبِ) أي: الفتح؛ إذ هو مبنيٌّ على الفتح، أو مرادُهُ أنَّه ملتبسٌ بالنَّصب محلًّا.

قوله: (بِالنَّصْبِ أَيْضاً) ويصحُّ الرَّفع، كما هو معروفٌ في محلِّه.

قوله: (وَلَوَازِمِهَا) أي: المعنويَّة اللَّازمة للسَّمع والبصر والكلام.

قوله: (وَيَخْتَصُّ الأَوَّلُ بِاسْتِلْزَامِ مَا عَدَا الوَحْدَانِيَّةِ) أراد به: السَّمع والبصر والكلام، ولوازمها.

قوله: (يُوجِبُ) يُستفاد مِن استقراء كلام المؤلِّف ﵁ أنَّه يعبِّر بـ«يُوجِبُ» في ما هو صفةٌ لله تعالى، وبـ«يُؤخَذ» في ما ليس كذلك كـ: «حدوث العالَم».

(وَ) حِينَئِذٍ (يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ) الزَّائِدِ سَبْعُ صِفَاتٍ أُخَرُ: (وُجُوبُ السَّمْعِ لَهُ تَعَالَى، وَالبَصَرِ، وَالكَلَامِ)، وَوُجُوبُ كَوْنِهِ سَمِيعاً بَصِيراً مُتَكَلِّماً؛ بِنَاءً عَلَى تَمَامِ بُرْهَانِهَا العَقْلِيِّ، وَالسَّابِعَةُ تَأْتِي.

(إِذْ لَوْ لَمْ تَجِبْ لَهُ تَعَالَى هَذِهِ الصِّفَاتُ) أَيْ: لَوْ لَمْ يَجِبْ لَهُ: «الوُجُودُ، وَالقِدَمُ، وَالبَقَاءُ، وَالمُخَالَفَةُ لِلحَوَادِثِ، وَالشِّقُّ الثَّانِي مِنَ القِيَامِ بِالنَّفْسِ وَهُوَ الِاسْتِغْنَاءُ عَنِ المُخَصِّصِ»، (لَكَانَ مُحْتَاجاً إِلَى المُحْدِثِ)؛ لِمَا سَبَقَ مِنَ البَرَاهِينِ عَلَى وُجُوبِ الحُدُوثِ لِمَنِ انْتَفَى عَنْهُ هَذِهِ الصِّفَاتُ، وَاسْتِحَالَةِ حُدُوثِ الشَّيْءِ بِنَفْسِهِ، لَكِنْ لَا يَحْتَاجُ إِلَى مُحْدِثٍ، فَوَجَبَ لَهُ مَا ذُكِرَ الآنَ.

(أَوْ) لَوْ لَمْ يَجِبْ لَهُ تَعَالَى الِاسْتِغْنَاءُ عَنِ المَحَلِّ لَكَانَ مُحْتَاجاً إِلَى (المَحَلِّ)؛ ضَرُورَةَ اسْتِحَالَةِ ارْتِفَاعِ النَّقِيضَيْنِ، لَكِنَّهُ لَا يَحْتَاجُ لِمَحَلٍّ، فَوَجَبَ الِاسْتِغْنَاءُ عَنْهُ.

(أَوْ) لَوْ لَمْ يَجِبْ لَهُ تَعَالَى السَّمْعُ وَالبَصَرُ وَالكَلَامُ لَكَانَ مُحْتَاجاً إِلَى (مَنْ يَدْفَعُ عَنْهُ النَّقَائِصَ)؛ لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَتَّصِفْ بِهَا، لَزِمَ أَنْ يَتَّصِفَ بِأَضْدَادِهَا، وَهِيَ نَقَائِصُ، وَفِيهِ مَا سَبَقَ، لَكِنَّهُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى مَنْ يَدْفَعُ عَنْهُ النَّقَائِصَ، فَوَجَبَ لَهُ تَعَالَى هَذِهِ الصِّفَاتُ المَذْكُورَةُ آنِفاً.

حاشية الملوي

ولا يَرِدُ علينا قوله: «وَيُؤْخَذُ مِنْهُ: تَنَزُّهُهُ تَعَالَى عَنِ الأَغْرَاضِ»، فإنَّه يُوصف به الله تعالى، فيقال: الله تعالى منزَّهٌ عنِ الأغراض، وقد عبَّر فيه بـ«يُؤخَذ».

لأنَّا نقول: لمَّا كان التَّنزُّه عنِ الغرض يُوصف به الفعل، فيقال: «فعلُهُ تعالى منزَّهٌ عنِ الغرض»، عبَّر فيه بهذا الاعتبار بـ«يُؤخَذُ».

قوله: (**إِذْ لَوْ لَمْ تَجِبْ لَهُ تَعَالَى هَذِهِ الصِّفَاتُ**) أي: كلُّ هذه الصِّفات.

و«لَمْ» إذا تقدَّمت على «كلّ» أفادت سلب العموم؛ أي: السَّلب عنِ الجملة الصَّادق بالسَّلب عن البعض، فلذا عبَّر المؤلِّف رضي الله عنه بـ«أو» في قوله: «أَوِ المَحَلِّ، أَوْ مَنْ يَدْفَعُ... إلخ»، فليس المعنى أنَّه لو كان كلُّ هذه الصِّفات منتفياً؛ لأنَّه حينئذٍ يكون مِن عموم السَّلب، فيحتاج إلى تأويلٍ، أو بمعنى الواو؛ لأنَّه حينئذٍ تلزم اللَّوازم الثَّلاثة مجتمعةً، ويلزم عليه عدم عموم النَّتيجة؛ لأنَّ نقيض المقدَّم حينئذٍ الَّذي هو النَّتيجة بعض هذه الصِّفات ليس منتفياً.

وَيُؤْخَذُ مِنْهُ: تَنَزُّهُهُ تَعَالَى عَنِ الأَغْرَاضِ فِي أَفْعَالِهِ وَأَحْكَامِهِ، وَإِلَّا لَزِمَ افْتِقَارُهُ تَعَالَى إِلَى مَا يُحَصِّلُ غَرَضَهُ، كَيْفَ وَهُوَ جَلَّ وَعَزَّ الغَنِيُّ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ؟!

وَكَذَا يُؤْخَذُ مِنْهُ أَيْضاً: أَنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ تَعَالَى فِعْلُ شَيْءٍ مِنَ المُمْكِنَاتِ وَلَا تَرْكُهُ؛ إِذْ لَوْ وَجَبَ عَلَيْهِ تَعَالَى شَيْءٌ مِنْهَا عَقْلاً كَـ: الثَّوَابِ مَثَلاً، لَكَانَ جَلَّ وَعَزَّ مُفْتَقِراً إِلَى ذَلِكَ الشَّيْءِ لِيَتَكَمَّلَ بِهِ؛ إِذْ لَا يَجِبُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى إِلَّا مَا هُوَ كَمَالٌ لَهُ، كَيْفَ وَهُوَ الغَنِيُّ جَلَّ وَعَزَّ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ؟!

(وَيُؤْخَذُ) أَيْضاً (مِنْهُ) أَيْ: مِنَ التَّنَزُّهِ عَنِ النَّقَائِصِ صِفَةٌ زَائِدَةٌ عَلَى المَقْصُودِ بِالذَّاتِ هِيَ: (تَنَزُّهُهُ تَعَالَى عَنِ الأَغْرَاضِ فِي أَفْعَالِهِ وَأَحْكَامِهِ) وَإِنَّمَا قَدَّمَهَا عَلَى مَا بَعْدَهَا مَعَ أَنَّهَا مَقْصُودَةٌ بِالذَّاتِ؛ لِأَنَّهَا لَازِمَةٌ لِهَذِهِ.

حاشية الملوي

قوله: (أَيْ: مِنَ التَّنَزُّهِ عَنِ النَّقَائِصِ) هو مخالفٌ لسياق المتن الآتي في قوله: «وَإِلَّا لَزِمَ افْتِقَارُهُ تَعَالَى إِلَى مَا يُحَصِّلُ غَرَضَهُ»؛ إذ لو كان ضمير «مِنْهُ» عائداً على التَّنزُّه عنِ النَّقائص لقال: «وإلَّا لزم اتِّصافه تعالى بالنَّقائص»، وإن كان الافتقار يستلزم الاتِّصاف بالنَّقائص، وبالجملة ما سلكه خلاف ظاهر المتن.

قوله: (وَإِنَّمَا قَدَّمَهَا) أي: صفة التَّنزُّه عنِ الأغراض (عَلَى مَا بَعْدَهَا) وهو أنَّه لا يجب عليه تعالى فعل شيءٍ مِنَ الممكنات ولا تركه. وقوله: (مَعَ أَنَّهَا) أي: ما بعدها، وأعاد الضَّمير على «مَا» مؤنَّثاً باعتبار تأويل مدلول «مَا» ـ وهو أنَّه «لا يجب عليه تعالى فعل شيءٍ ولا تركه» ـ بصفة التَّنزُّه عن وجوب فعل شيءٍ وتركه.

وقدَّمنا أنَّ إطلاق الصِّفة على السَّلب باعتبار أنَّ الذَّات تُوصف به في اللَّفظ، وإلَّا فليس هو معنًى قائماً بالذَّات.

وقوله: (مَقْصُودَةٌ بِالذَّاتِ) أي: لأنَّها القسمُ الثَّالث مِنَ الأقسام الثَّلاثة الواجبة على المكلَّف، وهي ما يجب في حقِّه تعالى وما يستحيل وما يجوز، فالجائزُ في حقِّه تعالى فعلُ كلِّ ممكنٍ وتركه، وهو معنى قول المؤلِّف ﷺ هنا: «أَنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ تَعَالَى فِعْلُ شَيْءٍ مِنَ المُمْكِنَاتِ وَلَا تَرْكُهُ»، ولأنَّ كون فعلِ الممكنات أو تركِها جائزاً في حقِّه تعالى أُفرد بإقامة البرهان عليه، فهو مقصودٌ بالذَّات بهذا الاعتبار أيضاً.

وقوله: (لِأَنَّهَا) أي: صفة التَّنزُّه عن وجوب فعل شيءٍ وتركه (لَازِمَةٌ لِهَذِهِ) أي: لصفة التَّنزُّه عنِ الأغراض؛ لأنَّ التَّنزُّه عنِ الأغراض يستلزم أنَّه تعالى لا يجب عليه شيءٌ؛ إذ لو وجب عليه

(وَإِلَّا) بِأَنْ لَمْ يَتَنَزَّهْ عَنِ الأَغْرَاضِ، بَلْ كَانَ لَهُ بَاعِثٌ يَحْمِلُهُ عَلَى إِيْجَادِ فِعْلٍ أَوْ حُكْمٍ؛ (لَزِمَ افْتِقَارُهُ تَعَالَى) بِالذَّاتِ (إِلَى مَا يُحَصِّلُ غَرَضَهُ) وَهُوَ خَلْقُ الـمَحْمُولِ عَلَى إِيْجَادِهِ، (كَيْفَ) تَظُنُّ أَنَّهُ تَعَالَى يَحْتَاجُ إِلَى شَيْءٍ (وَهُوَ جَلَّ وَعَزَّ الغَنِيُّ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ؟!) عَلَى الإِطْلَاقِ.

حاشية الملوي ——— شيءٌ لكان له في فعله غرضٌ، وهو دفع القهر عن نفسه، وأراد الشَّارح بذلك أنَّ الملزوم ـ وهو التَّنزُّه عنِ الأغراض ـ رتبتُه التَّقدُّم على اللَّازم ـ وهو عدم وجوب فعل شيءٍ وتركه ـ.

ولعلَّ الشَّارح قصد أنَّ مرتبة التَّنزُّه عنِ الأغراض سابقةٌ في التَّعقُّل على مرتبة كونه تعالى لا يجب عليه فعل شيء ولا تركه، وإلَّا فهما متلازمان؛ أي: كلٌّ منهما ملزومٌ للآخر؛ لأنَّ انتفاء وجوب فعل شيءٍ وتركه يستلزم التَّنزُّه عنِ الأغراض، وإلَّا فلو كان يفعل لغرضٍ لوجب عليه تعالى ذلك الفعل؛ ليحصِّل غرضه أوِ الغرض العائد لخلقه الباعث له القاهر على الفعل.

ولعلَّ المؤلِّف ﷺ قدَّم التَّنزُّه عنِ الأغراض؛ لأنَّه سبق له تقديمه الكلام على المستحيلات المتقدِّمة في الذِّكر فيما مضى على الجائز، فناسب تقديمه هنا، ولا ينافي ذلك أنَّه ﷺ قدَّم الجائز هنا على الحياة والقدرة والإرادة والعلم؛ لأنَّ ذلك لكون أخذ تلك الصِّفات مِن افتقار الكائنات إليه تعالى أظهر مِن أخذها مِن استغناء الإله عن كلِّ ما سواه الَّذي الكلام فيه.

ثمَّ ما ذكره الشَّارح ـ وجاريناه فيه ـ إنَّما يتمُّ لو كان ضمير «مِنْهُ» في قول المتن الآتي: «وَكَذَا يُؤْخَذُ مِنْهُ» عائداً على التَّنزُّه؛ بناءً على ما ذكره مِن أنَّ ضمير «مِنْهُ» الأوَّل في قوله: «وَيُؤْخَذُ مِنْهُ» عائداً على التَّنزُّه أيضاً، أمَّا إذا كان ضمير «مِنْهُ» في قوله: «وَكَذَا يُؤْخَذُ مِنْهُ» عائداً على الاستغناء، وضمير «مِنْهُ» الأوَّل الَّذي في قوله: «وَيُؤْخَذُ مِنْهُ» عائداً على التَّنزُّه على ما ذهب إليه في هذا، فلا يحتاج إلى ما سبق مِنَ التَّكلُّف؛ لأنَّ التَّنزُّه عنِ الأغراض حينئذٍ ضروريُّ التَّقديم لكونه مِن تتمَّة ما يؤخذ مِنَ التَّنزُّه عنِ النَّقائص، وعلى ما قدَّمناه مِنْ أنَّ ضمير «مِنْهُ» في قوله: «وَيُؤْخَذُ مِنْهُ» أوَّلاً عائداً على الاستغناء كالضَّمير في قوله الآتي: «وَكَذَا يُؤْخَذُ مِنْهُ»، فإنَّه عائدٌ على الاستغناء أيضاً، يحتاج إلى ما سبق في توجيه التَّقديم.

قوله: (وَهُوَ خَلْقُ المَحْمُولِ عَلَى إِيْجَادِهِ) الجارُّ والمجرور نائبٌ عنِ الفاعل، والتَّقديرُ: وهو ـ أي: ما يحصِّل الغرض ـ خَلقُ الَّذي يحمل الغرض على إيجاده، فـ«أل» واقعةٌ على الفعل المحصِّل للغرض، والعائدُ عليها «الهاء» من قوله: «عَلَى إِيْجَادِهِ»، وقد مرَّ الفرق بين الغرض والغاية أوائل «الحاشية».

(وَكَذَا يُؤْخَذُ مِنْهُ أَيْضاً: أَنَّهُ) أي: الشَّأنَ (لَا يَجِبُ عَلَيْهِ تَعَالَى فِعْلُ شَيْءٍ مِنَ الْمُمْكِنَاتِ) أي: الأُمُورِ الَّتِي يَصِحُّ وُجُودُهَا وَعَدَمُهَا، (وَلَا تَرْكُهُ) أي: الفِعْلِ؛ (إِذْ لَوْ وَجَبَ عَلَيْهِ تَعَالَى شَيْءٌ مِنْهَا عَقْلاً كَـ: الثَّوَابِ) لِلطَّائِعِينَ وَالعِقَابِ لِلعَاصِينَ (مَثَلاً، لَكَانَ جَلَّ وَعَزَّ مُفْتَقِراً إِلَى ذَلِكَ الشَّيْءِ) الَّذِي وَجَبَ عَلَيْهِ فِعْلُهُ (لِيَتَكَمَّلَ بِهِ) أَيْ: بِوُجُودِهِ؛ (إِذْ لَا يَجِبُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى إِلَّا مَا هُوَ كَمَالٌ لَهُ) لَكِنَّهُ لَا يَفْتَقِرُ إِلَى مُكَمِّلٍ، فَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ فِعْلُ شَيْءٍ مِنَ الْمُمْكِنَاتِ وَلَا تَرْكُهُ، (كَيْفَ) تَظُنُّ أَنَّهُ مُحْتَاجٌ (وَ) الحَالُ أَنَّهُ جَلَّ وَعَلَا (هُوَ الغَنِيُّ جَلَّ وَعَزَّ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ؟!).

وَأَمَّا افْتِقَارُ كُلِّ مَا سِوَاهُ إِلَيْهِ جَلَّ وَعَزَّ: فَهُوَ يُوجِبُ لَهُ تَعَالَى: الحَيَاةَ، وَعُمُومَ القُدْرَةِ وَالإِرَادَةِ وَالعِلْمِ؛ لِأَنَّهُ لَوِ انْتَفَى شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ لَمَا أَمْكَنَ أَنْ يُوجِدَ شَيْئاً مِنَ الحَوَادِثِ، فَلَا يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ جَلَّ وَعَزَّ شَيْءٌ، كَيْفَ وَهُوَ الَّذِي يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ كُلُّ مَا سِوَاهُ؟!

(وَأَمَّا افْتِقَارُ كُلِّ مَا سِوَاهُ إِلَيْهِ جَلَّ وَعَزَّ: فَهُوَ يُوجِبُ) أَيْ: يَسْتَلْزِمُ (لَهُ تَعَالَى: الحَيَاةَ، وَعُمُومَ) تَعَلُّقِ (القُدْرَةِ، وَ) تَعَلُّقِ (الإِرَادَةِ، وَ) تَعَلُّقِ (العِلْمِ؛ لِأَنَّهُ لَوِ انْتَفَى شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ)، أَوْ قِدَمُهُ، أَوْ عُمُومُ تَعَلُّقِهِ، (لَمَا أَمْكَنَ أَنْ يُوجِدَ شَيْئاً مِنَ الحَوَادِثِ) لِمَا سَبَقَ، وَإِذَا لَمْ يُمْكِنْ أَنْ يُوجِدَ شَيْئاً، (فَلَا يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ جَلَّ وَعَزَّ شَيْءٌ)، لَكِنَّهُ يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ كُلُّ مَا سِوَاهُ، فَوَجَبَ

حاشية الملوي

قوله: (وَكَذَا يُؤْخَذُ مِنْهُ) أي: مِن استغناء الإله عن كلِّ ما سواه، وفصل بقوله: «كَذَا»، وأتى بـ«أيضاً» للإشارة إلى أنَّ المأخوذ هنا عقيدةٌ مقصودةٌ بالذَّات مذكورةٌ فيما سبق استقلالاً، ومُبَرْهَنٌ عليها فيما سبق ببرهانٍ يخصُّها في قول المتن آخر البراهين: «وَأَمَّا بُرْهَانُ كَوْنِ فِعْلِ المُمْكِنَاتِ أَوْ تَرْكِهَا جَائِزاً فِي حَقِّهِ تَعَالَى»، وهو القِسم الثَّالث الَّذي يجب على المكلَّف معرفته مِن أقسام الحكم العقليِّ في حقِّه تعالى.

قوله: (أَوْ قِدَمُهُ، أَوْ عُمُومُ تَعَلُّقِهِ) اسم الإشارة الَّذي في المتن عائدٌ إلى «الحياة، وعموم القدرة، والإرادة، والعلم»، و«أل» في «الأَرْبَع» للعهد، والمعهودُ: «الحياة القديمة، والقدرة القديمة، والإرادة القديمة، والعِلم القديم»، فقِدمُها وعمومُ تعلُّق المتعلِّق منها مدلولٌ لاسم الإشارة، فلا حاجة إلى أن يزيد على المتن قوله: «أَوْ قِدَمُهُ، أَوْ عُمُومُ تَعَلُّقِهِ»، فالمناسبُ أن يفسِّر اسمَ الإشارة بقوله: «أي: الحياة القديمة، وعموم القدرة والإرادة والعلم القديمات»، ونفيُ شيءٍ منها صادقٌ بنفي قدمه؛ لأنَّه لوِ انتفى قدم القدرة، صدق أنَّه انتفتِ القدرة القديمة.

لَهُ هَذِهِ الصِّفَاتُ الأَرْبَعُ، وَقِدَمُهَا، وَعُمُومُ تَعَلُّقِهَا، (كَيْفَ) تَقُولُ: «إِنَّهُ لَا يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ شَيْءٌ»، (وَهُوَ الَّذِي يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ كُلُّ مَا سِوَاهُ؟!).

وَيُوجِبُ لَهُ تَعَالَى أَيْضاً: الوَحْدَانِيَّةَ؛ إِذْ لَوْ كَانَ مَعَهُ تَعَالَى ثَانٍ فِي الأُلُوهِيَّةِ؛ لَمَا افْتَقَرَ إِلَيْهِ شَيْءٌ، لِلُزُومِ عَجْزِهِمَا حِينَئِذٍ، كَيْفَ وَهُوَ الَّذِي يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ كُلُّ مَا سِوَاهُ تَعَالَى؟!

(وَ) الافْتِقَارُ (**يُوجِبُ لَهُ تَعَالَى أَيْضاً: الوَحْدَانِيَّةَ؛ إِذْ لَوْ كَانَ مَعَهُ تَعَالَى ثَانٍ فِي الأُلُوهِيَّةِ**) أَيِ: اسْتِغْنَائِهِ عَنِ الغَيْرِ وَافْتِقَارِ الغَيْرِ إِلَيْهِ (**لَمَا افْتَقَرَ إِلَيْهِ شَيْءٌ، لِلُزُومِ عَجْزِهِمَا حِينَئِذٍ**) أَيْ: حِينَ التَّعَدُّدِ لِمَا تَقَدَّمَ (**كَيْفَ وَهُوَ الَّذِي يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ كُلُّ مَا سِوَاهُ تَعَالَى؟!**).

وَيُؤْخَذُ مِنْهُ أَيْضاً: حُدُوثُ العَالَمِ بِأَسْرِهِ؛ إِذْ لَوْ كَانَ شَيْءٌ مِنْهُ قَدِيماً لَكَانَ ذَلِكَ الشَّيْءُ مُسْتَغْنِياً عَنْهُ تَعَالَى، كَيْفَ وَهُوَ جَلَّ وَعَلَا الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَفْتَقِرَ إِلَيْهِ كُلُّ مَا سِوَاهُ؟!

(**وَيُؤْخَذُ مِنْهُ**) أَيْ: مِنَ الافْتِقَارِ وَصْفٌ غَيْرُ مَقْصُودٍ بِالذَّاتِ (**أَيْضاً**) وَهُوَ (**حُدُوثُ العَالَمِ بِأَسْرِهِ**) أَيْ: جَمِيعِهِ؛ (**إِذْ لَوْ كَانَ شَيْءٌ مِنْهُ**) أَيِ: العَالَمِ (**قَدِيماً لَكَانَ ذَلِكَ الشَّيْءُ مُسْتَغْنِياً عَنْهُ تَعَالَى**) لِاسْتِحَالَةِ افْتِقَارِ القَدِيمِ، (**كَيْفَ وَهُوَ جَلَّ وَعَلَا الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَفْتَقِرَ إِلَيْهِ كُلُّ مَا سِوَاهُ؟!**).

وَيُؤْخَذُ مِنْهُ أَيْضاً: أَنْ لَا تَأْثِيرَ لِشَيْءٍ مِنَ الكَائِنَاتِ فِي أَثَرٍ مَّا، وَإِلَّا لَزِمَ أَنْ يَسْتَغْنِيَ ذَلِكَ الشَّيْءُ عَنْ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ، كَيْفَ وَهُوَ الَّذِي يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ كُلُّ مَا سِوَاهُ عُمُوماً وَعَلَى كُلِّ حَالٍ؟!

هَذَا إِنْ قَدَّرْتَ أَنَّ شَيْئاً مِنَ الكَائِنَاتِ يُؤَثِّرُ بِطَبْعِهِ.

وَأَمَّا إِنْ قَدَّرْتَهُ مُؤَثِّراً بِقُوَّةٍ أَوْدَعَهَا اللهُ تَعَالَى فِيهِ ـ كَمَا يَزْعُمُهُ بَعْضُ الجَهَلَةِ ـ فَذَلِكَ مُحَالٌ أَيْضاً؛ لِأَنَّهُ يَصِيرُ حِينَئِذٍ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ مُفْتَقِراً فِي إِيجَادِ بَعْضِ الأَفْعَالِ إِلَى وَاسِطَةٍ، وَذَلِكَ بَاطِلٌ؛ لِمَا عَرَفْتَ مِنْ وُجُوبِ اسْتِغْنَائِهِ جَلَّ وَعَزَّ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ.

(**وَيُؤْخَذُ مِنْهُ أَيْضاً: أَنْ**) ـ مُخَفَّفَةٌ مِنَ الثَّقِيلَةِ ـ؛ أَيْ: أَنَّهُ؛ أَيِ: الشَّأْنَ (**لَا تَأْثِيرَ لِشَيْءٍ مِنَ الكَائِنَاتِ**) أَيِ: المَوْجُودَاتِ؛ جَوْهَراً كَانَ أَوْ عَرَضاً (**فِي أَثَرٍ مَّا**) أَيْ: فِي أَيِّ أَثَرٍ كَانَ،

«مَا يَنْشَأُ عَنْ تَأْثِيرِ المُؤَثِّرِ مُطْلَقاً».

وَالأَثَرُ: (وَإِلَّا) بِأَنْ أَثَّرَ شَيْءٌ مِنَ الكَائِنَاتِ فِي شَيْءٍ مَّا (لَزِمَ أَنْ يَسْتَغْنِيَ ذَلِكَ الشَّيْءُ عَنْ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ) ابْتِدَاءً؛ لِعَدَمِ تَعَلُّقِ قُدْرَتِهِ بِإِيْجَادِهِ نَفْسِهِ، لَكِنْ لَا يَسْتَغْنِي عَنْهُ ابْتِدَاءً شَيْءٌ مَّا مُطْلَقاً؛ لِمَا تَقَدَّمَ مِنْ وُجُوبِ الوَحْدَانِيَّةِ لَهُ تَعَالَى، فَلَا تَأْثِيرَ لِشَيْءٍ مِنَ المُمْكِنَاتِ فِي أَثَرٍ مَّا.

(كَيْفَ) تَظُنُّ أَنَّهُ يَسْتَغْنِي عَنْهُ تَعَالَى أَثَرٌ مَّا، (وَ) الحَالُ أَنَّهُ تَعَالَى (هُوَ الَّذِي يَفْتَقِرُ إِلَيْهِ كُلُّ مَا سِوَاهُ عُمُوماً) فِي أَفْرَادِهِ، ....

حاشية الملوي

قوله: (عَنْ تَأْثِيرِ المُؤَثِّرِ مُطْلَقاً) الإطلاقُ باعتبار ما عند الفلاسفة مِن إثبات المؤثِّر بالعِلَّة والمؤثِّر بالطَّبع، أمَّا عند أهل الحقِّ فلا حاجة إلى الإطلاق؛ لأنَّه ليس لهم إلَّا الفاعل بالاختيار وهو الله تعالى.

نعم؛ يمكن توجيه الإطلاق على المذهب الحقِّ بأن يقال: «سواءٌ كانت للأثر أسبابٌ عاديَّةٌ أم لا».

قوله: (لَزِمَ أَنْ يَسْتَغْنِيَ ذَلِكَ الشَّيْءُ) المعروف في نسخ المتن: «لَزِمَ أَنْ يَسْتَغْنِيَ ذَلِكَ الأَثَرُ»، وهو أظهر، وعلى نسخة الشَّارح المرادُ بـ«الشَّيء»: الأثر، لا الشَّيء المؤثِّر، وإن كان له وجهٌ؛ بأن يكون المعنى: لَزِم أن يستغني ذلك الشَّيء المؤثِّر عنِ الله تعالى في تحصيل الأثر، لكن لا يلائمه قول الشَّارح: «ابْتِدَاءً»؛ لأنَّ لزوم الاستغناء ابتداءً إنَّما يكون في الأثر، لا في المؤثِّر؛ إلَّا أن يقال: يلزم أيضاً الاستغناء ابتداءً في المؤثِّر للمماثلة؛ لأنَّ الفرض أنَّ المؤثِّر مماثلٌ للأثر في الإمكان والحدوث.

قوله: (ابْتِدَاءً) يعني: وأمَّا انتهاءً فلا يلزم؛ لأنَّ الدَّوام للأجرام متوقِّفٌ على الإمداد بالأعراض، ودوامُ الأعراض ـ أي: بعضِها على القول بدوام بعضها كالألوان ـ متوقِّفٌ على دوام الجِرْم، ولقائلٍ أن يقول: إنَّه يلزم مِنَ الاستغناءِ ابتداءً الاستغناءُ دواماً للمماثلة؛ لأنَّ ابتداء الحادث ممكنٌ، ودوامه ممكنٌ، فما ثبت لأحد المِثلين ثبت للآخر، فالأَولى إبقاء المتن على إطلاقه.

قوله: (لَكِنْ لَا يَسْتَغْنِي عَنْهُ ابْتِدَاءً شَيْءٌ) بل ولا دواماً، وإنَّما اقتصر على الابتداء؛ لأنَّه فرض الكلام فيه.

قوله: (مُطْلَقاً) أي: سواءٌ كان ممَّا يقترن بسببٍ عاديٍّ أم لا، فيشمل مكتسَب العبد.

قوله: (عُمُوماً فِي أَفْرَادِهِ) أي: في أفراد ما سواه تعالى، وعليه فـ«عُمُوماً» تأكيدٌ لكلِّ المفيد للعموم في الأفراد أيضاً.

(وَعَلَى كُلِّ حَالٍ) مِنْ حَالَاتِهَا؟، أَوْ: عُمُوماً فِي الأَزْمَانِ وَعَلَى كُلِّ حَالٍ مِنْ حَالَاتِ اقْتِرانِ الأَسْبَابِ بِمُسَبَّبَاتِهَا وَعَدَمِ اقْتِرَانِهَا؟

(هَذَا) أَيِ: الأَمْرُ ـ الَّذِي هُوَ: أَخْذُ عُمُومِ التَّأْثِيرِ لِلأَسْبَابِ العَادِيَّةِ مِنَ الافْتِقَارِ

حاشية الملوي

قوله: (وَعَلَى كُلِّ حَالٍ مِنْ حَالَاتِهَا) أيِ: الأفراد، وإن كانت تلك الحالات أيضاً داخلةً في أفراد كلِّ ما سواه تعالى، فيقال في تلك الحالات أيضاً: إنَّها مفتقرةٌ على كلِّ حالٍ مِن حالاتها النَّفسيَّة أوِ الاعتباريَّة؛ إذِ الحالاتُ لا تتَّصف بحالاتٍ ثبوتيَّةٍ لها تحقُّقٌ في الخارج غير نفسيَّة؛ لئلا يلزم قيام الصِّفة بالصِّفة.

ودخل في قولنا: «وَعَلَى كُلِّ حَالٍ مِنْ حَالَاتِهَا»؛ أي: حالات الأفراد: الأزمانُ؛ لأنَّ المرا بالأحوال ما له تعلُّقٌ بالشَّيء زماناً كان أو غيره.

ودخل فيه: اقترانها ـ أيِ: الأفراد ـ بالأسباب، فبان بهذا أنَّ هذا التَّفسير أعمُّ مِنَ التَّفسي الآتي في قوله: «أَوْ: عُمُوماً فِي الأَزْمَانِ وَعَلَى كُلِّ حَالٍ مِنْ حَالَاتِ اقْتِرَانِ الأَسْبَابِ...»، والتَّفسي الأوَّل أَوْلى مِنَ الثَّاني.

ويصحُّ أن يكون المعنى: عموماً في الأفراد وعلى كلِّ حالٍ مِن حالات اقترانها بالأسباب.

ويصحُّ أن يكون المعنى: عموماً في الذَّوات وعلى كلِّ حالٍ في الصِّفات، وهذا غير الأوَّل لأنَّ قولنا في الأوَّل: «عموماً في أفراده» المرادُ بالأفراد فيه ما يشمل الصِّفات؛ لأنَّها مِن أفر ما سواه تعالى، وقولنا في الأوَّل: «وعلى كلِّ حالٍ مِن حالاتها» المراد بحالاتها فيه: حالا الأفراد سواءٌ كانت تلك الأفراد ذواتاً أم صفات.

قوله: (مِنْ حَالَاتِ اقْتِرَانِ الأَسْبَابِ بِمُسَبَّبَاتِهَا) إظهارٌ في محلِّ الإضمار، والأصلُ: وعلى حالٍ مِن حالات اقتران الأسباب بها.

وفي الكلام حذفٌ أيضاً والتَّقدير: أوِ اقترانها بالمسبَّبات، والمعنى: على كلِّ حالٍ مِن حال اقتران الأسباب بها؛ أي: بالأفراد إن كانتِ الأفراد مسبَّبات، أو اقترانها ـ أيِ: الأفراد ـ بمسبَّبا إن كانتِ الأفراد أسباباً.

قوله: (أَيِ: الأَمْرُ؛ الَّذِي هُوَ أَخْذُ عُمُومِ التَّأْثِيرِ لِلأَسْبَابِ العَادِيَّةِ مِنَ الافْتِقَارِ) كذا في النُّ الَّتي بأيدينا، وهو تحريفٌ، والصَّوابُ إبدال «عموم» بـ: «عدم».

أوِ استِغْنَاءُ الأَثَرِ عَنْ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ - ثَابِتٌ (إِنْ قَدَّرْتَ) أَيْ: فَرَضْتَ أَيُّهَا النَّاظِرُ في الأَسْبَابِ (أَنَّ شَيْئاً مِنَ الكَائِنَاتِ يُؤَثِّرُ بِطَبْعِهِ) أَيْ: قُوَّتِهِ الَّتِي اقْتَضَتْهَا ذَاتُهُ.

(وَأَمَّا إِنْ قَدَّرْتَهُ مُؤَثِّراً بِقُوَّةٍ أَوْدَعَهَا) أَيْ: جَعَلَهَا (اللهُ تَعَالَى فِيهِ كَمَا يَزْعُمُهُ) أَيْ: يَعْتَقِدُهُ اعْتِقَاداً فَاسِداً (بَعْضُ الجَهَلَةِ) بِالمَذْهَبِ الحَقِّ مُطْلَقاً، أَوْ فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ فَقَطْ.

حاشية الملوي

ثمَّ جَعْلُ المشار إليه ما ذُكر فيه نظرٌ، بل لا يصحُّ؛ لأنَّ أخذ عدم التَّأثير للأسباب العاديَّة مِنَ الافتقار ليس لازماً لتقدير أنَّ شيئاً مِنَ الكائنات يؤثِّر بطبعه، بل لا مناسبة بينهما أصلاً حتى يجعل الثَّاني شرطاً للأوَّل وملزوماً له، فتعيَّن الاحتمال الثَّاني وهو كون المشار إليه استغناءَ الأثر عن مولانا جلَّ وعزَّ.

ثمَّ ظهر لي صحَّة الأوَّل - بأن يكون المعنى: أنَّ أخذ عدم التَّأثير للأسباب العاديَّة بالطَّبع مِنَ الافتقار لازمٌ لقوله: «إِنْ قَدَّرْتَ أَنَّ شَيْئاً مِنَ الكَائِنَاتِ يُؤَثِّرُ بِطَبْعِهِ» - مع محذوفٍ، والتَّقدير: هذا لازمٌ أو ثابتٌ إن قدَّرت أنَّ شيئاً مِنَ الكائنات يؤثِّر بطبعه، باعتبار استلزامه استغناءَ الأثر عن مولانا الَّذي هو - أيِ: استغناء الأثر - منفيٌّ؛ لأنَّك تركِّب قياساً استثنائيًّا هكذا: لو قدَّرت أنَّ شيئاً مِنَ الكائنات يؤثِّر بطبعه، لاستغنى الأثر عن مولانا، لكن لا شيء مِنَ الأثر مستغنٍ عن مولانا؛ لأنَّ النَّتيجة - وهي أنَّه لا يؤثِّر شيءٌ مِنَ الكائنات - المعبَّر عنها بالأسباب العاديَّة فيما تقدَّم لازمةٌ لمجموع المقدِّمتين وهما الشَّرطيَّة والاستثنائيَّة، ويدلُّ لهذا قوله: «وَأَمَّا إِنْ قَدَّرْتَهُ مُؤَثِّراً بِقُوَّةٍ أَوْدَعَهَا اللهُ تَعَالَى فِيهِ - كَمَا يَزْعُمُهُ بَعْضُ الجَهَلَةِ -، فَذَلِكَ مُحَالٌ أَيْضاً»؛ أي: كما أنَّ ما تقدَّم وهو أنَّ التَّأثير بالطَّبع محالٌ، فقوله: «فَذَلِكَ مُحَالٌ» هو النَّتيجة، وحذف تالي الشَّرطيَّة للعلم بها أيضاً مِن قوله: «لِأَنَّهُ يَصِيرُ حِينَئِذٍ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ مُفْتَقِراً فِي إِيجَادِ بَعْضِ الأَفْعَالِ إِلَى وَاسِطَةٍ»، وحذف الاستثنائيَّة للعلم بها أيضاً، والتَّقدير: إن قدَّرته مؤثِّراً بقوَّة أودعها الله تعالى فيه صار مولانا جلَّ وعزَّ مفتقراً في إيجاد بعض الأفعال إلى واسطةٍ، لكن لا يفتقر مولانا جلَّ وعزَّ إلى واسطةٍ؛ ينتج: أنَّك لا تقدِّر مؤثِّراً بقوَّةٍ أودعها الله تعالى فيه، وهو معنى قول المؤلِّف رضي الله عنه: «فَذَلِكَ مُحَالٌ»؛ أي: فتقديرُه مؤثِّراً بقوَّةٍ أودعها الله تعالى فيه، مع جعل هذا التَّقدير موافقاً لِمَا في نفس الأمر، محالٌ.

وإنَّما لم نجعل قول المؤلِّف رضي الله عنه: «فَذَلِكَ مُحَالٌ» تالي الشَّرطيَّة؛ لأنَّ تقدير الشَّيء لا يقتضي استحالة نفيه.

قوله: (مُطْلَقاً) أي: في جميع المسائل.

فَإِنَّ الطَّبَائِعِيِّينَ مَعَ اتِّفَاقِهِمْ عَلَى نِسْبَةِ التَّأْثِيرِ لِلطَّبَائِعِ وَالأَمْزِجَةِ مُخْتَلِفُونَ فِي الحَيْثِيَّةِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَزْعُمُ أَنَّ النَّارَ مَثَلاً مُؤَثِّرَةٌ فِي الإِحْرَاقِ بِطَبْعِهَا، وَلَا خِلَافَ فِي كُفْرِهِمْ بِذَلِكَ كَمَا قَالَهُ ابْنُ دَهَّاق، وَمِنْهُمْ مَنْ يَزْعُمُ أَنَّهَا مُؤَثِّرَةٌ بِقُوَّةٍ خَلَقَهَا اللهُ تَعَالَى فِيهَا وَلَوْ نَزَعَهَا مِنْهَا لَمْ تُؤَثِّرْ، وَتَبِعَهُمْ كَثِيرٌ مِنَ المُؤْمِنِينَ، وَفِي كُفْرِهِمْ بِذَلِكَ خِلَافٌ.

(**فَذَلِكَ**) التَّقْدِيرُ الحَقِيرُ (**مُحَالٌ أَيْضاً**)، وَذَلِكَ (**لِأَنَّهُ**) أَيِ: الشَّأْنَ (**يَصِيرُ حِينَئِذٍ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ مُفْتَقِراً**) أَيْ: مُحْتَاجاً (**فِي إِيجَادِ بَعْضِ الأَفْعَالِ إِلَى وَاسِطَةٍ**) يَتَوَقَّفُ عَلَيْهَا التَّأْثِيرُ وَهِيَ القُوَّةُ الَّتِي يَخْلُقُهَا اللهُ تَعَالَى فِي الأَسْبَابِ العَادِيَّةِ لِتُؤَثِّرَ بِهَا، (**وَذَلِكَ بَاطِلٌ؛ لِمَا عَرَفْتَ**) قَبْلُ (**مِنْ وُجُوبِ اسْتِغْنَائِهِ جَلَّ وَعَزَّ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ**)، وَتَوَقُّفُ التَّأْثِيرِ عَلَى الشَّيْءِ يَسْتَلْزِمُ الافْتِقَارَ إِلَى ذَلِكَ الشَّيْءِ.

فَقَدْ بَانَ لَكَ: تَضَمُّنُ قَوْلِ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» لِلأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي يَجِبُ عَلَى المُكَلَّفِ مَعْرِفَتُهَا فِي حَقِّ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ، وَهِيَ: مَا يَجِبُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، وَمَا يَجُوزُ، وَمَا يَسْتَحِيلُ.

(**فَـ**)ـبِسَبَبِ هَذَا التَّقْدِيرِ وَالتَّقْرِيرِ، (**قَدْ بَانَ**) أَيْ: ظَهَرَ (**لَكَ**) أَيُّهَا المُتَأَمِّلُ فِيمَا ذَكَرْنَا وَاتَّضَحَ (**تَضَمُّنُ قَوْلِ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»**) بِالتَّفْصِيلِ السَّابِقِ (**لِلأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي يَجِبُ عَلَى المُكَلَّفِ مَعْرِفَتُهَا فِي حَقِّ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ، وَهِيَ: مَا يَجِبُ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، وَمَا يَجُوزُ وَمَا يَسْتَحِيلُ**).

○ **وَقَدَّمَ الجَائِزَ هُنَا عَكْسَ مَا سَبَقَ:**

ـ نَظَراً إِلَى قُرْبِهِ مِنَ الوَاجِبِ؛ لِأَنَّ أَحَدَ طَرَفَيْهِ ثُبُوتِيٌّ.

حاشية الملوي

قوله: (فَإِنَّ الطَّبَائِعِيِّينَ) تعليلٌ لتعرُّض المؤلِّف رحمه الله لإبطال التَّأثير بالطَّبع والتَّأثير بقوَّةٍ أودعها تعالى؛ أي: تعرَّض المؤلِّف رضي الله عنه لإبطال هذَين؛ لأنَّ الطَّبائعِيِّين... إلى آخر ما قاله.

قوله: (فِي الحَيْثِيَّةِ) أي: حيثيَّة التَّأثير: هل هو مِن حيث قوَّتها الَّتي اقتضتها ذاتها، أو مِن قوَّةٍ لم تقتضها ذاتها، بل أودعها الله تعالى فيها؟

قوله: (فَـبِسَبَبِ هَذَا التَّقْدِيرِ) ـ بالدَّال المهملة قبل الياء المثنَّاة تحت ـ؛ أي: في تركيب ال

وقوله: (وَالتَّقْرِيرِ) ـ بالرَّاء بدل الدَّال ـ؛ أي: لبيان معاني المتن، والتَّقرير معناه: التثبيت والتح فهو أعمُّ مِنَ التَّقدير ـ بالدَّالِ المهملة ـ.

وَاهْتِمَاماً بِشَأْنِهِ لِمَا فِي إِثْبَاتِهِ مِنَ الرَّدِّ عَلَى الْمُعْتَزِلَةِ وَالطَّبَائِعِيِّينَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُوَحِّدِينَ.

وَأَمَّا قَوْلُنَا: «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ» ﷺ: فَيَدْخُلُ فِيهِ الإِيمَانُ بِسَائِرِ الأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَالمَلَائِكَةِ، وَالكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ، وَاليَوْمِ الآخِرِ؛ لِأَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ جَاءَ بِتَصْدِيقِ جَمِيعِ ذَلِكَ.

هَذَا مَا يَدْخُلُ تَحْتَ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»، **(وَأَمَّا قَوْلُنَا: «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ» ﷺ)** بِاللِّسَانِ الْمُوَافِقِ لِمَا فِي الجَنَانِ مِمَّا قَامَ عَلَيْهِ البُرْهَانُ، **(فَيَدْخُلُ فِيهِ)** الصِّفَاتُ السَّبْعُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِالرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ إِذْ يَدْخُلُ فِيهِ:

حاشية الملوي

قوله: (لِمَا فِي إِثْبَاتِهِ مِنَ الرَّدِّ عَلَى الْمُعْتَزِلَةِ) أي: في قولهم «بوجوب بعض الممكنات على الله تعالى»، وعلى البراهمة في قولهم «باستحالة بعض الممكنات كـ: بعث الرُّسل».

قوله: (وَالطَّبَائِعِيِّينَ) أي: لأنَّ مطبوع الطَّبيعة واجبٌ عند وجود الشَّرط وانتفاء المانع، فلو كان تعالى فاعلاً بالطَّبع، أو شيءٌ مِنَ العالَم فاعلاً بالطَّبع، ما جاز في حقِّه تعالى فعل كلِّ ممكنٍ أو تركه.

وفيه الرَّدُّ على القائلين بالتَّعليل أيضاً؛ لأنَّ المعلول واجبٌ عند وجود عِلَّته، فلو كان تعالى فاعلاً بالتَّعليل، أو شيءٌ مِنَ العالَم فاعلاً بالتَّعليل، لما جاز في حقِّه تعالى فعل كلِّ ممكنٍ أو تركه.

قوله: (هَذَا مَا يَدْخُلُ تَحْتَ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ») إشارةً إلى أنَّ «أمَّا» للتَّفصيل في متعدِّد أمرين فأكثر، فهنا يُقدَّر أمرٌ مفهوم ممَّا سبق، وهو ما ذكره الشَّارح، أو يقدَّر هكذا: «وأمَّا قولنا: لا إله إلا الله فيدخل فيه ما سبق، وأمَّا قولنا: محمَّد رسول الله... إلخ».

والمختار: أنَّها للتَّأكيد دائماً والتَّفصيل غالباً، فهي هنا إن حملت على الغالب قدِّر ما سبق، وإلَّا لم يقدَّر، ووجه كونها للتَّأكيد أنَّ الأصل: «مهما يكن مِن شيءٍ فقولنا: محمَّد رسول الله... إلخ»، والدُّنيا لا تخلو عن شيءٍ، فوجودُ شيء في الدُّنيا محقَّقٌ، والمعلَّق على المحقَّق محقَّقٌ.

قوله: (مِمَّا قَامَ عَلَيْهِ البُرْهَانُ) حالٌ مِن «ما»؛ أي: حال كون ما في الجنان كائناً ممَّا قام عليه البرهان.

(الإيمَانُ) أي: التَّصْدِيقُ (بِسَائِرِ الأَنْبِيَاءِ) أيْ: بَاقِيهِمْ، أَوْ: جَمِيعِهِمْ (عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ) أيْ: بِأَنَّ اللهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَيْهِمُ الشَّرَائِعَ، وَأَرْسَلَ مَنِ اخْتَارَ مِنْهُمْ لِلْخَلْقِ لِهِدَايَتِهِمْ وَتَكْمِيلِ مَعَاشِهِمْ وَمَعَادِهِمْ وَأَيَّدَهُمْ بِالْمُعْجِزَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى صِدْقِهِمْ.

○ وَالأَنْبِيَاءُ جَمْعُ: «نَبِيٍّ»، فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ أَوْ مَفْعُولٍ، مِنَ «النَّبَأِ» وَهُوَ بِالْهَمْزَةِ، وَقَدْ لَا يُهْمَزُ تَخْفِيفاً، وَهُوَ الخَبَرُ، فَإِنَّهُ مُخْبِرٌ أَوْ مُخْبَرٌ عَنِ اللهِ تَعَالَى، أَوْ مِنَ «النَّبْوَةِ» فَلَا يُهْمَزُ؛ لِأَنَّهُ مُرْتَفِعٌ أَوْ مَرْفُوعُ الرُّتْبَةِ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الخَلْقِ.

وَهُوَ: «حُرٌّ ذَكَرٌ مِنْ بَنِي آدَمَ سَالِمٌ مِنْ مُنَفِّرٍ كَـ: عَمًى، أُوْحِيَ إِلَيْهِ بِشَرْعٍ، وَإِنْ لَمْ يُؤْمَرْ بِتَبْلِيغِهِ»، فَإِنْ أُمِرَ فَرُسُولٌ أَيْضاً، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ كِتَابٌ، وَلَا نَسْخٌ لِشَرْعِ مَنْ قَبْلَهُ عَلَى الأَشْهَرِ، فَالرَّسُولُ أَخَصُّ مُطْلَقاً مِنَ النَّبِيِّ.

وَلَا يُطْلَقُ عَلَى غَيْرِ الآدَمِيِّ كَالمَلَكِ وَالجِنِّ إِلَّا مُقَيَّداً، وَمِنْهُ: ﴿جَاعِلِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا﴾ [فاطر: ١]؛ عَلَى أَنَّ مَعْنَى الإِرْسَالِ فِيهَا غَيْرُهُ فِي الأَوَّلِ؛ إِذْ هُوَ فِيهِ إِيْجَادُ مَا يُتَعَبَّدُ بِهِ هُوَ وَأُمَّتُهُ، وَفِيهَا مُجَرَّدُ الإِرْسَالِ لِلْغَيْرِ بِمَا يُوصِلُهُ إِلَيْهِ.

(وَ) جَمِيعِ (المَلَائِكَةِ) جَمْعُ: «مَلَكٍ»، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنَ: «الأَلُوكَةِ»، وَهِيَ: «الرِّسَالَةُ»، وَيُقَالُ لَهَا: «مَالِكَةٌ»، ....

حاشية الملوي

قوله: (أَيْ: بَاقِيهِمْ) ناظرٌ إلى أنَّ نبيَّنا ﷺ ذُكر صريحاً، فالمرادُ إدخال بقيَّة الأنبياء؛ لأنَّ المتبادر مِنَ الإدخال الدُّخول ضمناً أوِ استلزاماً، وقوله: (أَوْ: جَمِيعِهِمْ) ناظرٌ إلى أنَّ إدخال نبيِّنا ﷺ لا يُنافيه كونه مذكوراً صريحاً.

قوله: (أَيْ: بِأَنَّ اللهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَيْهِمْ) بدلُ اشتمالٍ عند البصريِّين، أو نسقٍ عند الكوفيِّين، ولا يصحُّ كونه عطف بيانٍ؛ لأنَّ كون الله تعالى أوحى إلى الأنبياء ليس نفسَ الأنبياء عليهم الصَّلاة والسَّلام، وكذا يُقال فيما يأتي.

قوله: (فَإِنَّهُ مُخْبِرٌ أَوْ مُخْبَرٌ) أحدهما بلفظ اسم الفاعل، والآخر بلفظ اسم المفعول، فهو نشرٌ على ترتيب اللَّفِّ، أو على غير ترتيبه، وقوله: (لِأَنَّهُ مُرْتَفِعٌ) راجعٌ لكونه بمعنى فاعل أيضاً، (أَوْ مَرْفُوعٌ) راجعٌ لكونه بمعنى مفعول، فهذا النَّشر على ترتيب اللَّفِّ.

قوله: (وَيُقَالُ لَهَا: «مَالِكَةٌ») فهو مصدرٌ ميميٌّ، وما قبله مصدرٌ غيرُ ميميٍّ.

فالأَصْلُ فِيهَا: «مَأْلَكٌ»، ثُمَّ قُلِبَ فَصَارَ: «مَلْأَكٌ» عَلَى وَزْنِ «مَفْعَلٍ»، ثُمَّ خُفِّفَ بِنَقْلِ حَرَكَةِ الفَاءِ إِلَى العَيْنِ وَحَذْفِهَا فَصَارَ «مَلَكٌ» عَلَى وَزْنِ «مَعَلٍ»[1]، وَحِينَئِذٍ فَقِيَاسُ هَذَا جَمْعُهُ عَلَى «أَفْعَالٍ»، وَإِنَّمَا جُمِعَ عَلَى «مَلَائِكَةٍ»؛ نَظَراً إِلَى «مَلْأَكٌ» بَعْدَ القَلْبِ وَقَبْلَ التَّخْفِيفِ، وَهُوَ غَيْرُ قِيَاسٍ، وَقَوْلُهُمْ: «مِنَ الأَلُوكَةِ» صَرِيحٌ فِي زِيَادَةِ المِيمِ، وَهُوَ رَأْيُ الجُمْهُورِ.

وَذَهَبَ طَائِفَةٌ إِلَى أَصْلِيَّتِهَا، ثُمَّ اخْتَلَفُوا هَلْ هُوَ مِنَ المَلْكِ ـ بِالفَتْحِ ـ؛ أَيِ: القُوَّةِ، أَوْ بِالكَسْرِ بِمَعْنَى: مَمْلُوكٍ.

وَالتَّاءُ لِتَأْنِيثِ الجَمْعِ، وَقِيلَ: لِلمُبَالَغَةِ.

حاشية الملوي

قوله: (فَالأَصْلُ فِيهَا) أي: في كلمة «مَلَك»، فأعاد الضَّمير على لفظ «مَلَك» باعتبار تأوُّله بالكلمة، وقوله: (مَأْلَكٌ) بفتح الميم وسكون الهمزة وفتح اللَّام، وقوله: (ثُمَّ قُلِبَ) أي: قدِّمتِ اللَّام على الهمزة، وأعطيتِ اللَّام سكون الهمزة، وأعطيتِ الهمزة فتح اللَّام.

قوله: (فَصَارَ «مَلْأَك» عَلَى وَزْنِ «مَفْعَل») كذا في ما رأيناه مِنَ النُّسخ: بتقديم الفاء على العين، وصوابُهُ: «معفل» بتقديم العين على الفاء؛ لأنَّ اللَّامَ هي عين الكلمة، والهمزةَ فاؤُها؛ إذِ الوزن التَّصريفيُّ يُنظر فيه إلى الأصل، وعليه يترتَّب قولُهُ: «خُفِّفَ بِنَقْلِ حَرَكَةِ الفَاءِ إِلَى العَيْنِ» يعني: الهمزة إلى العَيْنِ» يعني: اللَّام المتقدِّمة على الهمزة.

قوله: (وَحِينَئِذٍ فَقِيَاسُ هَذَا جَمْعُهُ عَلَى «أَفْعَالٍ») كأنَّه نظر إلى أنَّ لفظ «مَلَك» صار ثلاثيًّا في اللَّفظ، وقد قال الإمام ابن مالك:

وَغَيْرُ مَا أَفْعُلُ فِيهِ مُطَّرِدْ ... مِنَ الثُّلَاثِي اسْماً بِأَفْعَالٍ يَرِدْ

وملك لا يجمع على: «أفعل»، فيجمع على: «أفعال»، وفيه نظرٌ؛ لأنَّ الجمع يَردُّ الأشياء إلى أصولها، فحينئذٍ يكون «ملك» رباعيًّا؛ نظراً إلى أصله، فالقياسُ حينئذٍ جمعه على: «مفاعل».

قوله: (وَإِنَّمَا جُمِعَ عَلَى «مَلَائِكَةٍ» نَظَراً إِلَى «مَلْأَكٌ» بَعْدَ القَلْبِ وَقَبْلَ التَّخْفِيفِ)؛ أي: ولو جمع قبل القلب لقيل: «مآلك» بهمزة ممدودة بعد الميم.

قوله: (وَذَهَبَ طَائِفَةٌ إِلَى أَصْلِيَّتِهَا) أيِ: الميم.

قوله: (مِنَ المَلْكِ ـ بِالفَتْحِ ـ) أي: للميم وسكون اللَّام، وقوله: (أَيِ: القُوَّةِ) لأنَّ المَلَكَ قَوِيَ على أفعالٍ لا يقدر عليها البشرُ ولا الجنُّ.

قوله: (وَالتَّاءُ لِتَأْنِيثِ الجَمْعِ) أي: لتأنيث لفظ الجمع، وقوله: (وَقِيلَ: لِلمُبَالَغَةِ) ظاهرُهُ:

(1) لعلها (مَفَل).

ثُمَّ غَلَبَ فِي الأَجْسَامِ النُّورَانِيَّةِ المُبَرَّأَةِ مِنَ الكُدُورَاتِ الجِسْمَانِيَّةِ القَادِرَةِ عَلَى التَّشَكُّلِ بِالأَشْكَالِ المُخْتَلِفَةِ؛ أَيْ: بِأَنَّهُمْ عِبَادٌ لَهُ تَعَالَى - لَا كَمَا زَعَمَ المُشْرِكُونَ مِنْ تَأَلُّهِهِمْ -، مُكْرَمُونَ - لَا كَمَا زَعَمَ اليَهُودُ مِنْ تَنْقِيصِهِمْ -، لَا يَعْصُونَ اللهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ، وَبِأَنَّهُمْ سُفَرَاءُ اللهِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ مُتَصَرِّفُونَ فِيهِمْ كَمَا أَذِنَ لَهُمْ، صَادِقُونَ فِيمَا أَخْبَرُوا بِهِ عَنْهُ تَعَالَى، وَأَنَّهُمْ بَالِغُونَ مِنَ الكَثْرَةِ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللهُ تَعَالَى، ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾ [المدثر: ٣١].

(وَ) جَمِيعِ (الكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ) نِسْبَةً إِلَى السَّمَاءِ؛ لِنُزُولِهَا مِنْهَا؛ أَيْ: بِأَنَّهَا كَلَامُهُ تَعَالَى يَقَعُ ....

حاشية الملوي

أنَّ «التَّاء» على كونها للمبالغة لا تكون للتَّأنيث، وهو خلافُ التَّحقيق، بلِ التَّحقيق أنَّها مع كونها للمبالغة هي لتأنيث اللَّفظ؛ كما في: «علَّامة، ونسَّابة».

قوله: (ثُمَّ غَلَبَ) أي: لفظ «مَلَك»، وقوله: (فِي الأَجْسَامِ النُّورَانِيَّةِ) هو قول الجمهور، وذهب طائفةٌ كالغزاليِّ إلى أنَّ المَلَك مجرَّدٌ؛ أي: ليس بجسمٍ ولا عَرَضٍ.

والتَّحقيقُ في المجرَّد: الوقف؛ لأنَّ أدلَّة الفريقين - أي: مثبتيه ونفاته - باطلةٌ، فوجب الوقف؛ إلَّا أن تكون الطَّائفة المثبتة أطلقت مِن جهة الكشف، على أنَّه مجرَّدٌ، لا أنَّه لا يثبت بذلك حجَّة على مَن لم يُكشف له ذلك.

قوله: (أَيْ: بِأَنَّهُمْ عِبَادٌ لَهُ تَعَالَى) بدلٌ مِنَ «الملائكة» بدل اشتمال أو نسق كما سبق؛ لأنَّ جميع الملائكة مشتملٌ على أنَّهم عبادٌ له تعالى... إلخ.

قوله: (مَنْ تَأَلُّهِهِمْ) أي: صيرورتهم آلهةً.

قوله: (لَا كَمَا زَعَمَ اليَهُودُ مِنْ تَنْقِيصِهِمْ) الظَّاهر أنَّ الأَوْلى تأخير هذا عن قوله: «لَا يَعْصُونَ اللهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ»؛ لأنَّ اليهود يصفونهم بالمعاصي، وإنَّما يختصر بأن يقول: بأنَّهم عبادٌ مكرمون لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون، لا كما زعم المشركون مِن تألُّههم، واليهود مِن تنقيصهم، فيكون على اللَّف والنَّشر المرتَّب؛ لأنَّ ما سلكه مِنَ العبارة أوضح.

قوله: (أَيْ: بِأَنَّهَا كَلَامُهُ تَعَالَى) بدل اشتمالٍ مِنَ «الكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ»، أو نسق، وكذا ما بعده؛ لأنَّ الكتب السَّماويَّة مشتملةٌ على الكون كلامَه تعالى وعلى ما بعده، كما أنَّ ما سبق كذلك.

قوله: (يَقَعُ) حالٌ مِن «كَلَامُهُ»؛ أي: حال كون كلامه تعالى يقع على الكتب السَّماويَّة؛

بالمَعْنَى المَذْكُورِ سَابِقاً، وَبِأَنَّهُ تَعَالَى أَنْزَلَهَا عَلَى بَعْضِ رُسُلِهِ بِأَلْفَاظٍ حَادِثَةٍ فِي أَلْوَاحٍ أَوْ عَلَى لِسَانِ مَلَكٍ، وَبِأَنَّ كُلَّ مَا تَضَمَّنَتْهُ حَقٌّ، وَبِأَنَّ بَعْضَ أَحْكَامِهَا نُسِخَ، وَبِأَنَّ مِنْهَا مَا بُدِّلَ بَعْضُهُ كَالتَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ، وَبِأَنَّ القُرْآنَ مِنْ بَيْنِهَا مُعْجِزٌ، وَأَنَّهَا مِئَةٌ وَأَرْبَعَةٌ أُنْزِلَ مِنْهَا خَمْسُونَ عَلَى سَيِّدِنَا شِيْثٍ ﷺ، وَثَلَاثُونَ عَلَى سَيِّدِنَا إِدْرِيسَ ﷺ، وَعَشَرَةٌ عَلَى سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ ﷺ، وَعَشَرَةٌ عَلَى سَيِّدِنَا آدَمَ ﷺ، وَقِيلَ: عَلَى سَيِّدِنَا مُوسَى ﷺ قَبْلَ التَّوْرَاةِ، وَالتَّوْرَاةُ وَالإِنْجِيلُ وَالزَّبُورُ وَالفُرْقَانُ.

(وَاليَوْمِ الآخِرِ) وَهُوَ: «مِنَ المَوْتِ إِلَى الاسْتِقْرَارِ»، وَوَصْفُهُ بِـ«الآخِرِ»؛ لِأَنَّهُ لَا لَيْلَ بَعْدَهُ؛ أَيْ: بِوُجُودِهِ هُوَ وَمَا يَشْتَمِلُ عَلَيْهِ مِنْ: سُؤَالِ المَلَكَيْنِ، وَنَعِيمِ القَبْرِ وَعَذَابِهِ، وَالبَعْثِ، وَالحِسَابِ، وَالمِيزَانِ، وَالصِّرَاطِ، وَالحَوْضِ، وَالشَّفَاعَةِ، وَإِخْرَاجِ المُوَحِّدِينَ مِنَ النَّارِ وَخُلُودِ الكُفَّارِ فِيهَا، وَالمُوَحِّدِينَ فِي الجَنَّةِ، وَرُؤْيَةِ وَجْهِهِ الكَرِيمِ.

وَذَلِكَ **(لِأَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ جَاءَ)** أَيْ: بُعِثَ مُتَلَبِّساً **(بِتَصْدِيقِ جَمِيعِ ذَلِكَ)** أَيِ: اعْتِقَادِهِ وَتَقْرِيرِهِ.

وَيُؤْخَذُ مِنْهُ: وُجُوبُ صِدْقِ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَاسْتِحَالَةُ الكَذِبِ عَلَيْهِمْ، وَإِلَّا لَمْ يَكُونُوا رُسُلاً أُمَنَاءَ لِمَوْلَانَا العَالِمِ بِالخَفِيَّاتِ جَلَّ وَعَزَّ؛ لِأَنَّهُمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أُرْسِلُوا لِيُعَلِّمُوا النَّاسَ بِأَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ وَسُكُوتِهِمْ، فَيَلْزَمُ أَنْ لَا يَكُونَ فِي جَمِيعِهَا مُخَالَفَةٌ لِأَمْرِ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ الَّذِي اخْتَارَهُمْ عَلَى جَمِيعِ الخَلْقِ، وَأَمِنَهُمْ عَلَى سِرِّ وَحْيِهِ.

حاشية الملوي

أي: يُطلق عليها **(بِالمَعْنَى المَذْكُورِ سَابِقاً)** أي: بمعنى أنَّها دالَّةٌ على كلامه تعالى؛ بمعنى: دلالتها على متعلَّقات كلامه تعالى، أو تعلُّقاته.

قوله: **(لِأَنَّهُ لَا لَيْلَ بَعْدَهُ)** أي: بعد مجموع ما مِنَ الموت إلى الاستقرار، وإن كان بعد الموت ليل.

قوله: **(وَالبَحْثِ)** كذا في النُّسخ بالحاء، ولعلَّه: «البَعْث» بالعين.

قوله: **(وَتَقْرِيرِهِ)** عطفُ لازمٍ على ملزومٍ؛ لأنَّه يلزم مِن مجيء النَّبيِّ ﷺ باعتقاده أنَّه قرَّره.

قوله: **(الَّذِي)** بلفظ الإفراد، ومعناه الجمع، فأعاد الضَّمير في «بِوُجُودِهِمْ، وَاتِّصَافِهِمْ» باعتبار المعنى.

«مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ» المُطَابِقِ لِلاعْتِقَادِ أَيْضاً.

(وَ) حِينَئِذٍ (يُؤْخَذُ مِنْهُ) أَيْ: مِنْ قَوْلِنَا: (وُجُوبُ صِدْقِ الرُّسُلِ) وَالأَنْبِيَاءِ فِيمَا مَرَّ (عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ) الَّذِي أَخْبَرَ الصَّادِقُ المَصْدُوقُ بِوُجُودِهِمْ فِي الأَزْمِنَةِ المَاضِيَةِ، وَاتِّصَافِهِمْ بِمَا ذُكِرَ قَرِيباً مِنَ الأَوْصَافِ الحَمِيدَةِ، (وَاسْتِحَالَةُ الكَذِبِ) فِي التَّبْلِيغِ (عَلَيْهِمْ) جَمِيعاً، (وَإِلَّا) بِأَنْ لَمْ يَجِبْ لَهُمُ الصِّدْقُ، وَيَسْتَحِلْ عَلَيْهِمُ الكَذِبُ (لَمْ يَكُونُوا رُسُلاً أُمَنَاءَ) وَلَا أَنْبِيَاءَ مُمْتَثِلِينَ (لِمَوْلَانَا العَالِمِ بِالخَفِيَّاتِ جَلَّ وَعَزَّ)؛ إِذِ اخْتِصَاصُهُ تَعَالَى لِلأَنْبِيَاءِ وَتَصْدِيقُهُ لِلرُّسُلِ مِنْهُمْ، عَلَى وَفْقِ عِلْمِهِ تَعَالَى، فَيَسْتَحِيلُ أَنْ يَكُونُوا فِي نَفْسِ الأَمْرِ عَلَى خِلَافِ مَا عَلِمَ اللهُ تَعَالَى مِنْهُمْ؛ لِمَا يَلْزَمُ عَلَيْهِ مِنَ المُحَالِ السَّابِقِ ذِكْرُهُ.

(لِأَنَّهُمْ) أَيِ: الأَنْبِيَاءَ مُطْلَقاً (عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ) نُبِّئُوا لِيَكُونُوا عَلَى أَكْمَلِ الأَحْوَالِ كَمَا سَبَقَ، وَ(أُرْسِلُوا لِيُعَلِّمُوا النَّاسَ بِأَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ وَسُكُوتِهِمْ)، فَإِنَّ سُكُوتَهُمْ عَلَى فِعْلٍ يَرَوْنَهُ أَوْ يَسْمَعُونَ بِهِ، دَلِيلٌ عَلَى إِبَاحَتِهِ؛ لِأَنَّهُمْ لَا يَسْكُتُونَ عَنِ النَّهْيِ عَنِ المَنْهِيِّ عَنْهُ مُطْلَقاً، وَإِنْ خَافُوا الفِتْنَةَ عَلَى الأَصَحِّ، وَحِينَئِذٍ (فَيَلْزَمُ أَنْ لَا يَكُونَ فِي جَمِيعِهَا) أَيِ: الأَقْوَالِ وَالأَفْعَالِ وَالسُّكُوتِ الصَّادِرَةِ مِنَ الأَنْبِيَاءِ مُطْلَقاً (مُخَالَفَةٌ لِأَمْرِ مَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ الَّذِي اخْتَارَهُمْ) جَمِيعاً (عَلَى جَمِيعِ الخَلْقِ، وَأَمِنَهُمْ عَلَى سِرِّ وَحْيِهِ) ....

حاشية الملوي

قوله: (وَلَا أَنْبِيَاءَ مُمْتَثِلِينَ) تعبيرُهُ بـ«ممتثلين» بدل «أُمَنَاء» المذكور نظيره في المتن تفننٌ؛ لأنَّ كلَّ أمينٍ ممتثلٌ، وكلَّ ممتثلٍ أمينٌ.

قوله: (عَلَى وَفْقِ عِلْمِهِ تَعَالَى) خبرٌ عنِ «اخْتِصَاصُهُ تَعَالَى» وما عطف عليه، وما ذكره ظاهرٌ في الصِّدق للرُّسل؛ لأنَّ المعجزة نازلةٌ منزلة قوله عزَّ وجلَّ: «صدق عبدي في كلِّ ما يبلِّغ عنِّي»، وأمَّا الصِّدق لسائر الأنبياء فللإجماع والدَّليلِ السَّمعيِّ مِنَ الكتاب، وأمَّا الأمانة للرُّسل والأنبياء فثابتةٌ بما يرجع للدَّليل السَّمعيِّ.

قوله: (لِأَنَّهُمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أُرْسِلُوا لِيُعَلِّمُوا النَّاسَ بِأَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ وَسُكُوتِهِمْ) تعليلٌ لقوله: «وَاسْتِحَالَةُ فِعْلِ المَنْهِيَّاتِ» المثبتِ في المتن كما هو المحفوظ عقب قوله: «بِالخَفِيَّاتِ»، فسقط مِن نسخ هذا الشَّرح الَّتي بأيدينا.

قوله: (لِيَكُونُوا عَلَى أَكْمَلِ الأَحْوَالِ) أي: بدليل المعجزة، والإجماع، والكتاب.

قوله: (مُطْلَقاً) أي: سواءٌ كان منهيًّا عنه نهيَ تحريمٍ أو كراهةٍ.

أي: على وَحْيِهِ العَظِيمِ أَوِ الخَفِيِّ.

وَيُؤْخَذُ مِنْهُ: جَوَازُ الأَعْرَاضِ البَشَرِيَّةِ عَلَيْهِمْ؛ إِذْ ذَلِكَ لَا يَقْدَحُ فِي رِسَالَتِهِمْ وَعُلُوِّ مَنْزِلَتِهِمْ عِنْدَ اللهِ تَعَالَى، بَلْ ذَاكَ مِمَّا يَزِيدُ فِيهَا.

(وَيُؤْخَذُ مِنْهُ) أَيْ: مِنْ قَوْلِنَا: «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ» ﷺ: (جَوَازُ الأَعْرَاضِ البَشَرِيَّةِ عَلَيْهِمْ؛ إِذْ) لَمْ يَثْبُتْ لَهُمْ غَيْرُ الرِّسَالَةِ، فَلَا يَمْتَنِعُ عَلَيْهِمْ إِلَّا مَا يَقْدَحُ فِيهَا، وَ(ذَلِكَ) أَيْ: وُقُوعُ الأَعْرَاضِ بِهِمْ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ، الَّذِي هُوَ فَرْعٌ عَنْ كَوْنِهِ جَائِزاً (لَا يَقْدَحُ فِي) نُبُوَّتِهِمْ، وَلَا فِي (رِسَالَتِهِمْ وَعُلُوِّ مَنْزِلَتِهِمْ عِنْدَ اللهِ تَعَالَى، بَلْ ذَاكَ مِمَّا يَزِيدُ فِيهَا) أي: لِمَا ذَكَرْنَاهُ سَابِقاً.

نَقَدِ اتَّضَحَ لَكَ تَضَمُّنُ كَلِمَتَيِ الشَّهَادَةِ مَعَ قِلَّةِ حُرُوفِهَا لِجَمِيعِ مَا يَجِبُ عَلَى المُكَلَّفِ مَعْرِفَتُهُ مِنْ عَقَائِدِ الإِيمَانِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، وَفِي حَقِّ رُسُلِهِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وَلَعَلَّهَا لِاخْتِصَارِهَا مَعَ اشْتِمَالِهَا عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ جَعَلَهَا الشَّرْعُ تَرْجَمَةً عَلَى مَا فِي القَلْبِ مِنَ الإِسْلَامِ، وَلَمْ يَقْبَلْ مِنْ أَحَدٍ الإِيمَانَ إِلَّا بِهَا.

(فَقَدِ اتَّضَحَ) أَيْ: ظَهَرَ (لَكَ) أَيُّهَا المُتَأَمِّلُ، ظُهُوراً بَيِّناً بِهَذَا التَّفْصِيلِ الأَصِيلِ (تَضَمُّنُ كَلِمَتَيِ الشَّهَادَةِ) وَهُمَا: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»، وَ«مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ»، وَأُضِيفَا إِلَى الشَّهَادَةِ؛ لِمُلَازَمَةِ «أَشْهَدُ» لَهُمَا فِي نَحْوِ الدُّخُولِ فِي الإِسْلَامِ.

(مَعَ قِلَّةِ حُرُوفِهَا) وَلَمْ يَقُلْ: «مَعَ قِلَّةِ كَلِمَاتِهَا»؛ ....

حاشية الملوي

قوله: (أَيْ: عَلَى وَحْيِهِ العَظِيمِ أَوِ الخَفِيِّ) إشارةٌ إلى أنَّ إضافة «سِرّ» إلى «الوَحْي» مِن إضافة الصِّفة إلى الموصوف، وأنَّ السِّرَّ يُطلق على الأمر العظيم، وعلى الأمر الخفيِّ، والوَحْيُ شيءٌ عظيمٌ، ومِن شأنه أن يكون خفيًّا عن غير المُوحى إليه حالة الإيحاء، والظَّاهرُ أنَّ إطلاق السِّرِّ على الأمر العظيم إنَّما هو لكون الأمر العظيم مِن شأنه أن يخفى.

قوله: (أَيْ: وُقُوعُ الأَعْرَاضِ بِهِمْ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ) ما ذكره لا يتعيَّن، بل يصحُّ عود اسم الإشارة إلى جواز الأعراض البشريَّة، بل هو الظَّاهر.

قوله: (الأَصِيلِ) أي: الَّذي هو أصلٌ لِمَا يتفرَّع عنه، أوِ النَّفيس.

قوله: (حُرُوفِهَا) إمَّا أن يكون الضَّمير عائداً على «الشَّهادة» بجعل الإضافة بيانيَّةً؛ أي: كلمتين

لِكَثْرَةِ كَلِمَاتِ الأُوْلَى مِنْهُمَا؛ إِذِ الكَلِمَةُ تُطْلَقُ عَلَى المَنْوِيِّ مِنَ الأَقْوَالِ المُفْرَدَةِ مَعَ اللَّفْظِ المَوْضُوعِ لِلمَعْنَى المُفْرَدِ لِاعْتِبَارِ العَقْلِ إِيَّاهَا، وَلَا كَذَلِكَ الحَرْفُ، فَتَأَمَّلْ.

(**لِجَمِيعِ مَا يَجِبُ عَلَى المُكَلَّفِ مَعْرِفَتُهُ مِنْ عَقَائِدِ الإِيمَانِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى**) مُتَعَلِّقٌ بِـ«يَجِبُ»، (**وَفِي حَقِّ رُسُلِهِ**) وَأَنْبِيَائِهِ (**عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ**) وَمَزِيدُ التَّحِيَّاتِ وَالإِكْرَامِ.

(**وَلَعَلَّهَا**) أَيْ: كَلِمَةَ الشَّهَادَةِ، وَالمُرَادُ بِهَا: الجُمْلَتَانِ مَعاً، وَإِنَّمَا أَفْرَدَ هُنَا؛ لِأَنَّ المَجْمُوعَ هُوَ التَّرْجَمَةُ، وَثَنَّى فِيمَا قَبْلُ نَظَراً إِلَى انْفِرَادِ كُلٍّ مِنَ الجُمْلَتَيْنِ عَنِ الأُخْرَى فِي الدَّلَالَةِ عَلَى العَقَائِدِ، فَلِلَّهِ دَرُّ ذَلِكَ الإِمَامِ.

حاشية الملوي

هما الشَّهادة؛ بناءً على المتعارف مِن إطلاق الشَّهادة عليهما في نحو قولهم: «السِّواك يذكِّر الشَّهادة عند الموت، والحشيشة تنسي الشَّهادة عنده»، وأن يكون عائداً على الكلمتَين باعتبار تأوُّلهما بالكلمة لشدَّة الارتباط بينهما، أو بالتَّرجمة لأنَّ المجموع هو التَّرجمة، وعلى هذا جرى الشَّارح فيما يأتي في قول المتن: «وَلَعَلَّهَا» حيث قال: «أَيْ: كَلِمَةَ الشَّهَادَةِ. . . إلخ»، وقد ذكرت وجهاً غير ذلك في «شرح منظومتي في التَّوحيد»، ومعلومٌ أنَّ إطلاق الكلمة على كلٍّ مِنَ الجملتَين مجازٌ لغويٌّ، مِن إطلاق اسم الجزء على الكلِّ.

قوله: (لِكَثْرَةِ كَلِمَاتِ الأُوْلَى مِنْهُمَا) لأنَّ «لا» كلمةٌ، و«إله» كلمةٌ، و«موجودٌ» كلمةٌ، والضَّمير المستتر في «موجود» كلمةٌ، و«إلَّا» كلمةٌ، ولفظ «الله» كلمةٌ؛ فتلك ستُّ كلماتٍ، و«محمَّد رسول الله» أربع كلمات؛ لأنَّ في لفظ «رسول» ضميراً مستتراً؛ فالمجموع: عشر كلماتٍ؛ يعني: لمَّا كانت الكلمة تُطلق على المنويِّ، والحروفُ لا تُطلق إلَّا على الملفوظ قال: «مَعَ قِلَّةِ حُرُوفِهَا»، وقد يُقال: عدد حروفها أكثر مِن عدد كلماتها، فلم يصحَّ ما ذكره تعليلاً، ولعلَّ عدول المؤلِّف ﷺ عن قوله: «مَعَ قِلَّةِ كَلِمَاتِهَا» إلى قوله: «مَعَ قِلَّةِ حُرُوفِهَا»؛ لأنَّ قلَّة الحروف أبلغ في القِلَّة مِن قلَّة الكلمات.

قوله: (مَعَ اللَّفْظِ) متعلِّقٌ بـ: «المنويِّ».

قوله: (فَلِلَّهِ دَرُّ ذَلِكَ الإِمَامِ) صيغةُ تعجُّب.

والدَّرُّ في الأصل: اسمٌ لصوت حلب اللَّبن، ثمَّ أطلق على اللَّبن، فأصلُ المعنى: «فللَّه لبن ذلك الإمام»؛ أيِ: اللَّبن الَّذي نشأ منه ذلك الإمام ﷺ، فضمِّن معنى التَّعجُّب.

أيْ: وَنَرْجُو أَنَّهَا (لِاخْتِصَارِهَا) أَيْ: قِلَّةِ حُرُوفِهَا وَكَلِمَاتِهَا الْمَلْفُوظَةِ (مَعَ اشْتِمَالِهَا عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ) سَابِقاً مِنَ الْمَعَانِي الْكَثِيرَةِ.

(جَعَلَهَا الشَّرْعُ) وَهُوَ: «وَضْعٌ إِلَهِيٌّ سَائِقٌ لِذَوِي الْعُقُولِ بِاخْتِيَارِهِمُ الْمَحْمُودِ إِلَى مَا يُصْلِحُهُمْ فِي مَعَاشِهِمْ وَمَعَادِهِمْ»، وَيُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ: الشَّرِيعَةُ أَيْضاً، وَهِيَ ذَلِكَ الْمَوْضُوعُ، وَعَلَى كُلٍّ فَإِسْنَادُ الْجَعْلِ إِلَيْهِ مَجَازاً، كَمَا إِذَا جُعِلَ عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ.

(تَرْجَمَةً) أَيْ: دَلِيلاً (عَلَى مَا فِي الْقَلْبِ) وَهُوَ: «مُضْغَةٌ صَنَوْبَرِيَّةٌ فِي الْجَانِبِ الْأَيْسَرِ مِنَ الْإِنْسَانِ فِيهِ الْعَقْلُ عَلَى الْأَصَحِّ».

(مِنَ الْإِسْلَامِ) بَيَانٌ لِـ«مَا».

حاشية الملوي

قوله: (أَيْ: **وَنَرْجُو**) تبيينٌ وإظهارٌ لمعنى: «لعلَّ»؛ لأنَّ «لعلَّ» مرادفةٌ لـ«نرجو»، وإلَّا لكانت حرفاً فعلاً؛ لأنَّ ما رادف الفعل فهو فعلٌ.

قوله: (**إِلَهِيٌّ**) خرج: الوضع غير الإلهيِّ كـ: وضع قوانين الحِرَفِ والصَّنائع، **وقوله**: (**سَائِقٌ لِذَوِي الْعُقُولِ**) خرج: السَّائق لغير ذوي العقول كـ: الَّذي وضعه الله تعالى في طِباع البهائم، وتمامُ تحقيق هذا التَّعريف محلُّهُ المطوَّلات.

قوله: (**وَيُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ: الشَّرِيعَةُ**) أيِ: القواعد المدلولة للكتاب والسُّنَّة والإجماع، بخلاف ما تقدَّم في التَّعريف، فإنَّه أُريدَ بالوضع فيه المعنى المصدريُّ، مع أنَّه يصحُّ أن يراد بالوضع في التَّعريف الموضوع؛ لأنَّ إطلاق المصدريِّ على المفعول شائعٌ، وكأنَّ الشَّارح نظر إلى أنَّ الأصل عدم التَّأويل.

قوله: (**مَجَازاً**) بالنَّصب، والخبرُ محذوفٌ؛ أي: ثابتٌ مجازاً، فإنْ رُفِع «مجاز» كان خبراً؛ أي: والذي جعلها حقيقة إنَّما هو الله تعالى.

قوله: (**عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ**) أي: صاحب، أو واضع الشَّرع؛ سواءٌ كان الشَّرع بمعنى الوضع، أوِ الموضوع على ما سبق.

قوله: (**أَيْ: دَلِيلاً**) إشارةً إلى أنَّ التَّرجمة هنا بمعنى المترجَم به، وأمَّا التَّرجمة بالمعنى المصدريِّ فمعناها: الإتيان بالألفاظ الواضحة الدَّالَّةِ على المعاني.

قوله: (**صَنَوْبَرِيَّةٌ**) على شكل الصَّنوبر المعروف.

وَهُوَ لُغَةً: «الطَّاعَةُ وَالِانْقِيادُ».

وَشَرْعاً عَلَى مَا اخْتَارَهُ المُصَنِّفُ: «قَبُولُ القَلْبِ وَإِذْعَانُهُ لِلأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي، وَانْقِيادُهُ إِلَيْهَا».

(وَلَمْ يَقْبَلِ) الشَّرْعُ؛ أَيْ: وَاضِعُهُ (مِنْ أَحَدٍ الإِيمَانَ).

وَهُوَ لُغَةً: «التَّصْدِيقُ مُطْلَقاً».

وَشَرْعاً: «تَصْدِيقُ القَلْبِ؛ أَيْ: قَبُولُهُ وَإِذْعَانُهُ لِمَا عُلِمَ بِالضَّرُورَةِ أَنَّهُ مِنْ دِينِ المُصْطَفَى ﷺ، وَانْقِيَادُهُ إِلَيْهِ».

حاشية الملوي

قوله: (الطَّاعَةُ وَالِانْقِيادُ) أي: سواءٌ كان للأوامر والنَّواهي الإلهيَّة أو غيرها، فيكون هذا المعنى اللُّغويُّ أعمَّ مِنَ الشَّرعيِّ، وعطفُ «الانقياد» على «الطَّاعة» عطفُ تفسيرٍ؛ إلَّا أن يُراد: الانقيادُ بالأفعال الظَّاهرة.

قوله: (لِلأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي) أيِ: الشَّرعيَّة؛ بدليل قوله: «وَشَرْعاً».

و«القَبول، والإذعان، والانقياد»: ألفاظٌ مترادفةٌ، جمع بينها زيادةً في البيان؛ إلَّا أنَّ «الانقياد» المرادُ به: الانقياد بالأفعال الظَّاهرة، فحينئذٍ يكون المرادف للقَبول هو الإذعان فقط.

قوله: (مُطْلَقاً) أي: سواءٌ كان لِمَا علم بالضَّرورة مِن دين النَّبيِّ ﷺ أم لا، فيكون المعنى اللُّغويُّ أعمَّ مِنَ الشَّرعيِّ.

قوله: (بِالضَّرُورَةِ) يخرج: كون بنت الابن تستحقُّ السُّدس مع بنت الصُّلب، ونحو ذلك؛ فإنَّه وإن كان مجمَعاً عليه إلَّا أنَّه ليس معلوماً مِنَ الدِّين بالضَّرورة.

قوله: (وَانْقِيَادُهُ إِلَيْهِ) إن أراد بالقلب كان مرادفاً للتَّصديق، وإن أراد الانقيادَ بالظَّاهر كان مغايراً، فيكون فيه إشارةٌ إلى أنَّ تصديق القلب لا يُعتبر إلَّا مع الانقياد الظَّاهريِّ.

وحاصلُ ما مرَّ عليه الشَّارح: ترادف الإسلام والإيمان لغةً، وترادفهما شرعاً، وأنَّ معنى الإسلام والإيمان لغةً أعمُّ منه شرعاً، وأنَّ المؤلِّف رضي الله عنه عبَّر ثانياً بالإيمان حذراً مِنَ التَّكرار اللَّفظيِّ، مع أنَّه قد يُقال: يمكن أنَّ المؤلِّف رضي الله عنه مرَّ على أنَّ الإسلام اسمٌ لمجموع التَّصديق بالقلب وبعضِ أفعال الجوارح، والإيمانَ التَّصديقُ القلبيُّ، ولا يُنافيه قول المتن: «عَلَى مَا فِي القَلْبِ مِنَ الإِسْلَامِ»؛ لاحتمال أنَّ «مِنْ» للتَّبعيض، ولا شكَّ أنَّ ما في القلب هو بعض الإسلام على التَّفسير المذكور.

تغييرُ التَّعْبِيرِ؛ حَذَراً مِنَ التِّكْرَارِ؛ أَيْ: وَلَمْ يَقْبَلِ اللهُ مِنْ أَحَدٍ الإِسْلَامَ (إِلَّا بِهَا) أَيْ: بكلمةِ الشَّهَادَةِ، وَإِنَّمَا لَمْ يَجْزِمِ المُصَنِّفُ بِمَا رَجَاهُ؛ تَأَدُّباً مَعَ البَارِي جَلَّ وَعَزَّ؛ إِذْ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ اخْتِصَاصُهَا بِمَا ذُكِرَ لِحِكْمَةٍ أُخْرَى.

فَعَلَى العَاقِلِ أَنْ يُكْثِرَ مِنْ ذِكْرِهَا؛ مُسْتَحْضِراً لِمَا احْتَوَتْ عَلَيْهِ مِنْ عَقَائِدِ الإِيمَانِ، حَتَّى تَمْتَزِجَ مَعَ مَعْنَاهَا بِدَمِهِ وَلَحْمِهِ، فَإِنَّهُ يَرَى لَهَا مِنَ الأَسْرَارِ وَالعَجَائِبِ مَا لَا يَدْخُلُ تَحْتَ حَصْرٍ.

وَبِاللهِ تَعَالَى التَّوْفِيقُ لَا رَبَّ غَيْرُهُ.

نَسْأَلُهُ أَنْ يَجْعَلَنَا وَأَحِبَّتَنَا عِنْدَ المَوْتِ نَاطِقِينَ بِكَلِمَةِ الشَّهَادَةِ عَالِمِينَ بِهَا، وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٍ عَدَدَ مَا ذَكَرَهُ الذَّاكِرُونَ، وَغَفَلَ عَنْ ذِكْرِهِ الغَافِلُونَ، وَرَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ أَجْمَعِينَ، وَعَنِ التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَسَلَامٌ عَلَى جَمِيعِ المُرْسَلِينَ، وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ.

وَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ الكَلِمَةُ اشْتَمَلَتْ عَلَى جَمِيعِ صِفَاتِهِ تَعَالَى الَّتِي قَامَتِ الأَدِلَّةُ عَلَيْهَا، وَاخْتَصَّتْ بِدَلَالَتِهَا عَلَى الإِسْلَامِ حَتَّى لَا يُقْبَلُ الإِيمَانُ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِهَا، (**فَعَلَى العَاقِلِ**) أَيْ: يَنْبَغِي لِلجَارِي عَلَى مَنْهَجِ العَقْلِ (**أَنْ يُكْثِرَ مِنْ ذِكْرِهَا**) ـ بِالكَسْرِ ـ كَمَا يُصَرِّحُ بِهِ صَنِيعُ «الشَّرْحِ»، وَتُؤَدِّي إِلَيْهِ عِبَارَةُ «المَتْنِ»، حَالَ كَوْنِهِ (**مُسْتَحْضِراً**) بِقَلْبِهِ (**لِمَا احْتَوَتْ عَلَيْهِ مِنْ عَقَائِدِ الإِيمَانِ**) عَلَى سَبِيلِ الإِجْمَالِ؛ بِأَنْ يُلَاحِظَ عِنْدَ نُطْقِهِ بِهَا مَعْنَاهَا المَارَّ، وَيُلَاحِظَ انْدِرَاجَ العَقَائِدِ تَحْتَهُ.

وَيَتَمَادَى عَلَى ذِكْرِهَا (**حَتَّى تَمْتَزِجَ**) أَيْ: تَخْتَلِطَ (**مَعَ مَعْنَاهَا**) المَلْحُوظِ عِنْدَ التَّلَفُّظِ بِهَا

حاشية الملوي

قوله: (عَلَى جَمِيعِ صِفَاتِهِ تَعَالَى) أيِ: الله تعالى؛ أي: وصفات الرُّسل الَّتي قامت عليها الأدلَّة.

قوله: (أَيْ: يَنْبَغِي) أي: يتأكَّد، وقوله: (لِلجَارِي عَلَى مَنْهَجِ العَقْلِ) إشارةً إلى أنَّه ليس كلُّ عاقلٍ جارياً على منهج العقل.

قوله: (بِالكَسْرِ) ليشمل: ذكر اللِّسان، بخلاف «الذُّكر» ـ بالضَّمِّ ـ فإنَّه بالقلب خاصَّةً.

قوله: (وَيَتَمَادَى عَلَى ذِكْرِهَا) كأنَّه زيادةُ بيانٍ، وإلَّا فقد سبق متعلَّق لفظ «حَتَّى تَمْتَزِجَ» في المتن، وهو قوله: «أَنْ يُكْثِرَ مِنْ ذِكْرِهَا».

(بِدَمِهِ وَلَحْمِهِ) حَقِيقَةً؛ إِذِ الإِكْثَارُ مِنْ إِجْرَاءِ الشَّيْءِ عَلَى اللِّسَانِ يَسْتَلْزِمُ حُضُورَهُ فِي الجَنَانِ الَّذِي هُوَ رَئِيسُ الأَعْضَاءِ، تَتْبَعُهُ وَتَتَّصِفُ بِوَصْفِهِ، وَالحُصُولُ المَعْنَوِيُّ امْتِزَاجٌ؛ لِأَنَّهُ سَرَيَانِيٌّ، لَا مَمَاسِّيٌّ، وَيُوَضِّحُ ذَلِكَ مَا حُكِيَ عَنْ بَعْضِهِمْ مِنْ تَهْلِيلِ دَمِهِ حِينَ قُطِعَتْ رَأْسُهُ، وَعَنْ بَعْضِهِمْ مِنْ تَهْلِيلِ لِسَانِهِ وَشَعْرِهِ حَالَةَ النَّوْمِ أَيْضاً.

(فَإِنَّهُ يَرَى لَهَا مِنَ الأَسْرَارِ) جَمْعُ: «سِرٍّ»، وَالمُرَادُ بِهِ هُنَا: «الوَصْفُ المَحْمُودُ» كَـ: الزُّهْدِ، وَالتَّوَكُّلِ، وَالحَيَاءِ، وَالفَنَاءِ، وَالقُوَّةِ، وَالشُّكْرِ...

(وَالعَجَائِبِ) جَمْعُ: «عَجِيبَةٍ»، وَالمُرَادُ بِهَا هُنَا: «الأَمْرُ الخَارِقُ لِلعَادَةِ» كَـ: إِنْزَالِ البَرَكَةِ فِي نَحْوِ الطَّعَامِ، وَتَيْسِيرِ مَا تَدْعُو إِلَيْهِ الحَاجَةُ مِنَ النَّفَقَةِ، وَانْكِشَافِ حِلِّيَّةِ مَا يُرَادُ اسْتِعْمَالُهُ مِنْ نَحْوِ الطَّعَامِ وَحُرْمَتِهِ، وَمَنْ أَرَادَ اسْتِقْصَاءَ هَذَيْنِ البَابَيْنِ فَعَلَيْهِ بِشَرْحِ المُصَنِّفِ.

وَبِالجُمْلَةِ فَالذَّاكِرُ لَهَا عَلَى مَا يَنْبَغِي، القَائِمُ بِأَوَامِرِ اللهِ تَعَالَى، المُجْتَنِبُ لِنَوَاهِيهِ، يَرَى

حاشية الملوي

قوله: (بِدَمِهِ وَلَحْمِهِ) المحفوظُ في المتن تقديم «لَحْمِهِ» على «دَمِهِ»، **وقوله: (تَتْبَعُهُ)** حالٌ من «الجَنَانِ»؛ أي: حال كون الجَنَان تتبعه الأعضاء، لا حالٌ مِنَ الأعضاء؛ لأنَّه مضافٌ إليه، ولم يوجد شرط إتيان الحال منه فيه.

قوله: (لِأَنَّهُ سَرَيَانِيٌّ) ـ بفتح السِّين والرَّاء ـ؛ أي: فالمرادُ بـ«الامتزاج» هنا: الامتزاجُ المعنويُّ.

قوله: (وَالقُوَّةِ) لعلَّه: «وَالفُتُوَّة» ـ بفاءٍ ثمَّ تاء مثنَّاة ـ وهي: «أن لا يرى لنفسه حقًّا»، وهي فوق المسالمة وهي: «أن يرى لها حقًّا ويتركه»، وللموجود في نسخة هذا الشَّرح وجهٌ.

قوله: (وَالشُّكْرِ) أي: والرِّضى، والمحبَّة، والصَّبر، والخوف، والرَّجاء...

قوله: (وَانْكِشَافِ حِلِّيَّةِ مَا يُرَادُ اسْتِعْمَالُهُ مِنْ نَحْوِ الطَّعَامِ) بكسر الحاء وتشديد اللَّام المكسورة وتشديد الياء المثنَّاة تحت؛ مقابلةٌ لقوله: «وَحُرْمَتِهِ»، وذلك كما كان للمحاسبيِّ عرقٌ يضرب إذا أراد تناول شيءٍ، وكان ذلك الشَّيء فيه شبهةٌ في نفس الأمر، وكما كان الشَّيخ الأستاذ سيِّدي أبو العبَّاس المرسي عروقُه الثَّلاثُ مئةٍ والسِّتُّون تضرب إذا أراد تناول ذلك، لكن لا ينبغي للشَّخص أن يقصد نحو ذلك بشيءٍ مِن أعماله.

مِنَ الشَّمَائِلِ الَّتِي يَقُومُ بِهَا، وَالخَوَارِقِ الَّتِي تَجْرِي عَلَى يَدَيْهِ (مَا لَا يَدْخُلُ تَحْتَ حَصْرٍ) أي: أَشْيَاءَ عَظِيمَةً مِنْ كِلَا البَابَيْنِ لَا تَنْضَبِطُ لِكَثْرَتِهَا.

٥ فَائِدَةٌ: الذِّكْرُ بِالقَلْبِ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ:

أَحَدُهَا: التَّفَكُّرُ فِي عَظَمَةِ اللهِ تَعَالَى.

وَثَانِيهَا: ذِكْرُ اللهِ تَعَالَى عِنْدَ أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ، وَذَلِكَ بِالعَزْمِ المُصَمَّمِ عَلَى الِامْتِثَالِ.

وَثَالِثُهَا: ذِكْرُهُ تَعَالَى تَسْبِيحاً أَوْ تَهْلِيلاً.

وَالأَوَّلُ أَفْضَلُ مِنَ الثَّانِي، وَالثَّانِي أَفْضَلُ مِنَ الثَّالِثِ، فَيَجِبُ حَمْلُ الِاخْتِلَافِ فِي أَفْضَلِيَّةِ اللِّسَانِ عَلَى الجَنَانِ عَلَى الثَّالِثِ، وَإِلَّا فَالأَوَّلَانِ لَا يُسَاوِيهِمَا، فَضْلاً عَنْ أَنْ يَفْضُلَهُمَا.

(وَبِاللهِ تَعَالَى) لَا بِغَيْرِهِ (التَّوْفِيقُ) وَهُوَ: «خَلْقُ القُدْرَةِ عَلَى الطَّاعَةِ، أَوِ الطَّاعَةِ نَفْسِهَا،

حاشية الملوي

قوله: (مِنَ الشَّمَائِلِ الَّتِي يَقُومُ بِهَا) أي: الصِّفات الجميلة الشَّاملة للصِّفات الخارقة للعادة وغيرها، وقوله: (وَالخَوَارِقِ الَّتِي تَجْرِي عَلَى يَدَيْهِ) أي: الأفعال الخارقة.

قوله: (فَيَجِبُ حَمْلُ الِاخْتِلَافِ فِي أَفْضَلِيَّةِ اللِّسَانِ عَلَى الجَنَانِ) الجارُّ والمجرور ـ أعني: في أَفْضَلِيَّةِ ـ متعلِّقٌ بـ«الِاخْتِلَافِ»، و«عَلَى الجَنَانِ» متعلِّقٌ بـ«أَفْضَلِيَّةِ»، ومتعلَّق «الحمل» محذوفٌ؛ أي: على ما يليق، مِن أنَّ:

٥ مَن قال: «اللِّسانُ أفضلُ» كأنَّه أراد مِن حيث إنَّه به إظهارُ العلوم والمعارف، وبيانُ الأمور الَّتي يتخاطب فيها النَّاس في حوائجهم وغيرها، وبه ذكرُ الله تعالى.

٥ ومَن قال: «الجَنَان أفضل» أراد مِن حيث إنَّ الذِّكر بالقلب أفضل مِنَ الذِّكر باللِّسان، وأنَّه رئيس الأعضاء، وأنَّه إذا صَلُحَ صَلُحَ الجسدُ كلُّه، وإذا فسد فسد الجسدُ كلُّه.

قوله: (أَوِ الطَّاعَةِ) بالجرِّ عطفاً على «القُدْرَةِ»، لا بالرَّفع عطفاً على «خَلْقُ»؛ بدليل قوله: «أيكُونُ خَلْقُ مَا يَكُونُ بِهِ العَبْدُ مُوَافِقاً».

وقوله في التَّعريف الأوَّل: (خَلْقُ القُدْرَةِ عَلَى الطَّاعَةِ) لم يَزِدْ: «وتسهيل سبيل الخير» كما زاده بعضهم لإخراج: «خلق القدرة الَّتي في الكافر»، فإنَّ له قدرةً عليها، لكنَّه لا يفعلها.

والجوابُ: أنَّا لا نُسلِّم أنَّ الكافر له قدرةٌ على الطَّاعة بالمعنى المراد هنا؛ لأنَّ القدرة الحادثة:

فِي العَبْدِ» وَهُوَ أَظْهَرُ؛ لِأَنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنَ الوِفَاقِ، فَيَكُونُ خَلْقُ مَا يَكُونُ بِهِ العَبْدُ مُوَافِقاً لِمَا طَلَبَ مِنْهُ الشَّرْعُ، وَالمُوَافَقَةُ مُبَاشَرَةً إِنَّمَا تَكُونُ بِنَفْسِ الطَّاعَةِ لَا بِالقُدْرَةِ عَلَيْهَا؛ إِذْ (لَا رَبَّ) أَيْ: لَا خَالِقَ لِكُلِّ شَيْءٍ وَلَا مَالِكَ لَهُ (غَيْرُهُ).

(نَسْأَلُهُ) أَيْ: نَطْلُبُ مِنْهُ تَعَالَى مَعَ الذِّلَّةِ وَالخُضُوعِ (أَنْ يَجْعَلَنَا وَأَحِبَّتَنَا عِنْدَ المَوْتِ)؛ إِذْ هُوَ وَقْتُ تَحَقُّقِ السَّعَادَةِ وَالشَّقَاوَةِ (نَاطِقِينَ) أَيْ: مُتَلَفِّظِينَ (بِكَلِمَةِ الشَّهَادَةِ عَالِمِينَ بِهَا) أَيْ: بِمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنَ العَقَائِدِ المُتَعَلِّقَةِ بِاللهِ تَعَالَى وَبِرُسُلِهِ؛ إِذْ مُجَرَّدُ النُّطْقِ بِهَا لَا يَنْفَعُ أَصْلاً، أَوِ النَّفْعَ المُعْتَدَّ بِهِ.

حاشية الملوي

تُطلق على عَرَضٍ يُقارن الفعل اتِّفاقاً، وهل يتقدَّم عليه ويتجدَّد أمثاله إلى مقارنة الفعل؟ فيه خلافٌ، وتُطلق على سلامة الآلات، والمرادُ هنا الأوَّل، فتخرج القدرة الَّتي في الكافر، فإنَّها بالمعنى الثَّاني؛ أي: سلامة الآلات؛ لأنَّه لو كان فيه قدرة بالمعنى الأوَّل لوجدت فيه الطَّاعة.

قوله: (لَا بِالقُدْرَةِ عَلَيْهَا) أي: فإنَّ الموافقة بها بواسطة نفس الطَّاعة.

ولا يقال: إنَّ القدرة لا تستلزم الطَّاعة.

لأنَّا قدَّمنا: أنَّ المرادَ القدرةُ بالمعنى الأوَّل؛ لإخراج قدرة الكافر، والقدرةُ بالمعنى الأوَّل تستلزم الطَّاعة.

قوله: (لَا خَالِقَ) هو مناسبٌ لتفسير «التَّوفيق» بـ: «خلق القدرة على الطَّاعة»، ولتفسيره بـ: «خلق الطَّاعة». **وقوله**: (وَلَا مَالِكَ لَهُ) تفسيرٌ ثانٍ للرَّبِّ؛ فإمَّا أن يُراد أحدُ المعنيين، فتكون «الواو» بمعنى: «أو»، وإمَّا أن يُراد كلٌّ منهما؛ بناءً على جواز استعمال المشترك في كلِّ معانيه، فتكون «الواو» على بابها، وتفسيرُ «الرَّبِّ» بـ: «المالك» مناسبٌ أيضاً للتَّوفيق؛ باعتبار أنَّ المالك الحقيقيَّ خالقٌ، لا خالق سواه.

قوله: (وَالخُضُوعِ) زاده؛ لأنَّ الشَّخص قد يكون ذليلاً في نفس الأمر، ومتكبِّراً في الظَّاهر، فلا يكون خاضعاً.

قوله: (أَيْ: بِمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنَ العَقَائِدِ) كأنَّه توجيهٌ لعدم تثنية الضَّمير، حيث لم يقل: «بهما»؛ أي: الكلمتين، فأعاد الضَّمير على الكلمتين باعتبار معناهما؛ أيِ: العقائد، وقد تقدَّم الكلام على نظير ذلك بأبسط مِن هذا.

قوله: (أَوِ النَّفْعَ) معطوفٌ على «أَصْلاً»؛ أي: أو لا ينفع النَّفعَ المعتدَّ به.

فائدة: رُؤِيَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رضي الله عنه بَعْدَ مَوْتِهِ فَقِيلَ لَهُ: «مَا فَعَلَ اللهُ تَعَالَى بِكَ؟»، فَقَالَ: رحمني وَغَفَرَ لِي وَرُفِعْتُ إِلَى الجَنَّةِ أُزَفُّ كَمَا تُزَفُّ العَرُوسُ»، فَقِيلَ لَهُ: «بِمَاذا نِلْتَ هذا؟» قَالَ: بِقَوْلِي فِي «الرِّسَالَةِ»: (**وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٍ عَدَدَ مَا ذَكَرَهُ الذَّاكِرُونَ، وَغَفَلَ عَنْ ذِكْرِهِ الغَافِلُونَ**). اهـ.

قُلْتُ: وَلَعَلَّ المُصَنِّفَ خَتَمَ عَقِيدَتَهُ بِذَلِكَ لِذَلِكَ، وَزَادَ: (**وَرَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ أَجْمَعِينَ، وَعَنِ التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَسَلَامٌ عَلَى جميع المُرْسَلِينَ، وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ**) حَقَّقَ اللهُ رَجَاهُ، وَلَا حَرَمَنَا وَإِيَّاهُ وَجَمِيعَ الأُمَّةِ مَعْرِفَتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ وَرُؤْيَاهُ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ كُلَّمَا ذَكَرَهُ الذَّاكِرُونَ، وَغَفَلَ عَنْ ذِكْرِهِ الغَافِلُونَ، وَرَضِيَ اللهُ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ أَجْمَعِينَ، وَعَنِ التَّابِعِينَ وَتَابِعِيهِمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ.

✿ ✿ ✿

حاشية الملوي

قوله: (**كُلَّمَا ذَكَرَكَ الذَّاكِرُونَ، وَغَفَلَ عَنْ ذِكْرِهِ الغَافِلُونَ**) ضميرُ الخطاب في «ذَكَرَكَ» لله تعالى من باب الالتفات، و«الهاءُ» في «ذِكْرِهِ» عائدةٌ على النَّبيِّ ﷺ؛ لتكثير أفراد الصَّلاة كثرةً تزيد على ما عاد إلى الله تعالى؛ لأنَّ الغافلين عن ذكر النَّبيِّ ﷺ أكثرُ مِنَ الغافلين عن ذكر الله تعالى؛ لشمول الأوَّل ـ أي: الغافلين عن ذكر النَّبيِّ ﷺ ـ للكفَّار الذين لا يذكرون النَّبيَّ ﷺ، كما أنَّ الذَّاكرين الله تعالى أكثرُ مِنَ الذَّاكرين للنَّبيِّ ﷺ.

قوله: (**إِلَى يَوْمِ الدِّينِ**) صفةٌ لـ«إِحْسَانٍ»؛ لأنَّه مستمرٌّ، وإنِ انقطع المحسنون بالموت؛ أي: ثوابه باقٍ، أو متعلِّقٌ بـ«تَابع»؛ لأنَّه مستمرٌّ إلى يوم الدِّين؛ أي: إلى النَّفخة الأولى وهي مِن يوم الدِّين، والمرادُ: استمراره بتجدُّد أفراده جيلاً بعد جيلٍ، لا أنَّ كلَّ فردٍ مستمرٌّ.

والحمدُ لله ربِّ العالمين، والصَّلاةُ والسَّلامُ على سيِّدنا محمَّدٍ وسائر الأنبياء والمرسلين، والحمدُ لله ربِّ العالمين.

✿ ✿ ✿